صلاة التراويح

قيام الليل ليس خاصاً برمضان

هل يكون قيام الليل في شهر رمضان المبارك فقط أم في جميع أيام السنة؟ ومن أي ساعة يبدأ وإلى أي ساعة ينتهي؟ وهل يكون القيام صلاة فقط أم صلاة وقراءة القرآن الكريم؟

الجواب: قيام الليل بالصلاة والتهجد سنة وفضيلة حافظ عليه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته، كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِنَ الَّذِينَ مَعَكَ ﴾ [**سورة المزمل الآية ٢٠**] وليس خاصاً بشهر رمضان، ووقته ما بين العشاء والفجر، لكن الصلاة آخر الليل أفضل وإن صلى وسطه، فله أجر والأولى أن يكون عقب النوم أو في النصف الأخير من الليل والله أعلم. الشيخ ابن جبرين من فتاوى إسلامية(٢/١٥٩)

صلاة التراويح سنة مؤكدة

هل صلاة التراويح سنة فقط أم سنة مؤكدة؟ وكيف نؤديها؟

الجواب: هي سنة مؤكدة حث النبي صلى الله عليه وسلم عليها بقوله (من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه) [**البخاري ومسلم**] وثبت أنه صلاها بأصحابه عدة ليال ثم خاف أن تفرض عليهم ورغبهم أن يصلوها بأنفسهم فكان الرجل يصليها وحده ويصلي الاثنان جميعاً والثلاثة جماعة ثم أن عمر رضي الله عنه رأى جمعهم على إمام واحد لما في ذلك من الاجتماع على الصلاة وسماع القرآن واستمر على ذلك المسلمون إلى اليوم. وكانت تؤدى في ذلك الزمان ثلاثاً وعشرين ركعة وكانوا يطيلون في القراءة بحيث يقرءون سورة البقرة في اثنتي عشرة ركعة وأحياناً في ثماني ركعات وحيث لم يحددها النبي صلى الله عليه وسلم بعدد معين فإن الأمر فيها واسع فإن شاء قلل الركعات وطول في الأركان وإن شاء زاد في عدد الركعات. الشيخ ابن جبرين من فتاوى إسلامية(٢/١٥٥)

فضل صلاة التراويح وتلاوة القرآن وختمه

ماذا عن التراويح وتلاوة القرآن وختم القرآن خلال شهر رمضان ؟

الجواب: لا ريب أن صلاة التراويح قربة وعبادة عظيمة مشروعة، والنبي – صلى الله عليه وسلم – فعلها ليالي بالمسلمين ثم خاف أن تفرض عليهم فترك ذلك وأرشدهم إلى الصلاة في البيوت ثم لما توفي – صلى الله عليه وسلم – وأفضت الخلافة إلى عمر بعد أبي بكر – رضي الله عنهما – ورأى الناس في المسجد يصلونها أوزاعاً، هذا يصلي لنفسه، وهذا يصلي لرجلين، وهذا لأكثر، قال: لو جمعناهم على إمام واحد، فجمعهم على أبي بن كعب، وصاروا يصلونها جميعاً، واحتج على ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام: (من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه)[البخاري ومسلم].

واحتج أيضاً بفعل النبي – صلى الله عليه وسلم – تلك الليالي، وقال: إن الوحي قد انقطع وزال الخوف من فرضيتها، فصلاها المسلمون جماعة في عهده – صلى الله عليه وسلم – ثم صلوها في عهد عمر واستمروا على ذلك.

والأحاديث ترشد إلى ذلك، ولهذا جاء في الحديث الصحيح عنه – صلى الله عليه وسلم –. (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) خرجه الإمام أحمد وأهل السنن بأسانيد صحيحة فدل ذلك على شرعية القيام جماعة في رمضان، وأنه سنة الرسول – صلى الله عليه وسلم –، وسنة الخلفاء الراشدين من بعده، وفي ذلك مصالح كثيرة في اجتماع المسلمين على الخير واستماعهم لكتاب الله وما قد يقع من المواعظ والتذكير في هذه الليالي العظيمة، ويشرع للمسلمين في هذا الشهر العظيم دراسة القرآن الكريم ومدارسته في الليل والنهار تأسيا بالنبي – صلى الله عليه

وسلم – فإنه كان يدارس جبرائيل القرآن كل سنة في رمضان، ودارسه إياه في السنة الأخيرة مرتين، ولقصد القربة والتدبر لكتاب الله عز وجل والاستفادة منه والعمل به وهو من فعل السلف الصالح، فينبغي لأهل الإيمان من ذكور وإناث أن يشتغلوا بالقرآن الكريم تلاوة وتدبرا وتعقلا ومراجعة لكتب التفسير للاستفادة والعلم. مجموع فتاوى ابن باز(٣١٨/١١)

الفرق بين صلاة التراويح والقيام

يقول أيهما أكثر ثواباً صلاة القيام أم صلاة التراويح وهل لا تعتبر الصلاة صلاة قيام إلا إذا نام المرء ثم استيقظ وهل تختلف في صفاتها عن صلاة التراويح فهل هي مثنى مثنى وآخرها ركعة أفيدوني بذلك؟

الجواب: هذا السائل يعتقد أن هناك فرقاً بين التراويح والقيام والحقيقة أنه لا فرق بينهما، فالتراويح من قيام الليل ولهذا نعتبر المسلمين قائمين لرمضان من أول ليلة وأن قوله صلى الله

عليه وسلم (من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه) [**البخاري ومسلم**] يشمل التراويح فإنها من القيام بلا شك ، لكن جرى عرف الناس أن ما أطيل فيه القراءة والركوع والسجود ، فهو قيام وما خفف فهو تراويح وهذا مفهومٌ عرفي وليس مفهوم شرعي ، بل المفهوم الشرعي أن القيام والتراويح شيء واحد كلاهما قيامٌ لليل لكن القيام المعروف عند الناس يطال فيه الركوع والسجود لأنه غالباً يقع في آخر الليل وآخر الليل ينبغي فيه الإطالة ليتمكن الناس من الدعاء بما يريدون ، فإن آخر الليل وقت الإجابة ؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم (ينزل ربنا إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجب له ومن يسألني فأعطيه ومن يستغفرني فأغفر له حتى يطلع الفجر) [**البخاري ومسلم**] وقول السائل أو القيام ما كان بعد النوم نقول هذا السؤال مبنيٌ على ما سبق من أن السائل يظن أن هناك فرقاً بين التراويح والقيام ، فإذا قلنا أن القيام هو الصلاة في الليل ويشمل التراويح لم يرد علينا هذا السؤال. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

الفرق بين صلاة التراويح والقيام والتهجد

ما هو الفرق بين صلاة التراويح والقيام والتهجد. أفتونا مأجورين ؟

الجواب: الصلاة في الليل تسمى تهجداً وتسمى قيام الليل، كما قال الله تعالى: ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ﴾ وقال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ * قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [**سورة المزمل الآية ١ ، ٢**] وقال سبحانه في سورة الذاريات عن عباده المتقين: ﴿ آخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ * كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾ [**سورة الذاريات الآية ١٦**] أما التراويح فهي تطلق عند العلماء على قيام الليل في رمضان أول الليل مع مراعاة التخفيف وعدم الإطالة، ويجوز أن تسمى تهجداً، وأن تسمى قياماً لليل ولا مشاحة في ذلك. مجموع فتاوى ابن باز (٣١٧/١١)

تخصيص العشر الأواخر بطول القيام

هل هناك فرق بين التراويح والقيام؟ وهل من دليل على تخصيص العشر الأواخر بطول القيام والركوع و السجود ؟

الجواب: الصلاة في رمضان كلها تسمى قياماً كما قال – صلى الله عليه وسلم –: (من قام رمضان إيمانا واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه)[**البخاري ومسلم**] فإذا قام ما تيسر منه مع الإمام سمي قياماً، ولكن في العشر الأخيرة يستحب الإطالة؛ لأنه يشرع إحياؤها بالصلاة والقراءة والدعاء؛ لأن الرسول عليه الصلاة والسلام (كان يحيي الليل كله في العشر الأخيرة)، ولهذا شرعت الإطالة فيها كما أطال النبي – صلى الله عليه وسلم –، فإنه (قرأ في بعض الليالي بالبقرة

والنساء وآل عمران في ركعة واحدة)، فالمقصود أنه عليه الصلاة والسلام كان يطيل في العشر الأخيرة ويحييها؛ فلهذا شرع للناس إحياؤها والإطالة فيها حتى يتأسوا به – صلى الله عليه وسلم –، بخلاف العشرين الأول، فإنه ما كان النبي عليه الصلاة والسلام يحييها كان يقوم وينام عليه الصلاة والسلام كما جاء ذلك في الأحاديث، أما في العشر الأخيرة فكان عليه الصلاة والسلام يحيي الليل كله، ويوقظ أهله، ويشد المئزر عليه الصلاة والسلام، ولأن فيها ليلة مباركة، ليلة القدر. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٣٨)

مراعاة حال الضعفاء من كبار السن ونحوهم في صلاة التراويح

هل ينبغي للإمام مراعاة حال الضعفاء من كبار السن ونحوهم في صلاة التراويح؟

الجواب: هذا أمر مطلوب في جميع الصلوات، في التراويح وفي الفرائض لقوله – صلى الله عليه وسلم –: (أيُكم أم الناس فليخفف، فإن فيهم الضعيف والصغير وذا الحاجة) [**البخاري ومسلم**] فالإمام يراعي المأمومين ويرفق بهم في قيام رمضان، وفي العشر الأخيرة، وليس الناس سواء، فالناس يختلفون فينبغي له أن يراعي أحوالهم ويشجعهم على المجيء وعلى الحضور؛ فإنه متى أطال عليهم شق عليهم ونفرهم من الحضور، فينبغي له أن يراعي ما يشجعهم على الحضور ويرغبهم في الصلاة ولو بالاختصار وعدم التطويل، فصلاة يخشع فيها الناس ويطمئنون فيها ولو قليلا خير من صلاة يحصل فيها عدم الخشوع ويحصل فيها الملل والكسل. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٣٦)

أيهما أفضل لمن كان في مكة صلاة التراويح أو الطواف؟

أيهما أفضل لمن كان في مكة الطواف أو صلاة التراويح؟

الجواب: نقول إن الأفضل صلاة التراويح؛ لأن صلاة التراويح إذا تركها وطاف، فإنها تفوته مع الجماعة ومع الإمام ويفوته قيام الليل كله؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**]. أما الطواف فإن وقته لا يفوت. فبإمكانه إذا انتهى من التراويح أن يذهب فيطوف، أو يطوف في النهار فليس له وقت محدد يفوت بفواته.

وعلى هذا فنقول الأفضل للإنسان أن يصلي مع الإمام حتى يكتب له قيام ليله. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/٢٢٦)

إذا اجتمعت صلاة التروايح وتشييع الجنازة فأيهما يقدم؟

أيهما أفضل إتمام صلاة التراويح أو تشييع الجنازة؟

الجواب: أرى أن تشييع الجنازة أفضل؛ لأنه يفوت وغير مستمر، أما التراويح ففي الإمكان قضاؤها ولو منفرداً، ولا شك أن أقارب الميت يتعين عليهم تشييعه ودفنه فهو فرض كفاية. فتاوى الشيخ ابن جبرين

إذا اجتمعت صلاة التراويح وصلاة الجنازة فأيهما يقدم؟

حصل في هذا اليوم جنازة قبل صلاة التراويح، فأيهما أفضل أن نتبع الجنازة أم نصلي صلاة التراويح؟ وما هو الأفضل بالنسبة للإمام هل يؤجل صلاة الجنازة إلى ما بعد التراويح أم يعجل بها؟

الجواب: تعارض الآن عندنا شيئان وكلاهما له فضل، اتباع الجنازة والثاني التراويح، فهل نتبع الجنازة وندع التراويح أم العكس؟ ننظر التراويح لو فوتها الإنسان لم يفته إلا صلاة الجماعة فقط؛ لأنه يمكن أن يتهجد في بيته، له من صلاة العشاء إلى طلوع الفجر والجنازة لو فوتها أو بقي في التراويح فاتت، وعلى هذا التعليم يقدم الجنازة، ولكن إذا كان يخشى أنه إذا ذهب مع الجنازة تكاسل وفاته التهجد فليبق إلا إذا اضطر إلى الخروج مع الجنازة؛ بأن لم يكن معها من يقوم بالكفاية فحينئذٍ يتبع الجنازة. الشيخ ابن عثيمين من اللقاء الشهري

صلاة التراويح جماعة في المسجد سنة

ما هي السنة النبوية في صلاة التراويح جماعة في المسجد مع إمام واحد؟

الجواب: صلاة التراويح في رمضان مع إمام واحد في المسجد سنة سنها نبينا محمد بن عبد الله عليه الصلاة والسلام؛ لما روت عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد فصلى بصلاته ناس، ثم صلى الثانية فكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح قال: (رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم) وذلك في رمضان متفق عليه وما رواه عبد الرحمن بن عبد القاري قال: (خرجت مع عمر بن الخطاب في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم، فقال عمر: نعمت البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون، يعني آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله) رواه البخاري.

ومما تقدم يتبين أن صلاة التراويح كانت تصلى جماعة في المسجد في عهده عليه الصلاة والسلام، ثم في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم استمر عمل المسلمين على ذلك إلى اليوم، وأما قول عمر رضي الله عنه (نعمت البدعة هذه)، فمراده رضي الله عنه أنها بدعة من حيث اللغة، لكونها لم تصل في عهده صلى الله عليه وسلم جماعة في صفة مستمرة، وإنما صلى بهم صلى الله عليه وسلم ثلاث ليال أو أربعا جماعة ثم ترك، مخافة أن تفرض عليهم، فلما توفي صلى الله عليه وسلم أمن من فرضها عليهم وأمر بها عمر رضي الله عنه. اللجنة الدائمة(١٩٦/٧)

ينكر على الناس أداء صلاة التراويح في المسجد فما حكم فعله؟

قبل أيام وقف أحد الأشخاص في المسجد وقال: إن صلاة التراويح بهذا الشكل الجماعي غير ثابتة، وأن صلاة الرجل في بيته أفضل، ما حكم هذا الكلام ؟

الجواب: صلاة التراويح في المسجد هي سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين وصحابته الأكرمين، وعليه عمل المسلمين سلفا وخلفاً، وهو أفضل من فعلها في البيت؛ لأن صلاة التطوع التي تشرع لها الجماعة كصلاة التراويح وصلاة الكسوف فعلها في المسجد أفضل اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم، وإظهارا لهذه السنة، والذي ينكر ذلك مخطئ في إنكاره يجب مناصحته وبيان خطئه، ويجب عليه أن يتعلم قبل أن يتكلم. المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(١٣٤/٥)

هل تسن صلاة التراويح لأهل البادية؟

نحن بادية لسنا في مدن فهل تجوز علينا صلاة التراويح أم لا تجوز؟

الجواب: صلاة التراويح في شهر رمضان سنة بالنسبة لسكان الحضر وسكان البادية دون فرق؛ لعموم الأدلة. اللجنة الدائمة(٢٠٠/٧)

ثلاثة أشخاص في البادية هل تشرع في حقهم صلاة التراويح؟

ثلاثة أشخاص في البادية هل تشرع في حقهم صلاة التراويح؟

الجواب: نعم، يجوز لمن لم يكن حولهم مسجد يصلون فيه أن يقيموا صلاة التراويح ولو كانوا اثنين، أو ثلاثة، أو أربعة، بل لو كان واحداً فله أن يقوم بذلك؛ لأن التراويح هي قيام رمضان،

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من قام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه) [البخاري ومسلم]. مجموع فتاوى ابن عثيمين(٢٠٩/١٤)

حكم صلاة التراويح للمسافر

ما رأيكم في المسافرين هل الأفضل لهم أن يصلوا التراويح في رمضان أم لا وهم يقصرون الصلاة ؟

الجواب: قيام رمضان سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولهذا أخذها عنه الصحابة رضوان الله عليهم وعملوا بها واستمرت إلى يومنا هذا، وقد ثبت في الصحيحين من حديث عائشة أنه صلى الله عليه وسلم صلاها ليالي فصلوها معه ثم تأخر وصلى في بيته باقي الشهر وقال: (إني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها) وفي البخاري أن عمر جمع الناس على أبي بن كعب فصلى بهم التراويح، وثبت في الصحيحين من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت: (ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة) أخرجه البخاري ومسلم في التهجد وكان صلى الله عليه وسلم يسافر في رمضان، ومن ذلك سفره صلى الله عليه وسلم لفتح مكة، فقد خرج صلى الله عليه وسلم لعشر مضين من رمضان في سنة ثمان من الهجرة، قال ابن القيم: " ولم يكن صلى الله عليه وسلم يدع قيام الليل حضراً ولا سفراً، وكان إذا غلبه نوم أو وجع صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة" وبذلك يتبين أنهم إذا صلوها في سفر فقد أصابوا السنة. اللجنة الدائمة(٢٠٦/٧)

حكم صلاة المسافر خلف من يصلي التراويح

دخل رجل مسافر المسجد لأداء صلاة العشاء وكان الإمام يصلي التراويح فدخل معه بنية صلاة العشاء قصراً، فهل فعله هذا صحيح يا سماحة الشيخ ؟

الجواب: لا حرج في ذلك؛ لأنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على جواز صلاة المفترض خلف المتنفل، ولأن صلاة المسافر ركعتان، وصلاة التراويح ركعتان، فليس هناك اختلاف في العدد.

أما لو صلى المسافر خلف المقيم الذي يصلي الظهر أو العصر أو العشاء، فإنه يلزمه أن يصلي أربعاً ولو لم يدرك مع الإمام إلا بعض الصلاة؛ لأن السنة قد صحت عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. مجموع فتاوى ابن باز(١٦٦/٣٠)

صاحب الحدث هل يجزئه وضوء العشاء لصلاة التراويح؟

هل يجوز لي الصلاة والطواف بوضوء واحد ؟ وهل يجوز لي أداء صلاة التراويح بوضوء صلاة العشاء؟

الجواب: صاحب الحدث الدائم كالسلس والريح الدائمة ونحوهما يلزمه أن يتوضأ لكل صلاة بعد دخول الوقت، ثم يصلي بذلك الوضوء ويطوف به في جميع الوقت؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم للمستحاضة: (وتوضئي وقت كل صلاة)، وإذا توضأ بعد دخول الوقت للطواف صلى بذلك الوضوء الفريضة والتراويح، وإن توضأ للصلاة بعد الوقت جاز له أن يطوف بذلك الوضوء ما دام في الوقت للحديث المذكور. مجموع فتاوى ابن باز(٢٩/٧٩)

حكم تأخير صلاة التراويح عن أول الليل

ما حكم صلاة التراويح وصلاة التهجد ؟ وما هو وقت صلاة التهجد ؟ وما عدد ركعاتها ؟ وهل يجوز لمن صلى الوتر بعد الانتهاء من التراويح أن يصلي التهجد أم لا ؟ وهل لابد من اتصال صلاة التراويح بصلاة العشاء بأن تكون بعدها مباشرة، أم أنه يجوز لو اتفق الجماعة على تأخيرها بعد صلاة العشاء ثم تفرقوا وتجمعوا مرة أخرى لصلاة التراويح ؟ أم أن ذلك لا يجوز ؟

الجواب: أما صلاة التراويح؛ فإنه سنة مؤكدة، وفعلها بعد صلاة العشاء وراتبتها مباشرة، هذا هو الذي عليه عمل المسلمين. أما تأخيرها كما يقول السائل إلى وقت آخر، ثم يأتون إلى المسجد ويصلون التراويح؛ فهذا خلاف ما كان عليه العمل، والفقهاء يذكرون أنها تفعل بعد صلاة العشاء وراتبتها، فلو أنهم أخروها لا نقول أن هذا محرم، ولكنه خلاف ما كان عليه العمل، وهي تفعل أول الليل، هذا هو الذي عليه العمل. أما التهجد؛ فإنه سنة أيضاً، وفيه فضل عظيم، وهو قيام الليل بعد النوم، خصوصا في ثلث الليل الآخر، أو في ثلث الليل بعد نصفه في جوف الليل؛ فهذا فيه فضل عظيم، وثواب كثير، ومن أفضل صلاة التطوع التهجد في الليل، قال تعالى: ﴿ إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئاً وَأَقْوَمُ قِيلاً ﴾ [**سورة المزمل الآية ٦**]، واقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم.
المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(٣/٧٦)

تأخير صلاة التراويح إلى آخر الليل

هل يجوز أن أؤخر صلاة التراويح إلى آخر الليل؟

الجواب: لا بأس إذا تيسر هذا، فهو أفضل آخر الليل، ولكن المسلمون يصلونها في أول الليل؛ لأنه أنشط لهم وأقرب إلى القيام بها؛ لأن كثير من الناس لو نام ما قام بها في آخر الليل، فالمقصود أنه إذا تيسر أن تؤدى في آخر الليل فذلك أفضل. الشيخ ابن باز من فتاوى نور على الدرب

هل الأفضل أن تقام صلاة التراويح في كل مسجد أو الاجتماع في مسجد واحد؟

هل الأفضل أن تقام صلاة التراويح في كل مسجد، أم تجتمع بعض المساجد مع بعض كأن تكون في الجوامع حتى يكون أكثر جماعة وأنشط؟

الجواب: الذي يظهر لي أن الأيسر للناس أن يكون الناس في أحيائهم، كل حي يقيم التراويح في مسجده، حتى تعمر بيوت الله عز وجل بالمصلين، ثم لو قلنا: إنهم يجتمعون في مسجد واحد حصل بذلك هجر لبقية المساجد وحصل تضييق على المساجد الأخرى، وأنتم تعلمون الآن أن المسألة ليست كالسابق، فالناس يأتون على سياراتهم فتجد الرجل وحده في سيارة فلا يحصل ضيق وتعب، فالذي أرى أن الأفضل أن تصلى صلاة التراويح في المساجد كما تصلى الفرائض. الشيخ ابن عثيمين من اللقاء الشهري

صلاة التروايح في مقر العمل للعذر

إننا نعمل في شرطة الصبيخة ونستلم " ٢٤ " ساعة وأثناء استلامنا نصلي مجموعة قليل حوالي أربعة أشخاص المناوبون وذلك صلاة التراويح لهذا الشهر المبارك ونسمع المساجد المجاورة لنا على بعد " ١٥٠٠ " متر ولكن لا نقدر على الصلاة معهم حيث إننا نخاف من وقوع حوادث ونحن مناوبون للحوادث فهل صلاتنا صحيحة ؟

الجواب: لا مانع من صلاتكم التراويح جماعة في مكان عملكم؛ لأن هذا فيه جمعاً بين مصلحة لأداء العمل ومصلحة أداء العبادة. اللجنة الدائمة(٦/٩٠)المجموعة الثانية

هل تشرع صلاة التروايح على انفراد إذا فاتت الجماعة؟

هل يجوز للرجل أن يؤدي صلاة التراويح منفرداً إن فاتته مع الجماعة وهل صلاة المرأة التراويح في بيتها أفضل أو في المسجد؟

الجواب: يشرع للرجل ذلك، وصلاة المرأة في بيتها خير لها من صلاتها في المسجد، سواء كانت فريضة أم نافلة تراويح أم غيرها. اللجنة الدائمة(٧/٢٠٠)

يؤخر صلاة التراويح إلى آخر الليل بحكم عمله

السائل يقول بأنه يعمل في محلٍ تجاري لكن ظروف العمل لا تسمح له أن يصلى صلاة التراويح في رمضان في المسجد يقول ولكنني أصلى القيام بعد إغلاق المحل هل عليه إثمٌ في عدم صلاة التراويح؟

الجواب: ليس عليه إثم وذلك؛ لأن صلاة التراويح من الأمور المستحبة لا الواجبة ومع هذا فظاهر كلام السائل أنه جزاه الله خيراً يصليها بعد أن يغلق الدكان فنسأل الله أن يقبلها منا ومنه. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

حكم أداء صلاة التراويح منفرداً في بيته

عندما يمر شهر رمضان وحان وقت صلاة التراويح هل أذهب إلى المسجد أم أصلي في بيتي، وأنا لست إماماً ولكن مأموم وأحب أن أقرأ القرآن، وأفضل قراءتي عن استماعي وإذا صليت في بيتي هل فيه ذنب علي، نقصد صلاة التراويح فقط؟

الجواب: لا حرج عليك في صلاتها في البيت لكونها نافلة، لكن صلاتها مع الإمام في المسجد أفضل تأسياً بالنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم ولقول النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه لما صلى بهم التراويح في بعض الليالي إلى ثلث الليل وقال له بعضهم: لو نفلتنا بقية ليلتنا: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلته) رواه أحمد وأصحاب السنن بإسناد حسن من حديث أبي ذر رضي الله عنه. اللجنة الدائمة(٧/٢٠١)

ما هو الأفضل وعظ الناس في الأسواق..أو أداء صلاة التراويح؟

أيهما أفضل الذهاب لمكة من أجل أداء العمرة والجلوس هناك، أو القيام بالإرشاد والتوجيه في الأسواق والأماكن العامة، خصوصاً في شهر رمضان المبارك الذي تزدحم فيه الأسواق وغيرها؟

وأيهما أفضل حضوري لصلاة التراويح أو تذكيري بالوعظ في الأسواق بعد صلاة العشاء مباشرة؟

الجواب: إذا كان تذكيرك ووعظك بتكليف وظيفي في هذا الوقت فالواجب عليك أداؤه فيه، ولا تتركه إلا لأداء فرض.

أما إذا كان تبرعاً منك، فإن رأيت أن المصلحة فيه عظيمة والحاجة إليه ماسة فهو مقدم على ما ذكرت. اللجنة الدائمة(١٢/٣٤٠)

صلاة التراويح في جماعة هل تفضل عن صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة
بالنسبة للشخص الذي يصلى صلاة التراويح أو القيام في بيته ولا يصليها في المسجد مع الجماعة بحكم أنها من النوافل هل صلاتها في الجماعة تؤجر بسبعٍ وعشرين؟

الجواب: أما تفضيل صلاة الفريضة في الجماعة على صلاة الفذ بسبع وعشرين فهذا لا إشكال فيه ثبت فيه الحديث ، وأما النوافل التي تسن فيها جماعة فيحتمل أن يقال إنها تضاعف أيضاً؛ لعموم الحديث ويحتمل أنها أفضل ولكن لا نجزم بالفضل المعين الذي هو سبع وعشرين درجة لكن لا شك أنها أفضل من الصلاة منفرداً. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

يخشى إن صلى التراويح في المسجد أن لا يصليها أهل بيته..فماذا يفعل؟
يقول لي أب شيخ ضعيف وكفيف وأم مسنة وأخوات وزوجة أصلى بهم في رمضان صلاتي المغرب والعشاء ومن بعدها صلاة التراويح في ساحة الدار التي تجمعنا لأني أعلم أنهم لن يؤدوها إذا تركتهم وذهبت إلى الصلاة في المسجد والذي تقام فيه صلاة التراويح فهل الأفضل أن أنجو بنفسي وأصلى مع الجماعة في المسجد أم أن أؤم أفراد أسرتي الذين لا يتمكنون من وصول المسجد خاصة في ساعات الليل؟

الجواب: أما صلاة الفريضة وهي صلاة العشاء فيجب عليك أن تصليها في المسجد ولا يجوز لك ترك الجماعة من أجل مراعاة أهل البيت ، وأما التراويح فإن كان هؤلاء يمكنهم الانتظار حتى تصلى التراويح في المسجد ثم ترجع فهو أولى وإذا كان لا يمكنهم فإنهم إن كان يمكنهم أن يصلوها بأنفسهم فصلاتك في المسجد وهم يصلونها لأنفسهم أولى أيضاً وإذا لم يمكن هذا ولا هذا فإنه من الأولى أن تذهب إلى أهلك وتصلى بهم صلاة التراويح لما في ذلك من المعونة على البر والتقوى وإذا كان من نيتك أنك لولا هذا العذر لصليت مع المسلمين في المسجد، فإننا نرجو أن يكتب الله لك أجر من صلى في المسجد. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

هل صلاة التراويح جماعة لم يفعلها السلف الصالح؟

الجواب: صلاة التراويح سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رغب النبي صلى الله عليه وسلم في إقامتها وحث عليها فقال: (من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه) [**البخاري ومسلم**] وقد صلاها النبي صلى الله عليه وسلم فقام بأصحابه رضي الله عنهم ثلاث ليال ثم لما خاف أن تفرض على أمته لم يخرج إلى أصحابه وصلاها في بيته وقد أخرج البخاري في " صحيحه " عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قام ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم فلما أصبح قال: (قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت

أن تفرض عليكم) [البخاري ومسلم] وقد رغبهم النبي صلى الله عليه وسلم في أن يصلوها بأنفسهم ، فكان الرجل يصليها وحده ويصلي الاثنان جميعا والثلاثة جماعة ثم بقي المسلمون على ذلك في عهد أبي بكر وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنهما ثم إن عمر رضي الله عنه رأى أن يجمعهم على إمام واحد لما أمن وجوبها بانقطاع الوحي بموت النبي صلى الله عليه وسلم فجمعهم على تميم الداري وأبي بن كعب رضي الله عنهما لما في اجتماعهم على الصلاة وسماع القرآن من الخير فصار المسلمون يصلونها جماعة إلى يومنا هذا والحمد لله. اللجنة الدائمة(٦/٧٨) المجموعة الثانية

صلاة التراويح جماعة عليه عمل المسلمين

قال الأستاذ صلاة التراويح ليست جماعة؟

الجواب: السنة في صلاة التراويح أن تؤدى في المسجد جماعة لفعل النبي صلى الله عليه وسلم في بعض ليالي شهر رمضان حيث صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالصحابة ثلاث ليال وفي الليلة الرابعة لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم وقال: (خشيت أن تفرض عليكم) [البخاري ومسلم] وفي عهد خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى الناس يصلون متفرقين فقال: لو جمعتهم على إمام واحد فأمر أبيا أن يصلي بالناس؛ لأن العلة التي منعت الرسول صلى الله عليه وسلم من الاستمرار في صلاة التراويح قد أمنت وقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم على ما رآه عمر ورأوا أن ذلك إحياء لسنة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعرف من علماء الإسلام قديماً وحديثاً من خالف في ذلك. اللجنة الدائمة(٦/٧٩) المجموعة الثانية

حكم أداء العمرة أثناء صلاة التراويح

من وصل إلى مكة وهو يريد العمرة فلما وصل وجد الناس يصلون صلاة التراويح، فهل الأفضل له أن يصلي معهم صلاة التراويح أم يشرع في أداء العمرة؟

الجواب: الظاهر أن الأفضل أن يدخل معهم في صلاة التراويح؛ لأنها تفوت بانتهاء صلاة الإمام، والعمرة لا تفوت، وهذا الرجل الذي دخل المسجد قاصداً الطواف –طواف العمرة– لولا هذا المانع يكتب له إن شاء الله أنه بادر بعمرته. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

عمل عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح هل يعد بدعة حسنة؟

قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: (كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار). فهل يعد عمل عمر بن الخطاب – رضي الله عنه– عندما جمع الناس في صلاة التراويح على إمام واحد في المسجد بدعة حسنة، وهل هناك بدعة حسنة وبدعة سيئة؟

الجواب: عمل عمر في جمع الناس على إمام واحد هو امتداد لهدي النبي – صلى الله عليه وسلم –، فإن النبي – صلى الله عليه وسلم – فعل ذلك في شهر رمضان، حيث صلى وصلى بصلاته بعض أصحابه، ثم كثروا في الليلة الثانية والثالثة، ثم لم يخرج – صلى الله عليه وسلم – في الليلة الرابعة مخافة أن يفرض على الأمة، فلما توفي الرسول – صلى الله عليه وسلم – وأمن أن تفرض على الأمة، رأى عمر رضي الله عنه أن يجمع الناس على إمام واحد، ويحيي تلك السنة، وقوله رضي الله عنه في ذلك: نعمت البدعة، بمعنى: إعادة صلاة التراويح التي فعلها النبي – صلى الله عليه وسلم – لا أنها بدعة محدثة. وقد قال العلماء: إن المراد بهذه الكلمة: البدعة اللغوية لا البدعة الشرعية. اللجنة الدائمة(٢/٢٢٧)المجموعة الثانية

لماذا لم يصل أبو بكر صلاة التراويح؟

يقال إن أبا بكر رضي الله عنه جلس سنتين ما صلى التراويح وعمر رضي الله عنه؟

الجواب: أبو بكر انشغل بحروب الردة، ثم لما رآهم عمر رضي الله عنه أوزاعاً في المسجد جمعهم، كما في عهد النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لو جمعتهم " فجمعهم واستمروا على ذلك في عهد عمر وعثمان وعلي واستقر الصحابة على ذلك وهو الأفضل، كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في عدة ليال؛ لأن الخوف الذي خافه الرسول عليه السلام من فرض صلاة التراويح قد أمن؛ لأن الوحي انقطع. مجموع فتاوى ابن باز (٣٠/٢٦)

حكم إقامة صلاة التراويح قبل إعلان رؤية الهلال

بعض الأئمة يشرع في صلاة التراويح قبل إعلان رؤية الهلال، ما حكم هذا العمل يا شيخ؟

الجواب: لا ينبغي هذا؛ لأن التراويح إنما تفعل في رمضان، فلا ينبغي أن يصلي أحد حتى تعلن الحكومة رؤية الهلال. مجموع فتاوى ابن باز (٣٠/٢٦)

هل تقام صلاة التراويح إذا ثبت الهلال ليلة الثلاثين من رمضان؟

إذا ثبت الهلال ليلة الثلاثين من رمضان فهل تقام صلاة التراويح وصلاة القيام؟

الجواب: إذا ثبت الهلال ليلة الثلاثين من رمضان، فإنها لا تقام صلاة التراويح، ولا صلاة القيام، ذلك لأن صلاة التراويح والقيام إنما هي في رمضان، فإذا ثبت خروج الشهر فإنها لا تقام.
مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/٢٤٣)

صلاة التراويح ليلة العيد

قيام ليلة عيد الفطر– صلاة التراويح – بالمسجد ما حكم ذلك، وهل هي من رمضان أم من شوال ؟

الجواب: تخصيص ليلة العيد بقيام دون سائر الليالي يعتبر بدعة؛ لأنه لم يكن من سنة النبي – صلى الله عليه وسلم – وقد قال – صلى الله عليه وسلم –: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) [**البخاري ومسلم**] ، سواء قامها منفرداً أو مع جماعة، وأما من كان له قيام معتاد في سائر الليالي ، فلا بأس أن يفعله في ليلة العيد ، لكن لا يكون جماعة. وليلة عيد الفطر ليست من رمضان إذا ثبت دخول شهر شوال. اللجنة الدائمة(٢/١٩٦)المجموعة الثانية

القيام لصلاة التراويح بعد السلام من فريضة العشاء

نحن نصلى العشاء في رمضان وبعد أن يسلم الإمام من الفريضة نقوم مباشرة لأداء صلاة التراويح دون أن نؤدي سنة العشاء البعدية فما هو الثابت شرعاً في ذلك؟

الجواب: هذا لا ينبغي، ينبغي إذا انتهى الإمام من صلاة الفريضة أن يذكر الناس ربهم عز وجل كما أمرهم: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ ﴾. [**سورة النساء الآية ١٠٣**]

ثانياً: أن يصلى الناس راتبة العشاء وقول السائل البعدية لا معنى لها؛ لأن المعروف أن صلاة العشاء ليس لها راتبة قبلية ، ثم بعد ذلك تقيمون صلاة التراويح هذا هو الذي ينبغي في الترتيب.
الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

القيام لصلاة التراويح قبل أداء السنة الراتبة

إنني أحد المبتعثين إلى فرنسا ونشاهد الأخطاء، منها بعد صلاة العشاء في رمضان لا يصلون السنة الراتبة يقومون لصلاة التراويح نرجو من سماحتكم بيان ما سبق ذكره مع التفصيل وأسأل الله أن يجزيكم خير الجزاء وينفع بعلمكم؟

الجواب: راتبة العشاء بعدها، وهي ركعتان من السنن الرواتب مع الفرائض، وهي من آكد السنن؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: (حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الغداة– أي

الفجر –) متفق عليه وباستحبابها قال جمهور العلماء، وبه يعلم أن تركها من التفريط في هذه السنن، ومعلوم أن السنن يثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها. اللجنة الدائمة(١٣٠/٦)المجموعة الثانية

هل تكفي صلاة التراويح عن راتبة العشاء؟

ألحظ أن الجماعة بعد انتهاء صلاة العشاء في رمضان المبارك وبعد التسبيح والتهليل يقومون، كل لوحده لأداء السنة. سماحة الوالد ألا تكفي صلاة التراويح عن هذه الركعتين؟

الجواب: راتبة العشاء سنة مؤكدة، وهي ركعتان والسنة أن تصلى قبل صلاة التراويح؛ لأنها سنة مستقلة والتراويح سنة مستقلة. مجموع فتاوى ابن باز (٥٥/٣٠)

حكم صلاة راتبة العشاء بعد التراويح

ما حكم ترك سنة العشاء الراتبة، وصلاتها بعد التراويح، وذلك لكي يبادر بصلاة التراويح قبل تفرق الناس؟

الجواب: أشير على هذا الإمام أن يقدم التراويح على صلاة الفرض أيضاً!! هذا أسرع ثم يقيم الفرض وتكون سنة الفرض تلي الفرض!! أنا ما أظن إماماً يصل إلى هذا الحد من البلاهة! لا شك أن راتبة العشاء سنة لو تركها الإنسان ما عليه شيء، لكن ما دام يفعلها لماذا لا يجعلها تلي الفريضة التي هي راتبتها ؟ فنقول لهذا الإمام: دع الناس يصلون راتبة العشاء ثم صل التراويح التي هي قيام الليل. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

حكم صلاة التروايح بعد صلاة العشاء إذا جمعت مع المغرب جمع تقديم

نحن في فصل الشتاء والأئمة يجمعون بين المغرب والعشاء إذا توافرت العلة المبيحة للجمع ونحن مقبلون على شهر رمضان فهل يجوز أن نصلي صلاة التراويح بعد صلاة العشاء مباشرة إذا جمع بينها وبين المغرب في وقت صلاة المغرب؟

الجواب: لا بأس بصلاة التراويح بعد صلاة العشاء، إذا جمعت مع المغرب من أجل عذر شرعي يبيح الجمع لعدم المانع من ذلك. اللجنة الدائمة(٨٠/٦)المجموعة الثانية

تخيير المأمومين لأداء صلاة التروايح بعد العشاء إذا جمعت مع المغرب

من الملاحظ في شهر رمضان هذه السنة نزول بعض الأمطار، فهل يجمع الناس بين صلاة المغرب والعشاء؟ ثم إذا جمعوا فهل يصلون التراويح مباشرة، أم ماذا يصنعون؟

الجواب: أظن أننا تلونا بعد صلاة الجمعة قبل الماضية فتوى من اللجنة الدائمة بالتحذير من التساهل في الجمع بين المغرب والعشاء، أو الظهر والعصر وقالوا: إنه لا يجمع في المطر، إلا إذا كان يبل الثياب، وتوجد معه مشقة، وعلقنا على ذلك وحذرنا من التهاون، وما زلنا على هذا، لكن إذا كان المطر حقيقة شديداً؛ فإن الجمع جائز، وإذا انتهى من الجمع فالذي أرى أن يخير الجماعة يقول: هل تحبون أن نصلي التراويح الآن وننصرف إلى البيوت، أو تتصرفوا إلى بيوتكم وكل يصلي في بيته، أو تأتون إلى المسجد ونصلي التراويح لكن هذه ممتنعة، لماذا ؟ لأنهم لو قالوا: نعم نأتي للتراويح، قلنا: إذاً لا حاجة إلى الجمع، فما بقي عندنا إلا أن نخيرهم إن شاءوا أقاموا التراويح بعد صلاة العشاء وإن شاءوا انصرفوا وكل يصلي في بيته. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

حكم صلاة العشاء خلف من يصلي التراويح

هل تصح صلاة من يصلي العشاء خلف من يصلي التراويح؟

الجواب: إذا صلى رجل صلاة العشاء خلف من يصلي التراويح فلما سلم الإمام من التراويح أتم الرجل صلاة العشاء فهذا جائز ولا بأس به، وقد نص على جوازه الإمام أحمد – رحمه الله تعالى – وصح عن معاذ بن جبل – رضي الله عنه – أنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء الآخرة ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة، فتكون له نافلة، ولمن خلفه فريضة. لكن إن كان مع هذا الرجل جماعة فالأولى أن يصلوا وحدهم صلاة العشاء في جانب من المسجد ليدركوا الصلاة كلها من أولها إلى آخرها في الجماعة. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/٢٣١)

حكم صلاة التراويح بنية العشاء

إذا جاء المسلم إلى المسجد ووجد الجماعة يصلون التراويح وهو لم يصل العشاء فهل يصلي معهم بنية العشاء؟

الجواب: لا حرج أن يصلي معهم بنية العشاء في أصح قولي العلماء، وإذا سلم الإمام قام فأكمل صلاته، لما ثبت في الصحيحين عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة ولم ينكر ذلك النبي عليه الصلاة والسلام، فدل على جواز صلاة المفترض خلف المتنفل، وفي الصحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه في بعض أنواع صلاة الخوف صلى بطائفة ركعتين ثم سلم ثم صلى بالطائفة الأخرى ركعتين ثم سلم فكانت الأولى فرضه أما الثانية فكانت نفلا وهم مفترضون، والله ولي التوفيق. مجموع فتاوى ابن باز(١٢/١٨١)

هل الأفضل إقامة جماعة ثانية أم الدخول مع إمام التراويح؟

نلاحظ في بعض المساجد أن الذين يأتون بعد انتهاء صلاة العشاء وبداية التراويح يقيمون صلاة ثانية وهم بهذا يشوشون على من يصلي التراويح، فهل الأفضل في حقهم إقامة الصلاة جماعة أم الدخول مع الإمام في صلاة التراويح بنية العشاء، وهل يختلف الحكم فيما إذا كان الداخل فردا أم مجموعة؟

الجواب: إذا كان الداخل اثنين فأكثر، فالأفضل لهم إقامة الصلاة وحدهم أعني صلاة العشاء، ثم يدخلون مع الناس في التراويح. وإن دخلوا مع الإمام بنية العشاء فإذا سلم الإمام قام كل واحد فكمل لنفسه فلا بأس؛ لأنه ثبت عن معاذ رضي الله عنه أنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء فريضته، ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة، فهي له نفل ولهم فرض ". أما إن كان الداخل واحداً فالأفضل له أن يدخل مع الإمام بنية العشاء حتى يحصل له فضل الجماعة فإذا سلم الإمام من الركعتين. قام فأكمل لنفسه صلاة العشاء.. وفق الله الجميع للفقه في الدين. مجموع فتاوى ابن باز (٢٩/٣٠)

صلى العشاء منفرداً بناء على أن الإمام يصلي التروايح ثم تبين له أنه يصلي العشاء فماذا يفعل؟

الذي يدخل في رمضان ويرى الناس يصلون، وهو يعتبرهم يصلون التراويح وهو لم يصل فريضة العشاء، وبدأ في الصلاة وحده، وفي أثناء الصلاة علم أنهم يصلون، الفريضة، فماذا يعمل: يتم صلاته وحده أم يتم مع الجماعة؟

الجواب: يقطع صلاته التي هو فيها ويبدأ صلاته مع الجماعة لأن فعل صلاة الجماعة واجب عليه، ما لم يكن ثم عذر، وهو ليس بمعذور هنا؛ لأنه يتمكن من أدائها وقطع الفريضة لعذر شرعي لا بأس به، ولا شك أن دخوله في الجماعة عذر شرعي. اللجنة الدائمة(٤٢٠/٧)

هل للإمام أن يقوم لصلاة التروايح مع وجود جماعة أخرى تصلي العشاء؟

هل يجوز أن يقوم الإمام لصلاة التراويح مع أن هناك جماعة تصلي العشاء جماعة ثانية؟

الجواب: لا مانع أن يقوم الإمام لصلاة التراويح بعد الفراغ من صلاة العشاء وراتبتها ولو كان هناك جماعة يصلون؛ لأنهم قد فاتتهم صلاة العشاء مع الإمام ولهم أن يصلوا مع الإمام الذي يصلي التراويح وهم بنية صلاة العشاء، فإذا سلم قاموا وأتموا لأنفسهم، أو يصلوا جماعة وحدهم في مكان لا يكون فيه تشويش عليهم ولا على الإمام. اللجنة الدائمة(٨٠/٦)المجموعة الثانية

إمامة الأمي لصلاة التراويح

ما رأي سماحتكم في أناس يسكنون البادية " البر " ويجتمعون لصلاة التراويح في شهر رمضان المبارك، ويؤمهم شخص لا يقرأ ولا يكتب، علماً بأنه يوجد لديهم من يحمل الشهادة المتوسطة، واجتماعهم يأتي من كونهم جيرانا، وعددهم يتراوح بين الخمسة والعشرة، وكذلك يؤدون صلاة الاستسقاء بإمامهم الأمي في منازلهم في البر، ما حكم ذلك العمل؟

الجواب: الواجب أن يقدم في الإمامة للصلاة من كان أقرأ لكتاب الله، وأفقه في صلاته، سواء كان يقرأ ويكتب أم لا، فإن لم يوجد الأقرأ الأفقه ، فيقدم أحسن الموجودين حالاً، وإذا كانوا جميعاً أميين جاز أن يؤمهم واحد منهم ؛ لقول الله تعالى: ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾[سورة التغابن الآية ١٦]، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم) [البخاري ومسلم]. اللجنةالدائمة(٦/٢٧١)المجموعة الثانية

الاقتداء بإمام الحرم في صلاة التراويح من خلال التلفاز

هل تجوز الصلاة مع الحرم المكي المنقولة عبر الإذاعة " الراديو " على الهواء مباشرة، كأن أتابع صلاة التراويح مثلاً أو الجمعة، وذلك في بلد بعيد عن المملكة وأأتم بالإمام كأني أصلي خلفه، وهذا في الحالتين التواجد في بلدة غير مسلمين، وليس فيها جمعة ولا جماعة، أو التواجد في بلدة مسلمين؟

الجواب: لا يصح إتمامكم وأنتم في الهند بإمام الحرم عبر الإذاعة ولو كانت الصلاة على الهواء مباشرة، لا في الفرض ولا في التراويح ؛ لأنه إمام من يصلي بصلاته في المسجد أو خارج المسجد إذا تتابعت الصفوف، وأنتم لستم كذلك. اللجنة الدائمة(٦/٣٤٢)المجموعة الثانية

يصلي الفريضة في المسجد ثم يعود إلى بيته ويصلي التراويح مأتماً بالمذياع

يقول في رمضان يصلى الفريضة في المسجد ثم يعود يتابع من المذياع صلاة التراويح ويصلى معهم ويدعو معهم ويشعر وكأنه معهم يقول أحياناً أبكي معهم هل صلاة التراويح هذه جائزة علماً بأنني أصلى الفريضة في مسجدي في بلدي؟

الجواب: هذه ليست جائزة ولا تقبل منه؛ لقول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) [البخاري ومسلم] وصلاة الجماعة لابد فيها أن يشارك المأموم إمامه في المكان فإن ضاق المسجد واتصلت الصفوف حتى خرجوا إلى السوق فلا بأس ، أما أن يصلى الإنسان في بيته على المذياع أو على التلفاز مع الجماعة ، فهذا باطل ولا تصح الصلاة

لكن هذا الرجل الذي فعل ما فعل جاهلاً أرجو الله تعالى أن يكتب له الأجر على نيته. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

حكم دعاء الاستفتاح

بعض أئمة المساجد في رمضان لا يقرءون دعاء الاستفتاح في صلاة التراويح فما حكم فعلهم هذا؟

الجواب: الاستفتاح سنة في الفريضة والنافلة ومن تركه فلا شيء عليه. والله ولي التوفيق. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٧٤)

هل يستفتح في كل ركعتين من صلاة التراويح؟

هل صلاة النوافل مثل صلاة التراويح لكل ركعتين دعاء استفتاح أم يكفي الدعاء السابق في أول الصلاة؟

الجواب: لا يكفي الاستفتاح في صلاة التراويح في الركعة الأولى لجميع التراويح، بل يشرع الاستفتاح في أول كل ركعتن، كالفريضة؛ لأنه صلى الله عليه وسلم كان يستفتح في صلاة الليل وهي نافلة، ولأن الأصل مساواة النافلة بالفريضة إلا ما خصه الدليل؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم: (صلوا كما رأيتموني أصلي) ويلحق بالتراويح جميع أنواع صلاة النافلة؛ كالرواتب وصلاة الضحى وغيرها، لكن إذا شرع الإمام في القراءة الجهرية قبل أن يستفتح المأموم فإنه يلزمه الإنصات ويسقط عنه الاستفتاح؛ لعموم قوله الله تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾[**سورة الأعراف الآية ٢٠٤**]، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه؛ فإذا كبر فكبروا) إلى أن قال: (وإذا قرأ فأنصتوا) [**البخاري ومسلم**] اللجنة الدائمة(٥/٣١٣)المجموعة الثانية

دعاء الاستفتاح في صلاة التراويح

هل يجوز الاكتفاء بدعاء استفتاح واحد لصلاة التراويح؟ هل هناك دعاء استفتاح معين لصلاة الليل يختلف عن صلاة الفريضة وصلاة التراويح وضحوا لنا هذه المسألة مأجورين؟

الجواب: يستحب الاستفتاح في كل تسليمة من صلاة التراويح؛ لأن كل تسليمة صلاة مستقلة عن التي قبلها ولا فرق بين الفريضة والنافلة في صيغة الاستفتاح ويكون الاستفتاح بإحدى الصيغ الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم وأشهرها: (سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى وحدك ولا إله غيرك). اللجنة الدائمة(٦/٧٧)المجموعة الثانية

حكم الجهر بالبسملة في التراويح

ألحظ أن بعض الأئمة أثناء صلاة التراويح أو القيام يجهر بالبسملة في أول السور، وبعضهم لا يجهر بها، فما حكم فعلهم هذا، وهل يختلف الحكم فيما لو كانت الصلاة صلاة فرض أم لا؟

الجواب: السنة الإسرار بالاستعاذة والتسمية من الصلاة الجهرية سواء كانت فرضا أو نفلاً، لقول أنس رضي الله عنه: " صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر وعمر فكانوا يسرون ببسم الله الرحمن الرحيم ". وفي لفظ آخر: " فلم أسمع أحدا منهم يقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم ".

مجموع فتاوى ابن باز (٣٠/٢٧)

ترديد السور في الصلاة التراويح لعدم حفظه للقرآن

يقول يوجد مسجد لدينا ولا يوجد له إمام، وعينت في المسجد إماما بشكل مؤقت حتى حضور إمام، مع العلم بأنني لست أحفظ إلا عشرين سورة من جزء عمَّ، فهل يجوز لي أن أردد السور في صلاة التراويح؟

الجواب: يجوز لك أن تردد السور في صلاة التراويح؛ لعموم قول الله تعالى ﴿ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ﴾**[سورة المزمل الآية ٢٠]**. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

حمل المأموم للمصحف في صلاة التراويح

ما حكم حمل المأموم للمصحف في صلاة التراويح ؟

الجواب: لا أعلم لهذا أصلا، والأظهر أن يخشع ويطمئن ولا يأخذ مصحفا، بل يضع يمينه على شماله كما هي السنة، يضع يده اليمنى على كفه اليسرى الرسغ والساعد ويضعهما على صدره، هذا هو الأرجح والأفضل، وأخذ المصحف يشغله عن هذه السنن ثم قد يشغل قلبه وبصره في مراجعة الصفحات والآيات وعن سماع الإمام، فالذي أرى أن ترك ذلك هو السنة، وأن يستمع وينصت ولا يستعمل المصحف، فإن كان عنده علم فتح على إمامه وإلا فتح غيره من الناس، ثم لو قدر أن الإمام غلط ولم يفتح عليه ما ضر ذلك في غير الفاتحة، إنما يضر في الفاتحة خاصة؛ لأن الفاتحة ركن لا بد منها، أما لو ترك بعض الآيات من غير الفاتحة ما ضره ذلك إذا لم يكن وراءه من ينبهه. ولو كان واحد يحمل المصحف على الإمام عند الحاجة، فلعل هذا لا بأس به، أما أن كل واحد يأخذ مصحفا فهذا خلاف السنة. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٤٠)

حكم القراءة من المصحف في صلاة التراويح

ما حكم حمل الإمام للمصحف؟

الجواب: لا بأس بهذا على الراجح، وفيه خلاف بين أهل العلم، لكن الصحيح أنه لا حرج أن يقرأ من المصحف إذا كان لم يحفظ، أو كان حفظه ضعيفا وقراءته من المصحف أنفع للناس وأنفع له فلا بأس بذلك. وقد ذكر البخاري رحمه الله تعليقا في صحيحه عن عائشة – رضي الله عنها – أنه كان مولاها ذكوان يصلي بها في الليل من المصحف.

والأصل جواز هذا، ولكن أثر عائشة يؤيد ذلك أما إذا تيسر الحافظ فهو أولى؛ لأنه أجمع للقلب، وأقل للعبث؛ لأن حمل المصحف يحتاج وضع ورفع وتفتيش الصفحات فيصار إليه عند الحاجة، وإذا استغنى عنه فهو أفضل. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٣٩)

متابعة المأموم للإمام من المصحف

بعض المأمومين يتابعون الإمام في المصحف أثناء قراءته، فهل في ذلك حرج؟

الجواب: الذي يظهر لي أنه لا ينبغي هذا والأولى الإقبال على الصلاة والخشوع ووضع اليدين على الصدر متدبرين لما يقرأه الإمام لقول الله عز وجل: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [**سورة الأعراف الآية ٢٠٤**] وقوله سبحانه: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ [**سورة المؤمنون الآية ١ ، ٣**] ولقول النبي – صلى الله عليه وسلم –: (إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا) [**البخاري ومسلم**].

مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٤١)

مفاسد حمل المأموم للمصحف في صلاة التراويح

ما حكم حمل المصاحف من قبل المأمومين في صلاة التراويح في رمضان بحجة متابعة الإمام؟

الجواب: حمل المصحف لهذا الغرض فيه مخالفة للسنة وذلك من وجوه:

الوجه الأول: أنه يفوت الإنسان وضع اليد اليمنى على اليسرى في حال القيام.

الوجه الثاني: أنه يؤدي إلى حركة كثيرة لا حاجة إليها، وهي فتح المصحف، وإغلاقه، ووضعه في الإبط وفي الجيب ونحوهما.

الوجه الثالث: أنه يشغل المصلي في الحقيقة بحركاته هذه.

الوجه الرابع: أنه يفوت المصلي النظر إلى موضع السجود وأكثر العلماء يرون أن النظر إلى موضع السجود هو السنة والأفضل.

الوجه الخامس: أن فاعل ذلك ربما ينسى أنه في صلاة إذا كان لم يستحضر قلبه أنه في صلاة، بخلاف ما إذا كان خاشعاً واضعاً يده اليمنى على اليسرى، مطأطأ رأسه نحو سجوده، فإنه يكون أقرب إلى استحضار أنه يصلي وأنه خلف إمام. مجموع فتاوى ابن عثيمين(٢٣١/١٤)

قراءة قدر معين في كل ركعة من ركعات التراويح

ما رأيكم حفظكم الله ونفع بعلومكم فيما يفعله بعض الأئمة من تخصيص قدر معين من القرآن لكل ركعة ولكل ليلة؟

الجواب: لا أعلم في هذا شيئاً؛ لأن الأمر يرجع إلى اجتهاد الإمام ، فإذا رأى أن من المصلحة أن يزيد في بعض الليالي أو بعض الركعات ؛ لأنه أنشط، ورأى من نفسه قوة في ذلك، ورأى من نفسه تلذذاً بالقراءة ، فزاد بعض الآيات لينتفع وينتفع من خلفه، فإنه إذا حسن صوته وطابت نفسه بالقراءة وخشع فيها ينتفع هو ومن وراءه، فإذا زاد بعض الآيات في بعض الركعات أو في بعض الليالي فلا نعلم فيه بأساً، والأمر واسع بحمد الله تعالى. مجموع فتاوى ابن باز(٣٣٥/١١)

كثيرٌ من أئمة المساجد يحددون قدراً معيناً من القرآن لقراءة كل ليلة وكل ركعة، كجزء في الليلة مثلاً وصفحة من المصحف في الركعة، وهكذا.. فما توجيهكم –عفا الله عنكم– في ذلك؟

الجواب: لا بأس بتحديد قدر معين يقرأ به المصلي كل ليلة، يقسمه على ركعات التراويح، كما عليه العمل في صلاة أئمة الحرمين، ويكون ذلك بقدر ما يحتمله المصلون، ويناسب المقام، ولا بأس بالزيادة في بعض الليالي، كالعشر الأواخر التي تخص بطول القيام، فيزاد في قدر القراءة فيها، وأما الركوعات التي في بعض المصاحف فلا يلزم التقيد بها، وإن كانت متناسبة، والأولى أن يكون الركوع عند آخر السورة، أو عند موضع منفصل عما قبله. فتاوى الشيخ ابن جبرين

قراءة أجزاء متفرقة في صلاة التراويح

ما حكم من قرأ أجزاء متفرقة في صلاة التراويح في رمضان؟

الجواب: لا حرج أن يقرأ أجزاء متفرقة في قيام رمضان في التراويح ؛ لعموم قوله تعالى: ﴿ **فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ** ﴾ [سورة المزمل الآية ٢٠] . الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

المختار أن يقرأ الأمام في صلاة التراويح حسب ترتيب المصحف

ما ترون في مسألة ترتيب القراءة في صلاة التراويح للإمام؟ هل يقرأ حسب ترتيب السور، أم له أن يقرأ من هنا وهناك بدون تسلسل السور؟ وهل ينبغي أن يقرأ القرآن كاملاً في قيام رمضان أم يقتصر على بعضه؟

الجواب: قال النووي في التبيان: الاختيار أن يقرأ على ترتيب المصحف، فيقرأ الفاتحة ثم البقرة، ثم آل عمران، ثم ما بعدها على الترتيب، وسواء قرأ في الصلاة أو في غيرها حتى قال بعض أصحابنا: إذا قرأ في الركعة الأولى سورة: (قل أعوذ برب الناس)، يقرأ في الثانية: بعد الفاتحة من البقرة... ودليل هذا أن ترتيب المصحف إنما جعل هكذا لحكمة، فينبغي أن يُحافظ عليها إلى أن قال: وقد كره جماعة مخالفة ترتيب المصحف، وروى ابن أبي داود عن الحسن: (أنه كان يكره أن يقرأ القرآن إلا على تأليفه في المصحف). وبإسناده الصحيح عن ابن مسعود –رضي الله عنه– أنه قيل له: (إن فلاناً يقرأ القرآن منكوساً؟ فقال: ذلك منكوس القلب). انتهى.

وقال في المناهل الحسان: ويستحب أن يقرأ بسورة القلم في عشاء الآخرة، من الليلة الأولى من رمضان بعد الفاتحة؛ لأنها أول ما نزل من القرآن، ويستحب أن لا ينقص عن ختمه في التراويح، ليسمع الناس جميع القرآن. اهـ.

ونقل ابن قدامة في المغني عن القاضي أبي يَعْلى، قال: " لا يستحب النقصان عن ختمة في الشهر، ليسمع الناس جميع القرآن، ولا يزيد على ختمة، كراهية المشقّة على من خلفه، والتقدير بحال الناس أولى، فإنه لو اتفقّ جماعة يرضون بالتطويل ويختارونه كان أفضل" انتهى. فتاوى الشيخ ابن جبرين

هل من التطويل في صلاة التراويح قراءة صفحة كاملة في كل ركعة؟

هل من التطويل في صلاة التراويح قراءة صفحة كاملة في كل ركعة؟

إمام مسجد يصلي بالناس التراويح ويقرأ في كل ركعة صفحة كاملة أي ما يعادل حوالي ١٥ آية إلا أن بعض الناس يقول أنه يطيل القراءة والبعض يقول عكس ذلك.

ما السنة في صلاة التراويح وهل هناك حد يعرف به التطويل من عدمه منقول عن النبي صلى الله عليه وسلم؟

الجواب: ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة في رمضان وغيره ولكنه يطيل القراءة والأركان حتى أنه قرأ مرة أكثر من خمسة أجزاء في ركعة واحدة مع الترتيل والتأني.

وثبت أنه كان يقوم عند انتصاف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل ثم يستمر يصلي إلى قرب طلوع الفجر فيصلي ثلاث عشرة ركعة في نحو خمس ساعات وذلك يستدعي الإطالة في القراءة والأركان.

وثبت أن عمر لما جمع الصحابة على صلاة التراويح كانوا يصلون عشرين ركعة ويقرؤون في الركعة نحو ثلاثين آية من آي البقرة أي ما يقارب أربع صفحات أو خمساً فيصلون بسورة البقرة في ثماني ركعات فإن صلوا بها في ثنتي عشرة ركعة رأوا أنه قد خفف.

هذه هي السنة في صلاة التراويح ، فإذا خفف القراءة زاد في عدد الركعات إلى إحدى وأربعين ركعة كما قاله بعض الأئمة وإن أحب الاقتصار على إحدى عشرة أو ثلاث عشرة زاد في القراءة والأركان وليس لصلاة التراويح عدد محدود وإنما المطلوب أن تصلى في زمن تحصل فيه الطمأنينة والتأني بما لا يقل عن ساعة أو نحوها ومن رأى أن ذلك إطالة فقد خالف المنقول فلا يلتفت إليه. الشيخ ابن جبرين من فتاوى إسلامية(١٥٧/٢)

ضابط عدم التطويل في الصلاة

ما الضابط في عدم التطويل فبعض الناس يشكون من التطويل ؟

الجواب: العبرة بالأكثرية والضعفاء، فإذا كان الأكثرية يرغبون في الإطالة بعض الشيء وليس فيهم من يراعى من الضعفة والمرضى أو كبار السن ، فإنه لا حرج في ذلك، وإذا كان فيهم الضعيف من المرضى أو من كبار السن، فينبغي للإمام أن ينظر إلى مصلحتهم.

ولهذا جاء في حديث عثمان بن أبي العاص قال له النبي – صلى الله عليه وسلم –: (اقتد بأضعفهم) وفي الحديث الآخر: (فإن وراءه الضعيف والكبير) [**البخاري ومسلم**] كما تقدم، فالمقصود أنه يراعي الضعفاء من جهة تخفيف القراءة والركوع والسجود وإذا كانوا متقاربين يراعي الأكثرية. مجموع فتاوى ابن باز (٣٣٧/١١)

قراءة آية أو آيتين في الركعة الواحدة من صلاة التراويح

بعض المصلين ينكر علينا في رمضان قراءة آية أو آيتين في الركعة الواحدة وبدون فتح القرآن الكريم بمعنى أننا نقرأ من أول سورة البقرة من الآية رقم " ١ " إلى آية رقم " ١٣ " في أربع ركعات وأحياناً في ست ركعات فهل هذا العمل جائز حفظكم الله وسدد خطاكم؟

الجواب: المعروف من هدي النبي صلى الله عليه وسلم في قيام الليل أنه يطيل الصلاة جداً ومنها القراءة وقد دل على ذلك أحاديث كثيرة منها أن أبا سلمة سأل عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان قالت: (ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره

على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا) متفق على صحته وثبت عن الصحابة رضي الله عنهم لما جمعهم عمر رضي الله عنه على صلاة التراويح أنهم كانوا يطيلون القراءة حتى يستعينوا على طول القيام بالعصي، وعلى ذلك فالمشروع للإمام في صلاة التراويح أن يطيل القراءة إطالة لا تشق على المأمومين وإلا فليقرأ جملة آيات في ركعة، أما أن يقتصر في كل ركعة على قراءة آية أو آيتين فالأفضل تركه ؛ لأن فيه تفويت سماع الكثير من القرآن على المأمومين وحرماناً لهم من الأجر والثواب وعلى أئمة المساجد أن يتقوا الله في صلاتهم، وأن يكونوا ناصحين لإخوانهم المأمومين مرغبين لهم في الصلاة مجتهدين في إيصال الخير إليهم. اللجنة الدائمة(٦/٨٥)المجموعة الثانية

القراءة في صلاة التروايح من التكاثر إلى المسد في النصف الأول من رمضان

عندنا في رمضان صلاة التراويح عشرون ركعة ونقرأ فيها في النصف الأول من رمضان سورة التكاثر إلى سورة تبت عشرا وسورة الإخلاص عشراً وفي النصف الأخير نقرأ سورة القدر بدلاً عن الإخلاص والتكاثر إلى تبت؟

الجواب: السنة في صلاة القيام في رمضان " التراويح "هي أن يصليها المسلمون جماعة في المساجد بطمأنينة وخشوع واعتدال في القيام والركوع والسجود وهي مناسبة مباركة لعرض القرآن على قلوب المسلمين وسماعهم آيات ربهم وما ذكرته من التزام قراءة سورة ، فأكثر من قصار المفصل في جميع التراويح لا نعلمه من هدي من مضى من سلف هذه الأمة، والخير في اتباعهم، والعمل على ما يحقق مقصد الشرع من شرعية هذه الصلاة. اللجنة الدائمة(٦/٨٦) المجموعة الثانية

المداومة على قراءة بعض سور القرآن في صلاة التهجد

ما حكم المداومة على قراءة " سبح اسم ربك الأعلى " و " قل يا أيها الكافرون " و " قل هو الله أحد " في الركعات الثلاث الأخيرة من صلاة التهجد. وعن ما ورد من قراءة السور الثلاث الأخيرة من القرآن في الركعة الأخيرة التي يوتر بها ؟.

الجواب: هذا هو الأفضل لكن إذا تركه بعض الأحيان ليعلم الناس أنه ليس بواجب فحسن، وإلا فالأفضل التأسي بالنبي صلى الله عليه وسلم فإنه كان يقرأ بـــ: " سبح " و " الكافرون " و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ في الثلاث التي يوتر بها. لكن إذا تركها الإنسان بعض الأحيان ليعلم الناس أنه ليس بلازم مثل ما قال بعض السلف في ترك قراءة سورة " السجدة "، و ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ

﴾ في بعض الأحيان في صلاة الفجر يوم الجمعة من باب إشعار الناس أنها ليست بلازمة، وإلا فالسنة قراءتهما في صلاة الفجر في كل جمعة لكن إذا تركها الإمام بعض الأحيان ليعلم الناس أن هذا ليس بواجب، فهذا لا بأس به مثل ترك قراءة " سبح " و " الكافرون " و ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ في الثلاث التي يوتر بها كما تقدم؛ ليعلم الناس أن قراءتها ليست بواجبة، لكن الأفضل أن يكثر من قراءتها، ويكون الغالب عليه ذلك، وأما ما ورد من قراءة السور الثلاث الأخيرة من القرآن فضعيف، والمحفوظ أن يقرأ بعد الفاتحة سورة ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ فقط في الركعة التي يوتر بها. مجموع فتاوى ابن باز (٣٥٣/١١)

محدثات في صلاة التراويح

ما حكم الإسلام في صلاة التراويح وكيفيتها؟ فعندنا اختلاف شديد، فمن الناس من يبدؤها فيقول: صلاة القيام أثابكم الله، ثم يصلي ركعتين ويقوم قائلاً: اللهم صل وسلم على سيدنا محمد، بصوت مرتفع، يقولها الإمام ويقولها وراءه المصلون جميعاً، وعندما يصلي الركعتين الثانيتين يقرأ سورة الإخلاص والمعوذتين بصوت مرتفع، وكذلك يقول وراءه المصلون وعندما ينتهي من صلاة التراويح يقرأ مثل ذلك " ثلاث مرات " وعندما نقول: ذلك شيء ليس بوارد، يقول لك: هذا عمل خير وبدعة حسنة، وهل في الإسلام بدعة حسنة ما رأيكم في ذلك وكيف تصلى هذه السنة جزاكم الله خيرا؟

الجواب: قول الناس: صلاة القيام أثابكم الله، وقول الإمام: اللهم صل وسلم على سيدنا محمد بصوت مرتفع، وقول المأمومين ذلك بعده وقراءة سورة الإخلاص والمعوذتين بصوت مرتفع بعد صلاة الركعتين – كل هذا من البدع المحدثة، وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) [**البخاري ومسلم**]، وكان يقول صلى الله عليه وسلم في خطبة الجمعة: (أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة) رواه مسلم في صحيحه وبذلك يعلم أن البدع كلها ضلالة، كما قال المصطفى صلى الله عليه وسلم، وليس في الإسلام بدعة حسنة. اللجنة الدائمة(٤٩٤/٢)

طريقة مبتدعة في صلاة التروايح

أننا في صلاة التراويح نصلي مع بعض الإخوة الباكستانيين وهم يصلون ثلاثاً وعشرين ركعة وطريقة أدائهم للصلاة والدعاء هي:

أنهم يصلون عشرين ركعة مثنى مثنى ثم بعد التسليم من الركعة العشرين يبدءون بدعاء القنوت وهم جالسون ثم بعد الانتهاء من الدعاء يقومون لأداء صلاة الوتر بثلاث ركعات تشبه صلاة

المغرب مع زيادة تكبيرة بعد الرفع من الركوع وقبل السجود في الركعة الثالثة بحجة عدم مشابهة هذه الصلاة لصلاة المغرب تماماً فهل أداء الصلاة بهذه الصورة مشروع وهل له وجه في المذهب الحنفي أم أنه ابتداع وزيادة في دين الله وهل تجوز الصلاة خلفهم أم الأفضل أن نستقل بأنفسنا ونصلي بمسجدنا صلاة التراويح المشروعة مع العلم أن هذه الصورة موجودة في مجموعة من المراكز الإسلامية بأمريكا دون معرفة الحكم الشرعي لها؟

الجواب: إن دعاءهم بعد التسليم من الركعتين الموفيتين العشرين بدعاء القنوت بدعة وأداءهم الثلاث الأخيرة كالمغرب غير مشروع ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن تشبيه الثلاث التي يوتر بها بالمغرب، لكن لو سرد الثلاث بدون جلوس بعد الثانية فلا بأس ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في بعض الأحيان وهكذا زيادة التكبير بعد الرفع من الركوع في الركعة الثالثة من الوتر بدعة لا أصل لها، وإذا لم يقبلوا النصح فالمشروع لكم أن تصلوا وحدكم في مسجدكم إحدى عشرة أو ثلاث عشرة هذا هو الأفضل ؛ لفعل النبي صلى الله عليه وسلم، ومن صلى ثلاثاً وعشرين وأكثر فلا حرج ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى) متفق على صحته، ولم يحدد عليه الصلاة والسلام عددا معينا. اللجنة الدائمة(٦/٩٦)المجموعة الثانية

حكم النداء بصلاة التروايح بين كل تسليمتين..وحكم صلاة في هذا المسجد

درجت العادة عندنا في شهر رمضان المبارك في بعض القرى ومن ضمنها القرية التي أقيم فيها أن ينادي المؤذن مباشرة بعد السلام من صلاة العشاء بقوله: يا أمة الصيام والقيام، يا أمة خير الأنام، يا أمة عبد الملك العلام، صلاة القيام أثابكم الله – ثم نصلي ركعتين فينادي المؤذن بهذا الكلام، ثم نصلي ركعتين ثم ينادي المؤذن بهذا الكلام، وهكذا حتى تنتهي الصلاة، والاستفتاء هل يجوز أن أصلي مع هؤلاء أم أصلي وحدي في بيتي علماً بأنه لا يوجد غير هذا المسجد، وفي حالة عدم جواز الصلاة معهم هل يشمل ذلك صلاة القيام والفرض أم صلاة القيام وحدها، وهل يجوز في حالة عدم جواز الصلاة معهم في صلاة القيام أن أصلي بأهلي في بيتي جماعة؟

الجواب: إن هذا النداء الذي يكون بين كل تسليمتين من صلاة التراويح نداء مبتدع لا يجوز فعله ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة) وقال عليه الصلاة والسلام: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) [**البخاري ومسلم**] فالواجب عليكم إنكار هذا العمل والنهي عنه، فإن لم يمتثلوا أو يتركوه فعليكم إبلاغ الجهة المسئولة عن المساجد لديكم لتمنعه وفصل من لم يمتثل واستبداله بغيره ممن يعمل بالسنة ويجتنب البدع، فإن لم يتركوا ذلك فلا تصل التراويح والقيام معهم لمشاهدة المنكر وعدم القدرة على

إزالته، أما الفريضة فالواجب عليك أن تصلي معهم ؛ لأن المنكر إنما يكون بعد ذلك، ولا حرج أن تصلي التراويح والقيام بأهلك جماعة، بارك الله فيك. اللجنة الدائمة(٦/٩٧) المجموعة الثانية

حكم المداومة على قراءة سورة الإخلاص في الركعة الثانية من صلاة التراويح

هناك بعض أئمة المساجد يقرءون في صلاة التراويح بعد الفاتحة من طوال السور أو أوسطها في الركعة الأولى وفي الركعة الثانية يقرءون بعد الفاتحة سورة الإخلاص ويفعلون هذا باستمرار فهل هذا الفعل جائز مع أن بعد كل أربع ركعات يقولون دعاء جماعيا مثل قولهم: " اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عنا " فما رأي سماحتكم على هذا الفعل؟

الجواب: الأفضل في صلاة التراويح أن يبدأ القرآن من أوله ويستمر حتى يختمه في آخر الشهر كما كان الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ذلك وإن اقتصر على قراءة بعض القرآن جاز ذلك لكن لا يخصص سوراً معينة لا يقرأ إلا بها ولا يجوز الدعاء الجماعي بعد كل أربع ركعات ؛ لأن هذا بدعة حيث لا دليل عليه من الكتاب والسنة. اللجنة الدائمة(٦/٩٧)المجموعة الثانية

قراءة سورة الإخلاص ثلاث مرات بعد صلاة أربع ركعات

عندنا في البلدة وفي الاستراحة التي بعد الركعات الأربع في صلاة التراويح يقوم الإمام بقراءة سورة الإخلاص ثلاث مرات ويأمر المصلين بقراءتها فهل هذا جائز؟

الجواب: قراءة سورة الإخلاص بعد صلاة أربع ركعات من صلاة التراويح وتكرارها ثلاث مرات بدعة لا أصل لها في الشرع المطهر، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) [**البخاري ومسلم**]. اللجنة الدائمة(٦/٩٥)المجموعة الثانية

الصلاة على النبي – صلى الله عليه وسلم – والخلفاء الراشدين..بين كل ركعتين

نجد الناس في بعض المساجد في أيام رمضان بين كل ركعتين من صلاة التراويح تجدهم بصوت عال وجماعي يصلون على النبي وعلى الخلفاء الراشدين وأمهات المؤمنين والعشرة المبشرين بالجنة، وذلك بترتيب محدد يعرفونه هم، فما حكم ذلك؟ كم عدد ركعات صلاة التراويح، ومتى تصلى، ومتى تبدأ هل ليلة الأول من رمضان أم ليلة اليوم الثاني؟ ونجد هنا كثيرا من الأئمة يصلون بنصف آية أو بآية أو آيتين صغيرتين جدا في صلاة التراويح وصلاة المغرب خاصة في رمضان فما حكم ذلك؟

الجواب: الأذكار أو الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم جماعة عقب الصلاة فريضة أو نافلة أو بين ركعات التراويح بدعة محدثة، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد) [**البخاري ومسلم**]. اللجنة الدائمة(٢/٥٢٨)

حكم الموعظة بين ركعات التراويح

ما حكم الموعظة بين صلاة التراويح أو في وسطها ويكون هذا دائماً؟

الجواب: لا مانع، إذا قام إلى التسليمة الثانية ورأى أن الصف قد اعوج، أو أن المصلين قد تمايزوا وتفرقوا وصار فيهم فرجة، فليقل: استووا أو تراصوا، ولا حرج.

أما الموعظة فلا؛ لأن هذا ليس من هدي السلف، لكن يعظهم إذا دعت الحاجة أو شاء بعد التراويح، وإذا قصد بهذا التعبد فهو بدعة، وعلامة قصد التعبد أن يداوم عليها كل ليلة، ثم نقول: لماذا يا أخي تعظ الناس؟ قد يكون لبعض الناس شغل يحب أن ينتهي من التراويح وينصرف ليدرك قول الرسول عليه الصلاة والسلام: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**] وإذا كنت أنت تحب الموعظة ويحبها أيضاً نصف الناس بل يحبها ثلاثة أرباع الناس فلا تسجن الربع الأخير من أجل محبة ثلاثة أرباع، أليس الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (إذا أمّ أحدكم الناس فليخفف فإن من ورائه ضعيف والمريض وذي الحاجة) [**البخاري ومسلم**] أو كما عليه الصلاة والسلام، يعني: لا تقس الناس بنفسك أو بنفس الآخرين الذين يحبون الكلام والموعظة، قس الناس بما يريحهم، صلِّ بهم التراويح وإذا انتهيت من ذلك وانصرفت من صلاتك وانصرف الناس فقل ما شئت من القول. الشيخ ابن عثيمين من لقاء الباب المفتوح

بيان الأفضل في عدد ركعات التراويح

ما هو الأفضل في قيام رمضان من ناحية عدد الركعات؟

الجواب: الأفضل في قيام رمضان أن يصلي المسلمون في مساجدهم إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة يسلم من كل اثنتين؛ لأن هذا هو المحفوظ من فعله صلى الله عليه وسلم، وقد صح عنه ذلك من حديث عائشة وابن عباس، وغيرهما. وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: (صلاة الليل مثنى مثنى، وإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى) [**البخاري ومسلم**].

وثبت عن عمر رضي الله عنه وعن الصحابة في زمانه رضي الله عنهم أنهم صلوا في رمضان إحدى عشرة ركعة، وصلوا في بعض الأحيان ثلاثا وعشرين ركعة، والأمر في هذا واسع، وليس في صلاة الليل ركعات محدودة لا تجوز الزيادة عليها أو النقص منها لا في رمضان ولا في غيره؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحدد في ذلك شيئا، بل أطلقه، ولم يحدد ركعات معدودة، ولكنه أوتر بإحدى عشرة وبثلاث عشرة يسلم من كل اثنتين، وأوتر بأقل من ذلك، فلا ينبغي لأحد أن يضيق ما وسعه الله أو يحدد ركعات لا تجوز الزيادة عليها بغير نص من كتاب أو سنة.

والأفضل أن يصلي الرجال قيام رمضان في المساجد، كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه عدة ليال، ثم ترك ذلك مخافة أن تفرض عليهم صلاة الليل، ثم صلى الصحابة رضي الله عنهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم قيام رمضان في المسجد في عهد عمر رضي الله عنه ومن بعده إلى يومنا هذا؛ لأن الأمر الذي خافه صلى الله عليه وسلم قد أمن بموته صلى الله عليه وسلم وهو خوف أن تفرض عليهم صلاة الليل، والمشروع للمسلمين في صلاة التراويح وغيرها العناية بالخشوع في الصلاة وترتيل القراءة وعدم العجلة حتى تحصل الفائدة للإمام والمأموم. أما النساء فالأفضل لهن الصلاة في البيوت، وإن صلين مع الرجال في المساجد فلا بأس بشرط التحجب وعدم الطيب والتبرج والبعد عن أسباب الفتنة؛ لأن النساء كن يشهدن الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم في غاية من الستر والاحتشام والبعد عن أسباب الفتنة، وقد نهى صلى الله عليه وسلم النساء عن التعطر عند خروجهن من بيوتهن وقال: (أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء) وما ذاك إلا لحماية الرجال والنساء من أسباب الفتن. فصلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه وجزاه الله عن أمته أفضل الجزاء. مجموع فتاوى ابن باز (٢٣/٣٠)

حكم التنويع في عدد الركعات في التراويح

هل الأفضل للإمام التنويع في عدد الركعات أم الاقتصار على إحدى عشرة ركعة ؟

الجواب: لا أعلم في هذا بأسا، فلو صلى بعض الليالي إحدى عشرة، وفي بعضها ثلاث عشرة فلا شيء فيه، ولو زاد فلا بأس، فالأمر واسع في صلاة الليل، لكن إذا اقتصر على إحدى عشرة لتثبيت السنة وليعلم الناس صلاته حتى لا يظنوا أنه ساه فلا حرج في ذلك. مجموع فتاوى ابن باز (٣٢٧/١١)

إذا قام الإمام إلى ثالثة في صلاة التراويح فماذا يفعل؟

رجل يصلي التراويح فقام إلى ثالثة فذكر أو ذكر فماذا يفعل ؟ وما صحة قول من قال إنه إذا رجع بطلت صلاته قياساً على من قام من التشهد الأول في صلاة الفريضة؟

الجواب: إذا قام من يصلي التراويح إلى ثالثة فذكر أو ذُكِّر وجب عليه الرجوع، وسجود السهو، ويكون سجود السهو بعد السلام؛ لأنه عن زيادة، فأن لم يرجع بطلت صلاته إن كان عالماً؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (صلاة الليل مثنى مثنى)[**البخاري ومسلم**].

فإذا زاد المصلي على ذلك فقد أتى بما ليس عليه أمر النبي صلى الله عليه وسلم، ونص الإمام أحمد على أنه إذا قام المصلي في الليل إلى الثالثة ، فكما لو قام إلى ثالثة في الفجر، أي كما لو قام من يصلي الفجر إلى ثالثة، ومن المعلوم أن من قام إلى ثالثة في صلاة الفجر وجب عليه الرجوع لئلا يزيد على المفروض،وقد بين الفقهاء – رحمهم الله – هذا في باب صلاة التطوع.

وأما قياس هذا على من قام عن التشهد الأول، وقال إنه لا يرجع إذا استتم قائماً فلا وجه لقياسه،لأن القيام عن التشهد ترك لواجب جاءت السنة بجبره بسجود السهو،وهو ترك لا يزيد الرجوع إليه إلا خللاً في الصلاة،لا حاجة إليه لأنه يجبر بسجود السهو،أما من قام إلى زيادة فهو استمرار في زائد غير مشروع. مجموع فتاوى ابن عثيمين(٢٠٤/١٤)

من زاد على ركعتين في التراويح ولم يتذكر إلا في الرابعة، فماذا يفعل؟

ما حكم من نسي وهو يصلي في صلاة التراويح فزاد ثالثة فلم يتذكر إلا وهو في آخر الثالثة أو في أول الرابعة فماذا يفعل؟

الجواب: صلاة التراويح من صلاة الليل، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (صلاة الليل مثنى مثنى) [**البخاري ومسلم**]، فإذا قام في التراويح إلى الثالثة ثم ذكر وجب عليه الرجوع، فإن لم يفعل بطلت صلاته؛ لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) [**البخاري ومسلم**] فإن بقي ناسياً إلى أن جلس للتشهد فليس عليه إلا سجود السهو بعد السلام، لماذا بعد السلام؟ ؛ لأنه عن زيادة، وكل سهو عن زيادة فإنه يكون بعد السلام.

وإذا كان في أول الرابعة يجلس أيضاً ويتشهد ويسلم ثم يسجد سجدتين بعد السلام. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

حكم من سلم بعد ركعة واحدة في التراويح سهواً

لو أن إماماً في صلاة التراويح سلم من ركعة واحدة سهواً فماذا يفعل، هل يجعلها وتراً أو ماذا يفعل علماً أن المأمومين لم ينبهوه حتى سلم؟

الجواب: إذا سلم الإمام من الركعة الأولى ثم ذكره المأمومون وجب عليه أن يقوم ويكمل بركعة، ويسجد للسهو بعد السلام، ولا يجوز أن يجعلها وتراً، لأنه لم ينو الوتر من أوله، لكن على العكس من ذلك لو أن الإمام قام في صلاة التراويح إلى ثالثة وذكره الناس أيستمر أو يرجع؟ يجب أن يرجع، فإن استمر بطلت صلاته، فيجب أن يرجع ويتشهد ويسلم، ثم يسجد سجدتين بعد السلام ويسلم. الشيخ ابن عثيمين من اللقاء الشهري

حكم صلاة التراويح أربع ركعات بتسليمة واحدة

بعض الأئمة في صلاه التراويح يجمعون أربع ركعات أو أكثر في تسليمة واحدة دون جلوس بعد الركعتين ويدعون بأن ذلك من السنة، فهل لهذا العمل أصل في شرعنا المطهر؟

الجواب: هذا العمل غير مشروع، بل مكروه أو محرم عند كثر أهل العلم؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (صلاة الليل مثنى مثنى) متفق على صحته من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ولما ثبت عن عائشة رضي الله عنها قالت: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يسلم من كل اثنتين ويوتر بواحدة) متفق على صحته، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

وأما حديث عائشة المشهور: إن النبي صلى الله عليه وسلم: " كان يصلي من الليل أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن " الحديث متفق عليه، فمرادها أنه يسلم من كل اثنتين، وليس مرادها أنه يسرد الأربع بسلام واحد لحديثها السابق، ولما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من قوله: (صلاة الليل مثنى مثنى)، كما تقدم، والأحاديث يصدق بعضها بعضا ويفسر بعضها بعضا، فالواجب على المسلم أن يأخذ بها كلها، وأن يفسر المجمل بالمبين. مجموع فتاوى ابن باز (٣٠/٣٨)

سجود السهو في صلاة التراويح

ما هو الحكم إذا صلى الإمام صلاة التراويح ثلاث ركعات على أساس أنها ركعتان: هل هناك سجود للسهو في السنة؟

الجواب: نعم هناك سجود للسهو، إذا نوى ركعتين كالعادة؛ لأن السنة في صلاة الليل مثنى مثنى فإذا قام إلى ثالثة ينبه بقول سبحان الله، وعليه أن يرجع ويكمل قراءة التحيات والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء، ثم يسجد للسهو، ثم يسلم، فإن مضى، ولم يجلس نبهوه حتى يجلس ولو بعد الثالثة فيجلس ويقرأ التحيات وما بعدها من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء، ثم يسجد للسهو، ثم يسلم، فكما أن سجود السهو مشروع في الفريضة فهو مشروع في النافلة. مجموع فتاوى ابن باز (٣٠/١٦)

معنى قول عائشة: " صلى أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن.."

ما معنى قول عائشة رضي الله عنها: (كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي أربعاً، فلا تسأل عن حُسْنِهِنَّ وطُوْلِهِنَّ، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حُسْنِهِنَّ وطُوْلِهِنَّ) الحديث؟

الجواب: معناه واضح أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي ثمان ركعات؛ لكن يفصل بينهن، فيصلي أربعاً يُطِيْلُهُنَّ ويُحْسِنُهُنَّ في القراءة والركوع والسجود والقيام والقعود، ثم يفصل قليلاً، ثم يصلي أربعاً، ولهذا كان السلف رحمهم الله يصلون التراويح هكذا، يصلونها أربع ركعات، ثم يجلسون قليلاً يستريحون، ثم يستأنفون الصلاة، ولهذا سُمِّيت " تراويح " من الراحة؛ لأنهم يستريحون بعد كل أربع ركعات.

وظاهر حديثها هذا: (يصلي أربعاً) أنه يقرن بين الأربع، وهذا محتمل؛ ولكن هذا المحتمل من المتشابه الذي يجب أن يُحمل على المُحكم، والمُحكم هو قول الرسول عليه الصلاة والسلام: (صلاة الليل مثنى مثنى) [**البخاري ومسلم**] وعلى هذا فيكون أربعاً؛ لكن مثنى مثنى، يسلِّم من الركعتين، ويكون فائدة في ذكرها الأربع أن هذه الأربع لم يفصل بينها بفاصل كالفاصل الذي بينها وبين الأربع الباقية. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

لم تحدد السنة ركعات محدودة لصلاة التراويح

صلاة التراويح كثير من العلماء يعترضون على صلاتها عشرين ركعة، ويدعون أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يصل أكثر من أحد عشر ركعة.

الجواب: صلاة التراويح إحدى عشرة أو ثلاث عشرة ركعة، يسلم من كل ثنتين ويوتر بواحدة أفضل، تأسياً بالنبي صلى الله عليه وسلم، ومن صلاها عشرين أو أكثر فلا بأس ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم (صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى) متفق عليه فلم يحدد صلاة الله وسلامه عليه ركعات محدودة ولأن عمر رضي الله عنه والصحابة رضي الله عنهم صلوها في بعض الليالي عشرين سوى الوتر، وهم أعلم الناس بالسنة. اللجنة الدائمة(١٩٨/٧)

حكم افتتاح صلاة التراويح بركعتين خفيفتين

ما تقولون في إمام يفتتح صلاة القيام بجماعته بركعتين خفيفتين من إحدى عشرة ركعة فما صحة فعله؟

الجواب: فعله هذا ليس بصحيح، افتتاح القيام الذي هو التراويح بركعتين خفيفتين غير صحيح؛ لأن افتتاح قيام الليل بركعتين خفيفتين إنما يكون لمن نام، ووجه ذلك: أن الإنسان إذا نام عقد الشيطان على قافيته ثلاث عقد، فإذا قام وذكر الله انحلت عقدة، فإذا تطهر انحلت العقدة الثانية، فإذا صلى انحلت العقدة الثالثة، ولهذا صار الأفضل لمن قام الليل بعد النوم أن يفتتح قيام الليل بركعتين خفيفتين ثبتت بذلك السنة من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفعله، أما التراويح فإنها تفعل قبل النوم فلا تفتتح بركعتين خفيفتين. الشيخ ابن عثيمين من اللقاء الشهري

من أدرك مع الإمام في صلاة التراويح تسليمة، فهل له أجر قيام ليلة؟

من أدرك مع الإمام في صلاة التراويح تسليمة واحدة مع الشفع والوتر هل يكون له أجر قيام ليلة؟

الجواب: لا يكتب لهذا قيام ليلة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من قام مع الإمام حتى ينصرف) [**رواه أحمد وأهل السنن**] وهذا لم يقم مع الإمام. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/٢٤٣)

من أدرك ست ركعات من التراويح فهل له أجر قيام ليلة؟

ماذا على المسلم الذي أدرك من صلاة التراويح ست ركعات وصلى الوتر مع الإمام؟

الجواب: ينبغي للمسلم أن يحضر صلاة التراويح من أولها لقوله صلى الله عليه وسلم: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، كلهم من حديث أبي ذر رضي الله عنه، لكن من فاته أول صلاة التراويح صلى مع الإمام ما أدرك منها، ويكون له من الأجر بقدر ما أدرك، والله أعلم. المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(٥/١٣٣)

إذا صلى التراويح مع الإمام وأحب أن يؤخر الوتر إلى آخر الليل، فهل يكتب له قيام ليلة؟

إذا صلَّى المأموم التراويح مع الإمام وأحبّ أن يجعل الوتر في آخر الليل هل بهذا يكتب له قيام ليلة أم لا؟

الجواب: يفضل في حق المأموم متابعة الإمام حتى ينصرف من التراويح والوتر، ليصدق عليه أنه صلى مع الإمام حتى انصرف، فيكتب له قيام ليلة، وكما فعله الإمام أحمد وغيره من العلماء.
وعلى هذا فإن أوتر معه وانصرف معه فلا حاجة إلى الوتر آخر الليل، فإن استيقظ آخر الليل صلى ما كتب له شفعاً، ولا يُعيد الوتر، فإنه لا وتران في ليلة، فإن أحبّ نقض الوتر فقد فعله بعض السلف، بأن يصلي أول ذلك ركعة تشفع وتره مع الإمام، ثم يوتر آخر تهجده.
لكنّ كثيراً من العلماء كرهوا ذلك، فإنه لم يُشرع التطوع بركعة واحدة سوى الوتر، وفضّل بعض العلماء أن يشفع الوتر مع الإمام، بأن يقوم بعد سلام الإمام فيصلي ركعة ثم يُسلم، ويجعل وتره آخر تهجده؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: (فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى). وكذا قوله:(اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً) [**البخاري ومسلم**] والله أعلم. فتاوى الشيخ ابن جبرين

صلاة القيام دون التراويح بحجة المحافظة على السنة

بعض الناس في المسجد الحرام يصلون القيام دون التراويح بحجة المحافظة على السنة وعدم الزيادة على إحدى عشرة ركعة فما رأي فضيلتكم؟

الجواب: الذي أرى أنه ينبغي للإنسان أن يحافظ على التراويح والقيام جميعاً، فيصلي مع الإمام الأول حتى ينصرف ويصلي مع الإمام الثاني حتى ينصرف؛ لأن تعدد الأئمة في مكان واحد يجعل ذلك كأن الإمامين إمام واحد، كأن الثاني ناب عن الأول في الصلاة الأخيرة، فالذي أرى في هذه المسألة أن يحافظ الإنسان على الصلاة مع الأول والثاني ليشمله قول الرسول عليه الصلاة والسلام: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**].

فإن قيل: المحافظة على الإمامين تستلزم أن يوتر الإنسان مرتين.

فنقول: يزول هذا المحظور؛ بأن تنوي مع الإمام الأول إذا قام إلى الوتر أنك تريد الصلاة ركعتين، فإذا سلم من وتره قمت فأتيت بالركعة الثانية، وتجعل الوتر مع الإمام الأخير، فيشفع الإنسان مع الإمام الأول ويوتر مع الثاني؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً) [**البخاري ومسلم**].

أما قولهم: السنة إحدى عشرة ركعة.

فنقول: نعم، إذا صليت وحدك فالسنة أن لا تزيد على إحدى عشرة ركعة، أو كنت إماماً ، فالسنة أن لا تزيد على إحدى عشرة ركعة، لكن إذا كنت مأموماً تابعاً لغيرك فصل كما يصلي هذا الإمام، ولو صلى ثلاثاً وعشرين، أو ثلاثاً وثلاثين، أو تسعاً وثلاثين هذا هو الأفضل وهو الموافق للشرع؛ لأن الشرع يحث على وحدة الأمة الإسلامية واتفاقها، وعدم تنافرها واختلافها، وعموم قوله صلى الله عليه وسلم: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**] يشمل هذا.

ولقد تابع الصحابة رضي الله عنهم أمير المؤمنين عثمان بن عفان – رضي الله عنه – في إتمام الصلاة في منى مع إنكارهم ذلك، كل هذا من أجل ائتلاف الكلمة وعدم التفرق. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/١٩٠)

حكم مفارقة إمام التراويح بعد الركعة الحادي عشرة

هناك من يصلي مع الإمام إحدى عشرة ركعة ثم يفارقه بحجة أن الرسول صلى الله عليه وسلم، كان لا يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة؟

الجواب: هذا الفعل وهو مفارقة الإمام الذي يصلي التراويح أكثر من إحدى عشرة ركعة خلاف السنة، وحرمان لما يرجى من الأجر والثواب، وخلاف ما كان عليه السلف الصالح وذلك أن الذين صلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم، لم ينصرفوا قبله، وكان الصحابة – رضي الله عنهم – يوافقون إمامهم حتى فيما زاد على ما يرونه مشروعاً، فإن عثمان – رضي الله عنه – لما أتم الصلاة في منى أنكروا عليه، ولكن كانوا يتابعونه في الإتمام، ويقولون: إن الخلاف شر، وهو

أيضاً حرمان لما يحصل من الثواب؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه].
والزيادة على إحدى عشرة ركعة ليست حراماً ، بل هي من الأمور الجائزة، ودليل ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن صلاة الليل فقال: (مثنى، مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى واحدة فأوترت له ما قد صلى). ولم يحدد له النبي صلى الله عليه وسلم عدداً، ولو كانت الزيادة على إحدى عشرة ركعة حراماً لبين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فنصيحتي لإخواني هؤلاء أن يتابعوا الإمام حتى ينصرف. مجموع فتاوى ابن عثيمين(٢٠٥/١٤)

يصلي البعض إحدى عشرة ركعة وينصرف..فهل فعله موافق للسنة؟

إذا صلى الإنسان في رمضان مع من يصلي ثلاثاً وعشرين ركعة واكتفى بإحدى عشرة ركعة ولم يتم مع الإمام، فهل فعله هذا موافق للسنة؟

الجواب: السنة الإتمام مع الإمام، ولو صلى ثلاثاً وعشرين؛ لأن الرسول – صلى الله عليه وسلم – قال: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة) [أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه]، وفي اللفظ الآخر: (بقية ليلته) [رواه أحمد].
فالأفضل للمأموم أن يقوم مع الإمام حتى ينصرف، سواء صلى إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة أو ثلاثا وعشرين أو غير ذلك.
هذا هو الأفضل أن يتابع الإمام حتى ينصرف، والثلاث والعشرون فعلها عمر – رضي الله عنه – والصحابة فليس فيها نقص وليس فيها إخلال، بل هي من السنن – سنن الخلفاء الراشدين – ودل عليها حديث ابن عمر – رضي الله عنهما – عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: (صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى واحدة توتر له ما قد صلى) متفق عليه؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – لم يحد فيه عددا معينا، بل قال: (صلاة الليل مثنى مثنى) الحديث.
لكن إذا اقتصر الإمام في التراويح على إحدى عشرة أو ثلاث عشرة كان أفضل يسلم من كل ثنتين؛ لأن هذا هو الغالب من فعل النبي – صلى الله عليه وسلم –، ولأن ذلك هو الأرفق بالناس في رمضان وفي غيره، ومن زاد أو نقص فلا حرج؛ لأن صلاة الليل موسع فيها، والله ولي التوفيق. مجموع فتاوى ابن باز(٣٢٥/١١)

حكم ما يفعله بعض الناس من الجلوس حتى إذا شرع الإمام في الركوع دخل معه

بعض الناس إذا بدأت صلاة التراويح أو القيام انتظر حتى إذا ركع الإمام دخل في الصلاة وركع معه، فهل فعله صحيح؟ وكذلك إذا انتهى الإمام من ركعته وقام للثانية فإن بعض الناس يجلس، حتى إذا قارب الإمام الركوع قام وركع معه، فهل يجوز ذلك؟

الجواب: أما تأخير الإنسان الدخول مع الإمام حتى يكبر للركوع، فهذا تصرف ليس بسليم، بل إنني أتوقف، هل تصح ركعته هذه أو لا تصح؟ ؛ لأنه تعمد التأخير الذي لا يتمكن معه من قراءة الفاتحة – وقراءة الفاتحة ركن، فلا تسقط عن الإمام ولا المأموم ولا المنفرد – فكونه يبقى حتى يركع الإمام ثم يقوم فيركع معه هذا خطأ بلا شك، وخطر على صلاته، أو على الأقل على ركعته ألا يكون أدركها.

وأما التكبير مع الإمام جالساً فإذا قارب الركوع قام فركع، فلا بأس به؛ لأن التراويح نافلة، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حين كبر وثقل يفعله، فيبدؤها جالساً، ويقرأ، فإذا قارب الركوع، قام وقرأ ما تيسر من القرآن ثم ركع.

وكذلك إذا ركع مع الإمام، ثم قام الإمام إلى الثانية، وجلس هو، فإذا قارب الإمام الركوع في الركعة الثانية قام فركع معه، كل هذا لا بأس به. مجموع فتاوى ابن عثيمين(٩/١٣)

هل يكتب له أجر قيام ليلة إذا صلى مع الإمام الأول ثم انصرف؟

من صلى مع الإمام الأول صلاة التراويح ثم انصرف، وقال: لي قيام ليلة بنص الحديث: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة)، فإنني بدأت مع الإمام وانصرفت معه؟

الجواب: أما قوله: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة). فهذا صحيح ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم حين طلب منه الصحابة أن ينفلهم بقية الليل، وقد قطع الصلاة لنصف الليل فقالوا يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا، فقال: (إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**]، ولكن هل الإمامان في مسجد واحد يعتبر كل واحد منهم مستقلاً، أو أن كل واحد منهما نائب عن الثاني؟

الذي يظهر الاحتمال الثاني – أن كل واحد منهما نائب عن الثاني مكمل له، وعلى هذا فإن كان المسجد يصلي فيه إمامان فإن هذين الإمامين يعتبران بمنزلة إمام واحد، فيبقى الإنسان حتى ينصرف الإمام الثاني؛ لأننا نعلم أن الثانية مكملة لصلاة الأول.

وعلى هذا فالذي أنصح به إخواني أن يتابعوا الأئمة هنا في الحرم حتى ينصرفوا نهائياً، وإن كان بعض الإخوة ينصرف إذا صلى إحدى عشرة ركعة، ويقول: إن هذا هو العدد الذي كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم، ونحن معه في أن العدد الذي فعله الرسول صلى الله عليه وسلم

واقتصر عليه هو الأفضل، ولا أحد يشك في هذا، ولكني أرى أنه لا مانع من الزيادة، لا على أساس الرغبة عن العدد الذي اختاره النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن على أساس أن هذا من الخير الذي وسع فيه الشرع، حيث سئل صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال: "مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى واحدة فأوترت له ما قد صلى".
وإذا كان هذا الأمر مما يسوغ فيه الزيادة فإن الأولى بالإنسان أن لا يخرج عن الجماعة بل يتابع، فالصحابة – رضي الله عنهم – لما أتم عثمان – رضي الله عنه – الصلاة في منى، استرجع بعضهم لما بلغه ذلك، ومع هذا كانوا يصلون خلفه أربعاً فيزيدون ركعتين في صلاة لا تتجاوز الركعتين من أجل موافقة الجماعة، وائتلاف الكلمة، وعدم التفرق. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/٢٠٦)

يصلي بهم التراويح ثم يتقدم آخر ليصلي بهم الوتر لحسن صوته وتباكيه في الدعاء

في بعض المساجد يصلي الإمام التراويح، فإذا بقي الوتر والدعاء تقدّم آخر ليكمّل، وذلك لحسن صوته، وتباكيه في الدّعاء هل هذا مناسب؟

الجواب: الأولى أن يتولَّى الإمام الرّاتب صلاة التراويح وصلاة الوتر، لينصرف مرة واحدة، ويصدق على من صلَّى معه أنه عمل بالحديث، وهو قوله، صلى الله عليه وسلم: (من صلّى مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**].
ويجوز أن ينصرف قبل الوتر إذا أحبّ أن يوتر آخر الليل حتى يجعل وتره آخر صلاته، وعلى هذا يقدم غيره، ويصلي معه، فأما تقديمه لأجل رقة صوته، أو حفظه لكثير من الأدعية في القنوت، فلا يُشرع ذلك، وإنَّما عليه أن يدعو بما يحفظ من الأدعيّة المأثورة، ولو لم يحصل للسامعين بكاء ولا تخشّع، فحسبه أنه قنت بدعاء مُفيد، وارد في السنة أو عن سلف الأمة، ولا يلزم في الدعاء تحسين الصّوت والتّباكي، وإنَّما الواجب إحضار القلب، والإخلاص في الدعاء، ورجاء الإجابة. فتاوى الشيخ ابن جبرين

من صلى أول الليل مع إمام وآخره مع إمام آخر فهل يأخذ أجر قيام ليلة؟

إذا كان الرجل في رمضان يصلي أول الليل في مسجد وآخر الليل في مسجد هل يكون الأجر مثله؟

الجواب: قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (من قام مع الإمام حتى ينصرف –يعني: في قيام رمضان– كتب له قيام ليله) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**]، فإذا صلى مع الإمام الأول ثم صلى مع الثاني لم يصدق عليه أنه صلى مع الإمام حتى ينصرف؛ لأنه جعل قيامه بين

رجلين، فيقال له: إما أن تقوم مع هذا من أول الليل إلى آخره، وإما أن يفوتك الأجر. الشيخ ابن عثيمين من لقاء الباب المفتوح

بيان فضل من قام مع الإمام حتى يكمل صلاة التراويح

أشاهد المصلين في صلاة التراويح على أقسام: قسم يخرج قبل الشفع والوتر، وقسم يخرج قبل الوتر، وقسم يخرج " إذا كان يصلي بالجماعة إمامان " بعد فراغ الإمام الأول، وقسم عندما يسلم الإمام من الوتر يقوم ويأتي بركعة يشفع بها الوتر، نرجو من سماحتكم الإفادة بالتفصيل عن هذا الموضوع، ومتى يكون الإنسان قام مع إمامه حتى يحصل له الأجر الوارد في الحديث، جزاكم الله خيرا.

الجواب: جميع ما ذكره السائل جائز والأمر في ذلك واسع والحمد لله، لكن من بقي مع الإمام حتى يكمل الصلاة حاز الأفضلية، وصار كمن قام الليل كله؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من قام مع الإمام حتى ينصرف، كتب الله له قيام ليلة)[**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**] . مجموع فتاوى ابن باز (٢٨/٣٠)

ما هو الأفضل أن يوتر مع الإمام أم يؤخره إلى آخر الليل؟

إنني والحمد لله مواظب على صلاة القيام " التراويح " مع الإمام وقد اعتدت أن أوتر قبل أن أنام حتى في السفر فأنا أصلي مع الإمام كل الركعات ما عدا صلاة الوتر أتركها حتى أصليها قبل أن أنام فما هو الأفضل عند السلف الصالح هل أكمل صلاة القيام مع الإمام حتى الوتر والدعاء أم أصلي صلاة القيام فقط ثم أوتر قبل النوم، وإذا كانت الصلاة حتى الدعاء أفضل فكيف أصلي قبل أن أنام شفعا أم وترا أم لا صلاة بعد أن صليت الوتر مع الإمام؟

الجواب: الأفضل أن تكمل صلاة التراويح والوتر مع الإمام؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**] وإذا أردت أن تصلي بعد ذلك من الليل فصل ما شئت ولا تكرر الوتر، بل تكتفي بالوتر الذي صليته مع الإمام. اللجنة الدائمة(٩١/٦)المجموعة الثانية

شفع صلاة الوتر مع الإمام

يوجد أحد إخواني في الإسلام كان يصلي معنا التراويح في شهر رمضان المبارك وفي نهاية صلاة التراويح كان يصلي الإمام ركعة وتر وهي الختام إلا أن جاري المذكور كان يصلي مع الإمام ركعة الوتر ثم يصلي ركعة أخرى زيادة، وعندما سألته عن تلك الركعة الزيادة قال لي

إنني أصلي قيام الليل في منزلي، أفيدونا هل هذا جائز، مع العلم بأن الإمام كان ينهي الصلاة بعد ركعة الوتر بالسلام إلا أن جاري ما كان يسلم مع الإمام حتى الركعة الزيادة؟

الجواب: إذا كان الواقع ما ذكر من أن جارك المذكور يؤخر وتره ليصلي من الليل في بيته، ثم يوتر في آخر صلاته لنفسه فما يفعله من الصلاة مع الإمام وشفع الأخيرة بواحدة لتكون آخر صلاته من الليل وتراً حسن. اللجنة الدائمة(٧/٢٠٧)

كيف يصلي من أوتر أول الليل وقام آخره؟

إذا أوترت أول الليل، ثم قمت في آخره فكيف أصلي؟

الجواب: إذا أوترت من أول الليل ثم يسر الله لك القيام في آخره، فصل ما يسر الله لك شفعاً بدون وتر؛ لقول النبي – صلى الله عليه وسلم –: (لا وتران في ليلة) [أحمد وأبو داود]، ولما ثبت عن عائشة – رضي الله عنها –: أن النبي – صلى الله عليه وسلم –: " كان يصلي ركعتين بعد الوتر وهو جالس " والحكمة في ذلك – والله أعلم – أن يبين للناس جواز الصلاة بعد الوتر. مجموع فتاوى ابن باز(١١/٣١١)

حكم صلاة الوتر أول الليل مراعاة لمن لا يحضر صلاة القيام ثم يوتر آخر الليل في وقت شهر رمضان وفي دخول العشر الأواخر إذا صلينا بالجماعة نوتر بعد صلاة التراويح وذلك مراعاة لمن لم يحضر صلاة القيام، ونوتر بعد صلاة القيام، وسمعنا أنه لا يوتر إلا مرة واحدة في الليلة الواحدة فهل هذا الكلام صحيح؟

الجواب: حكم الوتر واحد في رمضان في العشر الأول وفي العشر الأواخر وفي غير رمضان، والإمام والمأموم والمنفرد في ذلك سواء، فمن أوتر أول الليل، فإنه يصلي ما شاء آخر الليل شفعاً شفعاً ولا يوتر بعدها، ومن أخر الوتر إلى آخر الليل صلاه بعد صلاة الليل، والأصل في ذلك ما رواه طلق بن علي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (لا وتران في ليلة) رواه الخمسة إلا ابن ماجه وعن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً) رواه الجماعة إلا ابن ماجه وعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم: (كان يركع ركعتين بعد الوتر) رواه الترمذي، ورواه أحمد وابن ماجه وزاد: وهو جالس، قال أحمد: وهو حجة لمن لم ير نقض الوتر.

وروى سعيد بن المسيب (أن أبا بكر وعمر تذاكرا الوتر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر: أما أنا فأصلي ثم أنام على وتر فإذا استيقظت صليت شفعاً شفعاً حتى الصباح، وقال

عمر: لكني أنام على شفع ثم أوتر من آخر السحر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر: حذر هذا وقال لعمر: قوي هذا) رواه أبو سليمان الخطابي.
وممن قال بعدم نقض الوتر وأنه لا يوتر إلا مرة واحدة من الصحابة أبو بكر الصديق وعمار بن ياسر ورافع بن خديج و عائذ بن عمرو المزني وطلق بن علي وأبو هريرة وعائشة، رواه ابن أبي شيبة في المصنف عن سعد بن أبي وقاص، وابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم أجمعين، وممن قال به من التابعين سعيد بن المسيب وعلقمة والشعبي وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير ومكحول والحسن البصري، روى ذلك ابن أبي شيبة عنهم في المصنف أيضا، وقال به من التابعين أيضا طاوس وأبو مجلز ومن الأئمة سفيان الثوري ومالك وابن المبارك وأحمد، روى ذلك الترمذي عنهم في سننه، وقال إنه أصح، ورواه العراقي عن الأوزاعي والشافعي وأبي ثور وحكاه القاضي عياض عن كافة أهل الفتيا، ولا نعلم دليلاً ثابتاً عن الرسول صلى الله عليه وسلم يخالف ما سبق. اللجنة الدائمة(١٧٦/٧)

هل تشرع الجماعة لصلاة الوتر؟

وقع بيننا شيء من الاختلاف في الوتر بعد العشاء في الفضل والسنة كيف يفعلون، هل جماعة بإمام واحد يفعلونه أم يفعلونه فرادى؛ لأن بعض المسلمين يقولون: يجب علينا الجماعة؛ لأن الجماعة فيها سبع وعشرون درجة، والآخرون يقولون: لما صلى الرسول صلى الله عليه وسلم فردا، ولم ترد عنه الجماعة إلا بعض الأيام في رمضان وانتقل إلى بيته، قالوا: وجب علينا التمسك بهذه السنة؟

الجواب: الوتر في رمضان بعد صلاة التراويح يفعل جماعة، وأما في غير رمضان فلا نعلم دليلاً يدل على مشروعيته جماعة بصفة مستديمة، لكن إذا فعل جماعة في بعض الأحيان جاز، كما وقع لابن عباس مع النبي صلى الله عليه وسلم وكما فعل أبو الدرداء مع سلمان.
وأما الفضل الذي جاء في صلاة الجماعة والفرد فهذا في الفريضة، فقد قال صلى الله عليه وسلم: (صلاة الرجل في جماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة) متفق عليه. اللجنة الدائمة(١٨٧/٧)

إمامهم يؤخر الوتر إلى ما بعد صلاة الصبح

إمام التراويح في رمضان يؤخر الوتر إلى بعد الصبح كما جرى به العمل حين يختم تراويحه يلتفت بوجهه إلى المأمومين ويقول لهم بنية صلاة الشفع والوتر بهذا اللفظ هل هذا من عمل السلف أم لا؟ وإذا كان نعم فما الفرق بين هذه الركعات الثلاث حيث أفردن بنية خاصة مع أن كل صلاة النافلة شفع وهل هذه القولة بدعة أم لها فضل فيجب التصريح بها؟

الجواب: لا نعلم دليلاً شرعياً يدل على أن الإمام إذا انتهى من صلاة التراويح التفت إلى المأمومين وقال لهم: بنية صلاة الشفع والوتر، كما أننا لا نعلم أحداً من السلف عمل بذلك، ومن قال: إن هذا من عمل الرسول صلى الله عليه وسلم فعليه إثبات الدليل وإلا ، فإن قوله مردود عليه، وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) [**البخاري ومسلم**]، كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الصحيحة أن الوتر يكون قبل الصبح، ومن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى) [**البخاري ومسلم**] اللجنة الدائمة(١٨٨/٧)

معنى حديث: " من قام مع الإمام.. "، وهل إذا أضاف ركعة ليشفع وتره يدخل في الحديث؟

ما المراد بقوله عليه الصلاة والسلام: (حتى ينصرف) في الحديث الذي رواه أهل السنن في قوله عليه الصلاة والسلام: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة ولو كان نائماً في فراشه) هل هذا الانصراف من الصلاة أم قيام الإمام من المحراب؟

الجواب: أما المسألة الأولى وهي قوله صلى الله عليه وسلم: (حتى ينصرف) فالمراد ينصرف من الصلاة وليس المراد أن ينصرف يقوم ويخرج بل ينصرف من الصلاة، ولهذا قال العلماء: إن الإمام إذا سلم سواء في التراويح أو غيرها لا يطيل القيام مستقبل القبلة بل إذا قال: أستغفر الله ثلاثاً، اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام ينصرف لئلا يحبس الناس، والناس ما دام الإمام لم ينصرف إلى اتجاههم فإنهم مأمورون بالبقاء، لكن لا يحبس الناس يبقى بقدر ما يقول: أستغفر الله ثلاث مرات، اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام، ثم ينصرف، هذا المراد.

وأما قوله: إن الرسول صلى الله عليه وسلم قال: (كتب له قيام ليلة ولو كان نائماً على فراشه) فإن قوله: " ولو كان نائماً على فراشه " إدراج، يعني: ليست من أصل الحديث، إنما المعنى صحيح؛ فإن الصحابة لما قام بهم النبي عليه الصلاة والسلام قالوا: " يا رسول الله! لو نفلتنا بقية ليلتنا –يعني: لو زدت– قال: (إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**].

وأحب أن أنبه أن بعض الناس ظن أن الرجل إذا تابع الإمام في الوتر ثم قام بعد سلامه وأتى بركعة ليكون الوتر شفعاً ظن أن هذا يخالف قوله: (حتى ينصرف) ونحن نقول: هذا غلط، قوله: (حتى ينصرف) فإذا سلم الإمام وأتيت بعده بركعة فإنك قد بقيت حتى انصرف، فالانصراف هو الحد الأعلى ولم يقل عليه الصلاة والسلام: " وانصرف مع انصرافه "، حتى

نقول: إنك إذا شفعت لقد خالفت الحديث، بل قال: (من قام حتى ينصرف) ومن بقي مع الإمام حتى سلم ثم جاء بعده بركعة فقد بقي معه حتى ينصرف ولا شك في ذلك. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

إشكال في حديث: (من قام مع الإمام حتى ينصرف) والجواب عنه

أشكل على بعض الناس قول النبي صلى الله عليه وسلم: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) مع أنه لم يكن هناك أئمة يصلون بالناس صلاة التراويح فكيف يجاب على هذا الإشكال؟

الجواب: لا إشكال في هذا إطلاقاً؛ لأنه عليه الصلاة والسلام قال: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**] وأول ما يدخل في هذا العموم الرسول عليه الصلاة والسلام، فكأنه قال لهم: من قام معي حتى أنصرف كتب له قيام ليلة، لكنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم أراد أن يأتي بكلام عام ليكون للأمة إلى يوم القيامة، فقال: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**].

وأيضاً فإن الرسول عليه الصلاة والسلام لما سَنَّ لهذه الأمة صلاة قيام الليل في رمضان جماعة علم أن الأمة سوف تتخذ منه أسوة عليه الصلاة والسلام، فصح أن يقول: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**]. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

صلى مع الإمام حتى انصرف فهل يشرع له قيام تلك الليلة؟

أنا أصلي مع الإمام التراويح في المسجد حتى ينصرف وكما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنها تكتب كقيام ليلة فهل إذا قمت في ليلتي تلك في ثلث الليل الأخير أكون خالفت السنة؟

الجواب: هذا سؤالٌ دقيقٌ جداً وذلك أن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم صلى بأصحابه وانصرف فقالوا: " يا رسول الله لو أنك نفلتنا بقية ليلتنا فقال: (من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة) [**أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه**] ولم يرشدهم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلى أن يصلوا في آخر الليل وهو أشارةٌ إلى أن الأفضل أن يقتصر الإنسان على ما تابع عليه إمامه، فسؤال هذا السائل يتنزل على هذا فيقال الأفضل أن تقتصر على ما تابعت فيه إمامك حتى انصرف، فإن من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة، لكن لو أنه قام وأحب أن يصلى في آخر الليل، فلا حرج عليه في ذلك إن شاء الله وفي هذه الحال يصلى ركعتين ركعتين حتى يطلع الفجر. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

حكم قضاء ما فاته من صلاة التراويح بعد صلاة الوتر

إذا حضرت مع الناس وهم يصلون صلاة التراويح وقد فاتني شيء منها فهل أقضي ما فاتني بعد الوتر أم ماذا أصنع؟

الجواب: لا تقضي ما فاتك بعد الوتر، لكن إن كنت تريد أن تقضي ما فاتك، فاشفع الوتر مع الإمام، ثم صل ما فاتك ثم أوتر. وهنا مسألة أنبه عليها: لو جئت والإمام يصلي التراويح وأنت لم تصلِ العشاء فماذا تفعل؟ هل تصلي العشاء وحدك أم تدخل مع الإمام في التراويح بنية العشاء؟ الجواب: ادخل مع الإمام في التراويح بنية العشاء، وإذا سلم الإمام من التراويح فقم واقض ما بقي عليك من صلاة العشاء، وقد نص الإمام أحمد رحمه الله على هذه المسألة بعينها، واختارها شيخ الإسلام ابن تيمية ، وهي القول الراجح؛ لأن القول الراجح: أنه يجوز أن يأتم المفترض بالمتنفل بدليل حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلاة العشاء ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة، هي له نافلة ولهم فريضة. الشيخ ابن عثيمين من اللقاء الشهري

من صلى التراويح..في مسجده ثم أتى مسجداً..فهل يدخل معهم في صلاة التراويح؟

من صلى التراويح وقد أوتر، ثم دخل مسجدكم -يعني: هنا- فهل الأولى أن يدخل معكم في صلاة التراويح؟ أم ماذا يفعل؟

الجواب: الأولى أن يدخل معنا، وإن كان قد أوتر؛ لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم، فإنها لكما نافلة)[**أحمد وأبو داود**] وصلاته معنا صلاة ذات سبب، وهو حضور الإنسان إلى الجماعة، كما أن الإنسان لو أوتر ثم دخل المسجد بعد الوتر يصلي ركعتين، لا يجلس حتى يصلي ركعتين، فذوات الأسباب لا تمنع من كون آخر صلاة الليل وتراً. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

حكم ذهاب أهل جدة إلى مكة لصلاة التراويح

ما حكم ذهاب أهل جدة إلى مكة لصلاة التراويح؟

الجواب: لا حرج في أن يذهب الإنسان إلى المسجد الحرام كي يصلي فيه التراويح، لأن المسجد الحرام مما يشد إليه الرحال، ولكن إذا كان الإنسان موظفاً، أو كان إماماً في مسجد فإنه لا يدع الوظيفة، أو يدع الإمامة ويذهب إلى الصلاة في المسجد الحرام، لأن الصلاة في المسجد الحرام سنة، وأما القيام بالواجب الوظيفي فإنه واجب ولا يمكن أن يترك الواجب من أجل فعل السنة، وقد

بلغني أن بعض الأئمة يتركون مساجدهم ويذهبون إلى مكة من أجل الاعتكاف في المسجد الحرام، أو من أجل صلاة التراويح، وهذا خطأ؛ لأن القيام بالواجب واجب، والقيام والذهاب إلى مكة لإقامة التراويح أو الاعتكاف ليس بواجب. مجموعة فتاوى ابن عثيمين(١٤/٢٤١)

المداومة على قيام الليل جماعة

هل المداومة على صلاة قيام الليل جماعة أنا وزوجتي في البيت سنة؟

الجواب: لا تجوز المداومة على صلاة النافلة جماعة، إلا في صلاة التراويح في رمضان وما عداها فيجوز فعلها جماعة في بعض الأحيان. اللجنة الدائمة(٦/١٠١)المجموعة الثانية

صلاة الوتر جماعة في المسجد

ما حكم صلاة الوتر بالمسجد جماعة؟

الجواب: لا تجوز المداومة على صلاة الوتر جماعة لا في المسجد ولا في غيره إلا في رمضان بعد صلاة التراويح، وما عدا ذلك فإن كل واحد يؤدي الوتر بمفرده والأفضل أن يكون الوتر في آخر الليل إلا من لا يثق من القيام في آخر الليل فإنه يوتر في أوله. اللجنة الدائمة(٦/٦٤)المجموعة الثانية

نية المأموم عند قيام الإمام لصلاة الوتر

عندما يكبر الإمام تكبيرة الإحرام لصلاة الوتر، فإن المأموم لا يدري هل الوتر ثلاث ركعات أو واحدة، فماذا ينبغي على المأموم؟

الجواب: أولاً: يجب يا إخواني أن تعرفوا أن الركعتين اللتين يسميهما الناس الشفع أنهما وتر، فأنت من حين ما ينتهي الإمام من التراويح تنوي إذا قام الوتر حتى لو كان يصلي من الركعتين الأوليين؛ لأن الإيتار بالثلاث لك فيه صفتان: إما أن تجعل الثلاث بتسليم واحد وتشهد واحد، وإما أن تجعل الثلاث بتسليمين وتشهدين، تسلم من ركعتين ثم تأتي بالثالثة، هذا الإيتار بالثلاث، وإذا أوتر الإنسان بخمس كيف يعمل؟ يسرد الخمس جميعاً بتشهد واحد وتسليم واحد، وإذا أوتر بسبع؟ مثلها يسردها بتسليم واحد وتشهد واحد، وإذا أوتر بتسع يسرد ثمان ركعات ويتشهد ولا يسلم ثم يأتي بالتاسعة ويتشهد ويسلم فيكون التسع فيها تشهدان وتسليم واحد، هكذا جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام. لكن هل لنا ونحن أئمة أن نفعل هذا بالناس: لو جعلنا نوتر خمساً أو سبعاً سرداً وتسعاً سرداً ونتشهد في الثامنة؟ لا، هذا مما يشق على الناس ويتأذى به بعض الناس إذا احتاج إلى البول أو الغائط، ثم يقع الناس في شك: هل إمامهم الآن يوتر أو يصلي التراويح، لا يدرون. وبعض الأئمة فعل مثل ذلك مدعياً أن ذلك سنة الرسول عليه الصلاة والسلام، ونحن نقول: نعم،

الرسول فعل ذلك، لكن هل فعله وهو إمام؟ لا، بل فعله بنفسه، فالإنسان إذا صلى بنفسه يطول ما شاء، كما قال الرسول عليه الصلاة والسلام، لكن إذا صلى بالناس يخفف.
ومعلوم أن كون الإمام يسلم من ركعتين أخف على الناس من أن يسرد خمساً أو سبعاً أو تسعاً، فلا يوجد حديث واحد أن الرسول عليه الصلاة والسلام صلى بالصحابة خمساً أو سبعاً أو تسعاً، إنما كان يفعلها بنفسه.. الشيخ ابن عثيمين من اللقاء الشهري

تتبع المساجد طلباً لحسن الصوت

ما حكم تتبع المساجد طلبا لحسن صوت الإمام لما ينتج عن ذلك من الخشوع وحضور القلب ؟

الجواب: الأظهر والله أعلم أنه لا حرج في ذلك إذا كان المقصود أن يستعين بذلك على الخشوع في صلاته، ويرتاح في صلاته ويطمئن قلبه؛ لأنه ما كل صوت يريح، فإذا كان قصده من الذهاب إلى صوت فلان أو فلان الرغبة في الخير وكمال الخشوع في صلاته فلا حرج في ذلك، بل قد يشكر على هذا ويؤجر على حسب نيته، والإنسان قد يخشع خلف إمام ولا يخشع خلف إمام بسبب الفرق بين القراءتين والصلاتين، فإذا كان قصد بذهابه إلى المسجد البعيد أن يستمع لقراءته لحسن صوته وليستفيد من ذلك وليخشع في صلاته لا لمجرد الهوى والتجول، بل لقصد الفائدة والعلم وقصد الخشوع في الصلاة، فلا حرج في ذلك وقد ثبت في الحديث الصحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: (أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم فأبعدهم ممشى)[البخاري ومسلم] فإذا كان قصده أيضاً زيادة الخطوات، فهذا أيضا مقصد صالح. مجموع فتاوى ابن باز (٣٢٨/١١)

تتبع المرأة المساجد في صلاة التراويح طلباً لحسن الصوت

هل على المرأة أو غيرها حرج أن تصلي التراويح بعض الأيام في مسجد وأياماً أخرى في مسجد آخر، وهكذا طلباً لإمام صوته حسن وتنشيطا لأداء هذه السنة؟

الجواب: ينبغي للمرأة أن تصلي التراويح في أقرب مسجد إلى بيتها – إذا عملت بالرخصة وخرجت إلى المسجد – وأما تجوالها بين المساجد ففيه من الخطورة ما فيه لتعرضها للفتنة، واحتياجها إلى قطع مسافات كثيرة مما قد يحوجها إلى سيارة وسائق وخلوة محرمة، وليس هناك غرض صحيح ترتكب من أجله هذه المحاذير إلا التلذذ بالأصوات، وتذوقها فتصبح مهمتها ليست من أجل الصلاة، وإنما طلب التلذذ بالأصوات وحينئذ يكون قد انتفى الغرض الذي من أجله رخص لها الرسول صلى الله عليه وسلم بالخروج إلى المسجد، وهذه ظاهرة مع الأسف بدرت عند كثير من الرجال والنساء والشباب، أنهم يقومون بالتجوال بين المساجد لتقفر أصوات القراء وانتجاع المساجد التي يتجمهر فيها الناس، ولبعض الأئمة – هداهم الله – دور في حصول هذه الظاهرة غير المرغوب فيها لما يقوم به بعضهم من تكلفه في القراءة، ورفع الأصوات فوق

المنائر وخارج المساجد، ولو ترتب على هذا أذية للمصلين في المساجد المجاورة لهم وتشويش على المصلين فيها، فالذي نراه أن يصلي كل جماعة في مسجدهم ويعمروه بالطاعة ويتركوا التكلف، ونوصي النساء خاصة بأن تصلي كل امرأة في أقرب مسجد إلى بيتها؛ لأن ذلك أحفظ لها وأبعد عن الفتنة، ونوصي الأئمة بالاعتدال وترك التكلف والإغراب، وأن لا يكون قصدهم اجتلاب الناس إلى مساجدهم، لأن هذا أقرب إلى الإخلاص وأبعد عن الرياء والسمعة، وفق الله الجميع لمعرفة الحق والعمل به. المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(٣/٣٠٢)

حديث: " ليصل الرجل في المسجد الذي يليه ولا يتبع المساجد "

بعض الناس في شهر رمضان يترك المسجد القريب منه ويصلي في مسجد آخر لكونه أخشع لقلبه، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: " ليصل الرجل في المسجد الذي يليه ولا يتبع المساجد" أفتونا مغفوراً لكم؟

الجواب: هذا الحديث فيما أعرفه مختلف في صحته وعلى تقدير ثبوته ، فإنه يحمل على ما إذا كان في ذلك تفريق للمصلين عن المسجد الذي حولهم، وإلا فمن المعلوم أن الصحابة – رضي الله عنهم – كانوا يرتادون المسجد النبوي ليصلوا خلف النبي صلى الله عليه وسلم بل كان معاذ – رضي الله عنه – يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الآخرة ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم مع تأخر الزمن.

وارتياد الإنسان المسجد من أجل حسن القراءة، واستعانته بحسن قراءة إمامه على القيام لا بأس به، اللهم إلا إذا خشي من ذلك فتنة، أو خشي من ذلك إهانة للإمام الذي حوله، مثل أن يكون هذا الرجل من كبراء القوم وانصرافه عن مسجده إلى مسجد آخر يكون فيه شيء من القدح في الإمام، فهنا قد نقول: إنه ينبغي أن يراعي هذه المفسدة فيتجنبها. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/٢٤١)

حكم دعاء ختم القرآن

ما حكم دعاء ختم القرآن؟

الجواب: لم يزل السلف يختمون القرآن ويقرءون دعاء الختمة في صلاة رمضان، ولا نعلم في هذا نزاعا بينهم، فالأقرب في مثل هذا أنه يقرأ لكن لا يطول على الناس، ويتحرى الدعوات المفيدة والجامعة مثل ما قالت عائشة رضي الله عنها: كان النبي – صلى الله عليه وسلم –: (يستحب جوامع الدعاء، ويدع ما سوى ذلك).

فالأفضل للإمام في دعاء ختم القرآن والقنوت تحري الكلمات الجامعة وعدم التطويل على الناس يقرأ: (اللهم اهدنا فيمن هديت) الذي ورد في حديث الحسن في القنوت ويزيد معه ما يتيسر من

الدعوات الطيبة كما زاد عمر ولا يتكلف ولا يطول على الناس ولا يشق عليهم، وهكذا في دعاء ختم القرآن يدعو بما يتيسر من الدعوات الجامعة، يبدأ ذلك بحمد الله، والصلاة على نبيه عليه الصلاة والسلام ويختم فيما يتيسر من صلاة الليل أو في الوتر ولا يطول على الناس تطويلا يضرهم ويشق عليهم.

وهذا معروف عن السلف تلقاه الخلف عن السلف، وهكذا كان مشائخنا مع تحريهم للسنة وعنايتهم بها يفعلون ذلك، تلقاه آخرهم عن أولهم، ولا يخفى على أئمة الدعوة ممن يتحرى السنة ويحرص عليها. فالحاصل أن هذا لا بأس به إن شاء الله ولا حرج فيه بل هو مستحب لما فيه من تحري إجابة الدعاء بعد تلاوة كتاب الله عز وجل، وكان أنس – رضي الله عنه – إذا أكمل القرآن جمع أهله ودعا في خارج الصلاة، فهكذا في الصلاة، فالباب واحد؛ لأن الدعاء مشروع في الصلاة وخارجها وجنس الدعاء مما يشرع في الصلاة فليس بمستنكر. ومعلوم أن الدعاء في الصلاة مطلوب عند قراءة آية العذاب وعند آية الرحمة يدعو الإنسان عندها كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الليل، فهذا مثل ذلك مشروع بعد ختم القرآن، وإنما الكلام إذا كان في داخل الصلاة، أما في خارج الصلاة فلا أعلم نزاعا في أنه مستحب الدعاء بعد ختم القرآن، لكن في الصلاة هو الذي حصل فيه الإثارة الآن والبحث فلا أعلم عن السلف أن أحدا أنكر هذا في داخل الصلاة، كما أني لا أعلم أحدا أنكره خارج الصلاة، هذا هو الذي يعتمد عليه في أنه أمر معلوم عند السلف قد درج عليه أولهم وآخرهم، فمن قال: إنه منكر فعليه الدليل، وليس على من فعل ما فعله السلف، وإنما إقامة الدليل على من أنكره وقال: إنه منكر أو إنه بدعة، هذا ما درج عليه سلف الأمة وساروا عليه وتلقاه خلفهم عن سلفهم وفيهم العلماء والأخيار والمحدثون، وجنس الدعاء في الصلاة معروف من النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الليل؛ فينبغي أن يكون هذا من جنس ذاك. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٥٤)

أقل مدة يختم فيها القرآن

ما أقل مدة يختم فيها القرآن ؟

الجواب: ليس فيه حد محدود إلا أن الأفضل أن لا يقرأه في أقل من ثلاث، كما في حديث عبد الله بن عمرو: " لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث " فالأفضل أن يتحرى في قراءته الخشوع والترتيل والتدبر، وليس المقصود العجلة، بل المقصود أن يستفيد وينبغي أن يكثر القراءة في رمضان كما فعل السلف – رضي الله عنهم –، ولكن مع التدبر والتعقل، فإذا ختم في كل ثلاث فحسن، وبعض السلف قال: إنه يستثنى من ذلك أوقات الفضائل، وأنه لا بأس أن يختم كل ليلة أو في كل يوم كما ذكروا هذا عن الشافعي، وعن غيره، ولكن ظاهر السنة أنه لا فرق بين رمضان وغيره، وأنه ينبغي له أن لا يعجل وأن يطمئن في قراءته، وأن يرتل كما أمر النبي عليه الصلاة والسلام عبد

الله بن عمرو فقال: (اقرأه في سبع) هذا آخر ما أمره به وقال: (لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث) ولم يقل إلا في رمضان، فحمل بعض السلف هذا على غير رمضان محل نظر، والأقرب – والله أعلم – أن المشروع للمؤمن أن يعتني بالقرآن ويجتهد في إحسان قراءته وتدبر القرآن والعناية بالمعاني ولا يعجل، والأفضل أن لا يختم في أقل من ثلاث، هذا هو الذي ينبغي حسب ما جاءت به السنة، ولو في رمضان. مجموع فتاوى ابن باز (٣٥٠/١١)

الأولى الإتيان بدعاء ختم القرآن في الصلاة

ما حكم دعاء ختم القرآن، وهل يكون خارج الصلاة أم داخلها؟

الجواب: الأولى للإمام أن يقرأ دعاء ختم القرآن في الصلاة، ولكن لا يطيل على الناس، فيتحرى الدعوات المفيدة الجامعة مثل ما قالت عائشة رضي الله عنها: " كان النبي صلى الله عليه وسلم يستحب جوامع الدعاء، ويدع ما سوى ذلك " ، فالأفضل للإمام في ختم القرآن وفي القنوت تحري الكلمات الجامعة وعدم الإطالة على الناس، فيقرأ بالدعاء " اللهم اهدنا فيمن هديت " الذي ورد في حديث الحسن رضي الله عنه في القنوت، ويزيد ما تيسر معه من الدعوات الطيبة، كما زاد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، بدون تكلف أو مشقة على الناس، وهكذا في دعاء ختم القرآن، فيدعو ما تيسر من الدعوات الجامعة، ويبدأ ذلك بحمد الله والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويختم بما تيسر من صلاة الليل أو في الوتر مع عدم الإطالة التي تضر بالمصلين، وهذا الأمر معروف عن السلف وتلقاه الخلف عن السلف.

وكان أنس رضي الله عنه إذا أكمل القرآن جمع أهله ودعا رضي الله عنه في خارج الصلاة، أما في الصلاة فلا أحفظ عنه شيئا في ذلك ولا عن غيره من الصحابة، لكن ما دام يفعله في خارج الصلاة، فهكذا في الصلاة؛ لأن الدعاء مشروع في الصلاة، وليس بأمر مستنكر. ولا أعلم عن السلف أن أحدا أنكر دعاء ختم القرآن في داخل الصلاة، كما أنني لا أعلم من أنكره خارج الصلاة، وهذا هو الذي يعتمد عليه أنه معلوم عند السلف، وقد درج عليه أولهم وآخرهم، فمن قال إنه منكر فعليه بالدليل. مجموع فتاوى ابن عثيمين(٣١٥/١٤)

موضع دعاء ختم القرآن هل هو قبل الركوع أم بعده؟

ما موضع دعاء ختم القرآن ؟ وهل هو قبل الركوع أم بعد الركوع ؟

الجواب: الأفضل أن يكون بعد أن يكمل المعوذتين فإذا أكمل القرآن يدعو سواء في الركعة الأولى أو في الثانية أو في الأخيرة، يعني بعد ما يكمل قراءة القرآن يبدأ في الدعاء بما يتيسر في أي وقت من الصلاة في الأولى منها أو في الوسط أو في آخر ركعة. كل ذلك لا بأس به، المهم أن يدعو عند قراءة آخر القرآن، والسنة أن لا يطول وأن يقتصر على جوامع الدعاء في القنوت وفي

دعاء ختم القرآن.
وقد ثبت أن النبي – صلى الله عليه وسلم –: " قنت قبل الركوع، وقنت بعد الركوع " ، والأكثر أنه قنت بعد الركوع، ودعاء ختم القرآن من جنس القنوت في الوتر؛ لأن أسبابه الانتهاء من ختم القرآن والشيء عند وجود سببه يشرع فيه القنوت عند وجود سببه وهو الركعة الأخيرة بعدما يركع وبعدما يرفع من الركوع لفعل النبي عليه الصلاة والسلام، وأسباب الدعاء في ختم القرآن هو نهاية القرآن؛ لأنه نعمة عظيمة أنعم الله بها على العبد فهو أنهى كتاب الله وأكمله، فمن هذه النعمة أن يدعو الله أن ينفعه بهدي كتابه وأن يجعله من أهله، وأن يعينه على ذكره وشكره وأن يصلح قلبه وعمله؛ لأنه بعد عمل صالح كما يدعو في آخر الصلاة بعد نهايتها من دعوات عظيمة قبل أن يسلم بعد أن من الله عليه بإكمال الصلاة وإنهائها، وهكذا في الوتر يدعو في القنوت بعد إنهاء الصلاة وإكمالها. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٥٧)

حكم تخصيص دعاء معين لختم القرآن

هل هناك دعاء معين لختم القرآن ؟ وما صحة الدعاء المنسوب لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ؟

الجواب: لم يرد دليل على تعيين دعاء معين فيما نعلم ولذلك يجوز للإنسان أن يدعو بما شاء ويتخير من الأدعية النافعة كطلب مغفرة الذنوب، والفوز بالجنة والنجاة من النار، والاستعاذة من الفتن، وطلب التوفيق لفهم القرآن الكريم على الوجه الذي يرضي الله سبحانه وتعالى، والعمل به وحفظه ونحو ذلك؛ لأنه ثبت عن أنس – رضي الله عنه – أنه كان يجمع أهله عند ختم القرآن ويدعو.
أما النبي – صلى الله عليه وسلم – فلم يرد عنه شيء في ذلك فيما أعلم.
أما الدعاء المنسوب لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فلا أعلم صحة هذه النسبة إليه، ولكنها مشهورة بين مشائخنا وغيرهم، ولكنني لم أقف على ذلك في شيء من كتبه، والله أعلم. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٥٨)

حكم ختم القرآن كله في رمضان

حرص بعض الأئمة على ختم القرآن في التراويح هل هو بدعة أم سنة؟

الجواب: لا أعلمه سنة عن الرسول عليه الصلاة والسلام، ولكن أهل العلم يقولون: ينبغي للإمام أن يقرأ جميع القرآن في صلاة التراويح من أجل أن يسمع المأمومين كل القرآن، ويستحب أن يختم ختمة في كل رمضان. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

تتبع الختمات في المساجد

ما حكم تتبع الختمات في المساجد؟

الجواب: هذا له أسبابه، فإذا كانت رجاء قبول الدعاء لأن الله جل وعلا قد وعد بالإجابة وقد يجاب هذا ولا يجاب هذا، فالذي ينتقل إلى المساجد إذا كان قصده خيرا لعله يدخل في هؤلاء المستجاب لهم يرجو أن الله يجيبهم ويكون معهم فلا حرج في ذلك إذا كان بنية صالحة وقصد صالح، رجاء أن ينفعه الله بذلك ويقبل دعاءهم وهو معهم. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٦٠)

حكم السفر إلى مكة والمدينة لقصد حضور الختمة

ما حكم السفر إلى مكة والمدينة لقصد حضور الختمة؟

الجواب: السفر إلى مكة أو المدينة قربة وطاعة، للعمرة أو للصلاة في المسجد الحرام أو للصلاة في المسجد النبوي في رمضان وفي غيره بإجماع المسلمين ولا حرج في هذا؛ لأن حضور الختمة ضمن الصلاة في الحرمين وقد يكون معه عمرة فهو خير يجر إلى خير. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٦١)

يفرطون في صلاة التراويح ويحرصون على حضور الختمة

ما حكم الارتحال لحضور الختمة في أحد الحرمين؟ لأننا نرى أن كثيراً من الناس لا يصلي التراويح ولا القيام، فإذا جاء وقت الختمة توافدوا بأعداد هائلة؟ ومما هو ملاحظ أنه قد رسخ لدى بعض الناس أن ليلة الختمة ليلة مميزة، فيقعُ تعظيمها والتفرغ لها، والإكثار من العبادة فيها، حتى أن بعضهم ربما حَرِصَ بعد الانتهاء من ختمة القرآن مع الإمام أن يذهب إلى مسجد آخر ليشهد ختمة الإمام، الأخرى، فما موافقة ذلك للسنة؟

الجواب: إذا عرف أن الدّعاء عند الختمة مشروع، وأنه كان معروفاً عند السّلف، وعلم أنهم كانوا يحضرون القارئ عند ختمه للقرآن، ويؤمّنون على دعائه فإن الحضور المذكور سنة وفضيلة، حيث كان الدَّاعي من أهل الفضل والدِّين، والصلاح، ممَّن يُرجى إجابة دعائه، وحيث إن الموضع له فضله وشرفه، ومضاعفة الأعمال فيه، وكونه مظنة القبول، وحيث يؤمّن عليه الجمع الغفير من المصلين، من رجال ونساء، وكبار وصغار، ولكن يكون القصد من السفر الصلاة في الحرمين، وأداء النسك، أو الاعتكاف، أو الإكثار من نوافل الصلاة فيهما، والمحافظة على صلاة الجماعة، ويكون حضور دعاء الختم تابعاً لذلك، فأمَّا من لا يصلي في رمضان التراويح، ولا يقوم ليالي

العشر، وإنما يحضر دعاء الختم، أو يسافر لأجله فإنه قليل الحظ من حصول المغفرة، والعتق من النار. فتاوى الشيخ ابن جبرين

توكيل الإمام من يقوم مقامه في أواخر رمضان للقيام بعمرة

ما رأي سماحتكم فيما يقوم به بعض الأئمة من التوكيل لمن يقوم مقامه في الصلاة في آخر رمضان بعد ختم القرآن من أجل العمرة؟

الجواب: الذي يظهر لي التوسعة في هذا وعدم التشديد ولا سيما إذا تيسر نائب صالح يكون في قراءته وصلاته مثل الإمام أو أحسن من الإمام، فالأمر في هذا واسع جداً والمقصود أنه إذا اختار لهم إماماً صالحاً ذا صوت حسن وقراءة حسنة فلا بأس، أما كونه يعجل في صلاته أو يعجل في ختمته على وجه يشق عليهم من أجل العمرة فهذا لا ينبغي له، بل ينبغي له أن يصلي صلاة راكدة فيها الطمأنينة وفيها الخشوع ويقرأ قراءة لا تشق عليهم ولو لم يعتمر ولو لم يختم أيضا لما في ذلك من المصلحة العامة لجماعته ولمن يصلي خلفه. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٦٢)

هل يجب على الإمام ختم القرآن في صلاة التراويح ؟

هل على الإمام في صلاة التراويح حتماً أن يختم القرآن وإذا كان لم يستطع أن يختم القرآن وشارف على الانتهاء فما الحكم؟

الجواب: ليس على الإمام في صلاة التراويح في رمضان أن يختم القرآن؛ لقول الله تعالى: ﴿ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ﴾ [**سورة المزمل الآية ٢٠**] ولكن إن ختمه من أجل أن يكون الجماعة الذين وراءه يستمعون إلى كتاب الله سبحانه وتعالى من أوله إلى آخره كان خيراً وإن لم يفعل فلا حرج.

المهم أن يحرص على اتباع سنة الرسول صلى الله عليه وسلم في كونه لا يزيد على إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة مع التأني والطمأنينة وفسح المجال أمام الناس بالدعاء في السجود وفي حال التشهد خلافاً لما يفعله كثير من الناس اليوم من الأئمة تجده يسرع إسراعاً شديداً يخل بالطمأنينة بالنسبة لمن وراءه، ثم إنه لا يمكنهم من أن يدعو الله عز وجل لا في السجود ولا في التشهد أحياناً تظن أن الإمام لم يقرأ إلا التشهد الأول إلى قوله وأن محمداً عبده ورسوله، ثم يسلم وهذا من الخطأ بلا شك؛ لأن الإمام مؤتمن وولي أمر على من ورائه فلا يجوز له أن يفعل بهم هذا وقد ذكر العلماء رحمهم الله أنه يكره للإمام أن يسرع سرعة تمنع المأموم فعل ما يسن وعلى هذا، فإذا أسرع سرعة تمنع المأموم فعل ما يجب كان ذلك حراماً عليه. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

هل من الأفضل ختم القرآن في صلاة التراويح؟

هل الأفضل للإمام أن يكمل قراءة القرآن في صلاة التراويح ؟

الجواب: الأمر في هذا واسع، ولا أعلم دليلاً يدل على أن الأفضل أن يكمل القراءة، إلا أن بعض أهل العلم قال: يستحب أن يسمعهم جميع القرآن حتى يحصل للجماعة سماع القرآن كله، ولكن هذا ليس بدليل واضح، فالمهم أن يخشع في قراءته ويطمئن ويرتل ويفيد الناس ولو ما ختم، ولو ما قرأ إلا نصف القرآن أو ثلثي القرآن فليس المهم أن يختم وإنما المهم أن ينفع الناس في صلاته، وفي خشوعه وفي قراءته حتى يستفيدوا ويطمئنوا، فإن تيسر له أن يكمل القراءة فالحمد لله، وإن لم يتيسر كفاه ما فعل، وإن بقي عليه بعض الشيء ؛ لأن عنايته بالناس وحرصه على خشوعهم وعلى إفادتهم أهم من كونه يختم، فإذا ختم بهم من دون مشقة وأسمعهم القرآن كله فهذا حسن.

مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٣٠)

ختم القرآن في التراويح والتهجد عمل حسن

يحرص كثير من الأئمة على أن يختموا القرآن في التراويح والتهجد لإسماع الجماعة جميع القرآن فهل في ذلك حرج ؟

الجواب: هذا عمل حسن فيقرأ الإمام كل ليلة جزءا أو أقل لكن في العشر الأخيرة يزيد حتى يختم القرآن ويكمله هذا إذا تيسر بدون مشقة، وهكذا دعاء الختم فعله الكثير من السلف الصالح، وثبت عن أنس – رضي الله عنه – خادم النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه فعله، وفي ذلك خير كثير والمشروع للجماعة أن يؤمنوا على دعاء الإمام رجاء أن يتقبل الله منهم، وقد عقد العلامة ابن القيم رحمه الله بابا في كتابه: " جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام " ذكر فيه حال السلف في العناية بختم القرآن فنوصي بمراجعته للمزيد من الفائدة. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٣٣)

الترتيل والتدبر..أفضل من ختم القرآن في التراويح

إذا لم يتمكن الإنسان من ختم القرآن الكريم في رمضان وهو يؤم مجموعة من المصلين ماذا يجب عليه؟

الجواب: لا شك أن قراءة القرآن في رمضان سنة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيه جبريل في رمضان فيدارسه القرآن وذكر أهل العلم أنه ينبغي للإمام في قيام الليل في التراويح أن يختم بهم القرآن أي بالمأمومين خلفه ولكن هذا ليس على سبيل الوجوب بل هو على سبيل الاستحباب

إن تمكن وإذا كان يشق على المرء أن يجمع بين الترتيل والتدبر وبين إنهاء الختمة فإن التدبر والترتيل والطمأنينة في الركوع والسجود أفضل من مراعاة الختمة ولا شيء عليه إذا لم يختم بهم القرآن. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

الإسراع في القراءة في صلاة التراويح

صلاة التراويح بقراءة سريعة هل فيها أجر؟

الجواب: إذا كانت السرعة لا تخل بالمعنى فلا حرج في ذلك، ولكن عدم السرعة أفضل عملاً بقوله تعالى ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾ **[سورة المزمل الآية ٤]** وتأسياً بالنبي صلى الله عليه وسلم في قراءته في الصلاة. اللجنة الدائمة(١٩٧/٧)

رفع صوت المكبر خارج المسجد في صلاة التراويح والقيام

إن بعض أئمة المساجد يستعملون القراءة في مكبرات الصوت التي خصصت لنشر صوت الأذان، وذلك في صلاة الليل -التراويح- في شهر رمضان المبارك، وبما أنه كثر االنقاش والجدل في الموضوع، فمن قال: إنه لا يجوز لوجود من يتضرر بسماع الأصوات ممن هو خارج المسجد كالنائم والمريض ونحوهما؛ لأن البلد بلد هادئ وليست كالمدن الأخرى، وما دام بإمكان الإمام استعمال سماعة منخفضة في سرحة المسجد ينتفع بالقراءة المصلون داخل المسجد دون الإضرار بمن خارجه، ومن قال: بأنه يجوز استعمال مكبرات الصوت المعدة للأذان؛ لما في ذلك من مصلحة الانتفاع بالتلاوة للقريب والبعيد بصرف النظر عن تضرر البعض من المواطنين، لذا نرجو من سماحة الرئيس صدور الفتوى؛ لينتفع بها طالب الحق.

الجواب: إذا كان الأمر كما ذكر فلا مانع من قراءة القرآن في مكبر الصوت حسب الحاجة، إذا كان لا يشوش على المصلين ولا على القراء، وإنما يقرأ على أناس يستمعون له. اللجنة الدائمة(٤١/٤)

إمامهم لا يطمئن في صلاة التراويح

لدينا إمام مسجد يستعجل جداً في صلاة التراويح فلا نستطيع دعاء ولا تسبيحاً ولا خشوعاً في هذه الفرصة العظيمة، ومع ذلك فلا يقرأ إلا التشهد الأول "أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله" ويقول هذا يكفي، ولا يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ويقول هذه زيادة، أما الآيات فلا يقرأ سوى آية أو آيتين، نرجو توجيه النصح.

الجواب: المشروع للأئمة في التراويح وفي صلاة الفرائض الطمأنينة والترتيل في القراءة، والخشوع في الركوع والسجود والاعتدال الكامل بعد الركوع وبين السجدتين في جميع الصلوات فرضها ونفلها. والطمأنينة فرض لا بد منه، ومن أخل بها بطلت صلاته، لما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم: (أنه رأى رجلاً يصلي، ولم يطمئن في صلاته فأمره أن يعيد الصلاة وأرشده إلى وجوب الطمأنينة في ركوعه وسجوده واعتداله بعد الركوع وبين السجدتين). والمشروع للأئمة أن يرتلوا القراءة ويتخشعوا فيها حتى يستفيدوا ويستفيد المصلون خلفهم من قراءتهم، وحتى يحركوا بها القلوب فتخشع لربها وتتيب إليه، والواجب على الأئمة والمأمومين أن يصلوا على النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة الإبراهيمية بعد الشهادتين وقبل التسليم؛ لأنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بذلك، وقد ذهب إلى فرضيتها جمع من أهل العلم، فلا يجوز للأئمة والمأمومين أن يخالفوا الشرع المطهر في الصلاة ولا في غيرها.
ويشرع لكل مصل إماماً أو مأموما أو منفردا أن يتعوذ بالله من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال، بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقبل أن يسلم؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك، وقد أمر صلى الله عليه وسلم الأمة بهذا الدعاء ويستحب الزيادة من الدعاء قبل السلام، مثل الدعاء المشهور الذي أوصى به النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل رضي الله عنه أن يقوله دبر كل صلاة، وهو (اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك). مجموع فتاوى ابن باز (٣٠/٣٦)

المشروع للمصلي أن يلتمس إماماً يطمئن في صلاته ولا يسرع في قراءته

أحياناً يسرع الإمام في القراءة في صلاة التراويح حتى يكاد المصلي خلفه لا يستطيع أن يقرأ أو أن يكمل سورة الفاتحة فما حكم ذلك، وهل الصلاة صحيحة؟

الجواب: يشرع له أن يلتمس إماماً آخر يرتل القراءة ويطمئن في الصلاة، فإن لم يتيسر ذلك صلى التراويح منفرداً في بيته، وينبغي لخواص المأمومين أن ينصحوا هذا الإمام حتى يرتل ويطمئن؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (الدين النصيحة) اللجنة الدائمة(٧/١٩٩)

الشعور بالألم لعدم ختم القرآن في صلاة التراويح

الذي لا يتمكن من الختم يشعر بشيء من الألم فما رأيكم ؟

الجواب: لا حرج في ذلك والأمر في هذا واسع والحمد لله إن ختم فهو أفضل حتى يسمع الجماعة جميع القرآن وحتى يفوز الجميع بالأجر العظيم في هذا الشهر الكريم، وإن حال حائل دون ذلك

ولم يتيسر للإمام ختم القرآن فلا حرج في ذلك، والمشروع للإمام أن يراعي المأمومين ولا يشق عليهم ويرفق بهم، فإذا كانت الإطالة تشق عليهم تركها مراعاة لترغيبهم في الصلاة وعدم تركها، فإذا صلى بهم إحدى عشرة ركعة فهو أفضل أو ثلاث عشرة ركعة مع الترتيل والاطمئنان في الركوع والسجود فذلك أفضل من كثرة القراءة والركعات ومن صلاها عشرين أو أكثر فلا بأس، ولكن الاقتصار على إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة أفضل؛ لأنه – صلى الله عليه وسلم – لم يحفظ عنه أنه زاد على ذلك كما قالت عائشة – رضي الله عنها –: (ما كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة) الحديث متفق عليه.

وثبت عنها – رضي الله عنها – وعن ابن عباس – رضي الله عنهما – أنه – صلى الله عليه وسلم – (صلى في بعض الليالي ثلاث عشرة ركعة)، وقد صلى الصحابة – رضي الله عنهم – في عهد عمر – رضي الله عنه – ثلاثا وعشرين ركعة، وصلوا في بعض الليالي إحدى عشرة ركعة وذلك يدل على التوسعة وعدم الحرج. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٣٤)

إمامهم يكمل قراءة القرآن خارج صلاة لكي يختم القرآن

عندما أخبر المصلين بالليلة التي سيدعو فيها بدعاء ختم القرآن سألوه كيف تدعو دعاء ختم القرآن وأنت لم تختمه في صلاة التراويح ولا صلاة القيام فقال: أنا أقرأ القرآن في القيام والتراويح ثم أواصل القراءة خارج الصلاة لكي أختمه وطمأنهم إلى أنه حريص على ختم القرآن فهل يشرع للمصلي أن يواصل القراءة خارج الصلاة لكي يختم القرآن؟

الجواب: لا نعرف هذا من السنة ولا من عمل صالح سلف الأمة والخير كل الخير في الاتباع، والعبادات مبنية على التوقيف فلا يدخلها الاجتهاد ولا القياس. اللجنة الدائمة(٦/٨٩)المجموعة الثانية

حكم قراءة نصف جزء في صلاة التراويح ، ثم إكماله مع المأمومين بعد الصلاة

هل يجوز أن يصلي إمام صلاة التراويح من المصحف فيقرأ نصف جزء على المصلين ثم بعد انتهاء صلاة التراويح يجلس هو ثم يقرأ على الناس النصف الباقي من الجزء نظراً من المصحف وهم جلوس يستمعون إليه أفيدونا – حفظكم الله – بالجواب الشافي الكافي مأجورين وجزاكم الله خيرا؟

الجواب: قراءة الإمام النصف الباقي من الجزء على الجماعة بعد صلاة التراويح عمل مبتدع ولا يكفي عن قراءته في التراويح. اللجنة الدائمة(٦/٨٧)المجموعة الثانية

حكم مواصلة القراءة في الفجر والعشاء من المصحف لأجل ختم القرآن

إمامٌ يصلي صلاة الفجر والعشاء بالمصحف حتى يكمل قراءة القرآن في صلاة التراويح؟

الجواب: نسأل الله أن يرزقنا وإياكم الحكمة والعلم النافع، يظن بعض الناس أن التراويح لابد فيها من الختمة، وأقول: لم يرد في السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا عن الخلفاء الراشدين فيما أعلم، بل ولا عن الصحابة أنهم كانوا يلازمون الختمة في التراويح، حسب قراءتنا، ربما يختمون مرة أو مرتين أو لا يختمون، لكن بعض العلماء رحمهم الله قال: ينبغي ألا يقصر عن الختمة في التراويح، ليس في صلاة الفرض؛ لأنه قد يقرأ في صلاة الفرض من قراءة التراويح وخلفه من لا يصلي معه التراويح، أو يكون هناك إنسان يحضر بعد الفريضة ويكون قد فاته شيءٌ من الختمة، فهذا اجتهاد في غير محله، بل الأولى على الإمام أن يجعل قراءة الفريضة على العادة، وقراءة التراويح وحدها، إن ختم فذاك، وإن لم يختم فلا يضر. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

حكم إقامة وليمة عشاء بعد ختم القرآن

اعتاد بعض الناس في بعض المساجد أن يقيموا وليمة عشاء للمصلين بعد ختم القرآن في صلاة التراويح فما حكم هذه الوليمة والحضور لها؟

الجواب: هذه الوليمة المذكورة لا دليل عليها من السنة فالأولى تركها. اللجنة الدائمة(٦/٩٠) المجموعة الثانية

رفع الصوت بالبكاء في صلاة التراويح

ما حكم رفع الصوت بالبكاء في صلاة التراويح وغيرها علماً بأنه قد يسبب تشويشاً للآخرين؟

الجواب: لا شك أن البكاء من خشية الله عز وجل من صفات أهل الخير والصلاح، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يخشع في صلاته ويكون لصدره أزيز كأزيز المرجل، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً ﴾ [سورة الإسراء الآية ١٠٩].

فالبكاء عند قراءة القرآن، وعند السجود، وعند الدعاء من صفات الصالحين، والإنسان يحمد عليه، والأصوات التي تسمع أحياناً من بعض الناس هي بغير اختيارهم فيما يظهر، وقد قال العلماء رحمهم الله: إن الإنسان إذا بكى من خشية الله، فإن صلاته لا تبطل، ولو بان من ذلك حرفان فأكثر. لأن هذا أمر لا يمكن للإنسان أن يتحكم فيه، ولا يمكن أن نقول للناس لا تخشعوا في الصلاة ولا تبكوا.

بل نقول: إن البكاء الذي يأتي بتأثر القلب مما سمع، أو مما استحضره إذا سجد؛ لأن الإنسان إذا سجد استحضر أنه أقرب ما يكون إلى ربه عز وجل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد)[مسلم]. والقلب إذا استحضر هذا وهو ساجد، لا شك أنه سيخشع ويحصل البكاء، ولا أستطيع أن أقول للناس امتنعوا عن البكاء، ولكني أقول إن البكاء من خشية الله والصوت الذي لا يمكن للإنسان أن يتحكم فيه لا بأس به، بل كما تقدم البكاء من خشية الله تعالى من صفات أهل الخير والصلاح. مجموع فتاوى ابن عثيمين(٢٤٤/١٤)

يبكي في الدعاء ولا يبكي حال سماع القرآن

ما حكم من يبكي في الدعاء ولا يبكي عند سماع كلام الله تعالى؟

الجواب: هذا ليس باختياره فقد تتحرك نفسه في الدعاء ولا تتحرك في بعض الآيات، لكن ينبغي له أن يعالج نفسه ويخشع في قراءته أعظم مما يخشع في دعائه؛ لأن الخشوع في القراءة أهم، وإذا خشع في القراءة وفي الدعاء كان ذلك كله طيبا، لأن الخشوع في الدعاء أيضا من أسباب الإجابة، لكن ينبغي أن تكون عنايته بالقراءة أكثر؛ لأنه كلام الله فيه الهدى والنور، كان النبي عليه الصلاة والسلام يتدبر ويتعقل، وهكذا الصحابة – رضي الله عنهم – وأرضاهم – ويبكون عند تلاوته ولهذا لما قال النبي عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن مسعود – رضي الله عنه –: (اقرأ علي القرآن) قال عبد الله: كيف أقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال: (إني أحب أن أسمعه من غيري) ، فقرأ عليه أول سورة النساء حتى بلغ قوله تعالى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [سورة النساء الآية ٤١] قال: (حسبك)، قال ابن مسعود: " فالتفت إليه أو قال: فرفعت رأسي إليه فإذا عيناه تذرفان " [البخاري] .

يعني يبكي، وظاهره أنه يبكي بكاء ليس فيه صوت، وإنما عرف ذلك بوجود الدمع. كذلك حديث عبد الله بن الشخير أنه: " سمع لصدره – صلى الله عليه وسلم – أزيزاً كأزيز المرجل من البكاء "، فهذا يدل على أنه قد يحصل له صوت لكنه ليس بمزعج. مجموع فتاوى ابن باز(٣٤٦/١١)

رفع الصوت بالبكاء

ما رأي سماحتكم في ظاهرة ارتفاع الأصوات بالبكاء ؟

الجواب: لقد نصحت كثيرا ممن اتصل بي بالحذر من هذا الشيء، وأنه لا ينبغي لأن هذا يؤذي الناس ويشق عليهم ويشوش على المصلين وعلى القارئ، فالذي ينبغي للمؤمن أن يحرص على أن لا يسمع صوته بالبكاء، وليحذر من الرياء، فإن الشيطان قد يجره إلى الرياء، فينبغي له أن لا يؤذي أحدا بصوته ولا يشوش عليهم، ومعلوم أن بعض الناس ليس ذلك باختياره بل يغلب عليه من غير قصد وهذا معفو عنه إذا كان بغير اختياره، وقد ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه

(إذا قرأ يكون لصدره أزيز كأزيز المرجل من البكاء)[**أحمد وأبو داود والنسائي**]. وجاء في قصة أبي بكر – رضي الله عنه – أنه كان إذا قرأ لا يسمع الناس من البكاء، وجاء عن عمر – رضي الله عنه – أنه كان يسمع نشيجه من وراء الصفوف، ولكن هذا ليس معناه أنه يتعمد رفع صوته بالبكاء، وإنما شيء يغلب عليه من خشية الله عز وجل. فإذا غلبه البكاء من غير قصد فلا حرج عليه في ذلك. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٤٢)

ترديد الإمام لبعض آيات الرحمة أو العذاب

ما حكم ترديد الإمام لبعض آيات الرحمة أو العذاب ؟

الجواب: لا أعلم في هذا بأساً لقصد حث الناس على التدبر والخشوع والاستفادة، فقد روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه ردد قوله تعالى: ﴿ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [**سورة المائدة الآية ١١٨**] رددها كثيراً عليه الصلاة والسلام، فالحاصل أنه إذا كان لقصد صالح لا لقصد الرياء فلا مانع من ذلك، لكن إذا كان يرى أن ترديده لذلك قد يزعجهم ويحصل به أصوات مزعجة من البكاء فترك ذلك أولى حتى لا يحصل تشويش، أما إذا كان ترديد ذلك لا يترتب عليه إلا خشوع وتدبر وإقبال على الصلاة فهذا كله خير. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٤٣)

ترديد الإمام آيات الصفات

ما حكم ترديد آيات الصفات ؟

الجواب: لا أعلم في هذا شيئاً منقولاً ؛ لأن الذي نقل عن النبي عليه الصلاة والسلام ليس فيه تفصيل بين آيات الصفات وغيرها فيما نعلم، فقد يكون البكاء والخشوع عندها، فآيات الصفات لا شك أنها مما يؤثر ويستدعي البكاء؛ لأنه يتذكر عظمة الله وعظيم إحسانه، فيبكى مثل قوله جل وعلا: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا ﴾[**سورة الأعراف الآية ٥٤**]. فإنه إذا تدبرها أوجب له ذلك البكاء والخشوع من خشية الله جل وعلا، وهكذا ما أشبهها من الآيات مثل قوله تعالى: ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[**سورة الحشر ٢٢، ٢٣**] إلى آخر السورة، كل هذه الآيات مما يسبب البكاء، لتذكره عظمة الله وكمال إحسانه وصفاته إلى عباده، وكمال معاني هذه الصفات فيؤثر عليه ما يسبب البكاء، فالتدبر للآيات التي فيها أسماء الله وصفاته مهم جدا كتدبر الآيات التي فيها ذكر الجنة والنار، وفيها ذكر الرحمة والعذاب، وكان عليه الصلاة والسلام: (إذا مرت به آية التسبيح سبح في صلاة الليل، وإذا مرت به آية وعيد

استعاذ، وإذا مرت به آيات الوعد دعا) [مسلم]، روى ذلك حذيفة – رضي الله عنه – عنه عليه الصلاة والسلام وهذا من فعله عليه الصلاة والسلام وسنته الدعاء عند آيات الرجاء، والتعوذ عند آيات الخوف، والتسبيح عند آيات أسماء الله وصفاته. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٤٤)

معنى التغني بالقرآن

ما معنى التغني بالقرآن؟

الجواب: جاء في السنة الصحيحة الحث على التغني بالقرآن، يعني تحسين الصوت به، وليس معناه أن يأتي به كالغناء، وإنما المعنى تحسين الصوت بالتلاوة، ومنه الحديث الصحيح: (ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به) [**البخاري ومسلم**] وحديث: (ليس منا من لم يتغن بالقرآن يجهر به) [**البخاري**] ومعناه تحسين الصوت بذلك كما تقدم.

ومعنى الحديث المتقدم " ما أذن الله " أي ما استمع الله " كإذنه " أي كاستماعه، وهذا استماع يليق بالله لا يشابه صفات خلقه مثل سائر الصفات، يقال في استماعه سبحانه وإذنه مثل ما يقال في بقية الصفات على الوجه اللائق بالله سبحانه وتعالى، لا شبيه له في شيء سبحانه وتعالى كما قال عز وجل: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾[**سورة الشورى الآية ١١**] والتغني الجهر به مع تحسين الصوت والخشوع فيه حتى يحرك القلوب؛ لأن المقصود تحريك القلوب بهذا القرآن حتى تخشع وحتى تطمئن وحتى تستفيد، ومن هذا قصة أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه – لما مر عليه النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو يقرأ فجعل يستمع له عليه الصلاة والسلام وقال: (لقد أوتي هذا مزماراً من مزامير آل داود) [**البخاري ومسلم**].

ولم ينكر عليه النبي عليه الصلاة والسلام ذلك، فدل على أن تحبير الصوت وتحسين الصوت والعناية بالقراءة أمر مطلوب ليخشع القارئ والمستمع ويستفيد هذا وهذا. مجموع فتاوى ابن باز (١١/٣٤٨)

تغيير نبرة الصوت في صلاة التراويح لترقيق قلوب الناس

بعض أئمة المساجد يحاول ترقيق قلوب الناس والتأثير فيهم بتغيير نبرة صوته أحياناً أثناء صلاة التراويح، وقد سمعت بعض الناس ينكر ذلك، فما قولكم حفظكم الله في هذا؟

الجواب: الذي أرى أنه إذا كان هذا العمل في الحدود الشرعية بدون غلو فإنه لا باس به، ولا حرج فيه، ولهذا قال أبو موسى الأشعري للنبي صلى الله عليه وسلم: (لو كنت أعلم أنك تستمع إلى قراءتي لحبرته لك تحبيراً)[**البخاري ومسلم**]. أي حسنتها وزينتها، فإذا حسن بعض الناس صوته، أو أتى به على صفة ترقق القلوب فلا أرى في ذلك بأساً، لكن الغلو في هذا بكونه لا

يتعدى كلمة في القرآن إلا فعل مثل هذا الفعل الذي ذكر في السؤال أرى أن هذا من باب الغلو ولا ينبغي فعله. والعلم عند الله. مجموعة فتاوى ابن عثيمين(٢٤٠/١٤)

تحديد الإمام أجرة لصلاته بالناس التراويح

ما حكم تحديد الإمام أجرة لصلاته بالناس خصوصا إذا كان يذهب لمناطق بعيدة ليصلي بهم التراويح ؟

الجواب: التحديد ما ينبغي، وقد كرهه جمع من السلف، فإذا ساعدوه بشيء غير محدد فلا حرج في ذلك. أما الصلاة فصحيحة لا بأس بها إن شاء الله ولو حددوا له مساعدة؛ لأن الحاجة قد تدعو إلى ذلك، لكن ينبغي أن لا يفعل ذلك وأن تكون المساعدة بدون مشارطة، هذا هو الأفضل والأحوط كما قاله جمع من السلف رحمة الله عليهم. وقد يستأنس لذلك بقوله – صلى الله عليه وسلم – لعثمان بن أبي العاص – رضي الله عنه –: (واتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً) [**أحمد وأبو داود والترمذي..**]. وإذا كان هذا في المؤذن فالإمام أولى.

والمقصود أن المشارطة في الإمامة غير لائقة وإذا ساعده الجماعة بما يعينه على أجرة السيارة فهذا حسن من دون مشارطة. مجموع فتاوى ابن باز(٣٥١/١١)

حكم المكافأة على إمامة الناس في صلاة التراويح من غير شرط

أنا أعمل مدرساً للقرآن الكريم بحريملاء وأحفظ كتاب الله تعالى، وفي شهر رمضان يقوم إمام مسجد عندنا بالسفر إلى أبها كل عام في مثل هذا الموعد، ويكلفني بصلاة التراويح بمسجده، وإذا رجع من سفره يعطيني مكافأة حسب ما يراه هو، وبدون اشتراط مني مسبقاً. هل يجوز لي أخذ هذه المكافأة؛ لأني سمعت أن ذلك لا يجوز، وما هو الدليل لأقنع إمام المسجد به؟

الجواب: إذا كان الحال ما ذكر فلا حرج في ذلك. اللجنة الدائمة(٩٩/١٥)

سقي المصلين البيبسي بعد صلاة التراويح

بعض الناس يضع بيبسي في المسجد لليالي رمضان ليشربه من يصلي التراويح بعد الفراغ منها رجاء الثواب لوالديه، فهل هذا صحيح؟

الجواب: سقي من يصلي التراويح بالمسجد بيبسي أو نحوه في المسجد لا بأس به، ما دام لا يلوث المسجد، وبذل غير البيبسي مما هو أنفع وتعميم العطاء لفقراء المسلمين خير من البيبسي وأعظم ثوابا إن شاء الله تعالى. اللجنة الدائمة(٢٩٠/٦)

شرب الشاهي والقهوة بين كل ركعتين من صلاة القيام

ما حكم شرب الشاي والقهوة بعد تسليمتين من القيام؟

الجواب: يجوز ذلك حيث إن القيام تطول مدته وقد يرهق الكثير من كبار السن، والذين اعتادوا من أسباب النشاط تناول القهوة ونحوها، فإن لم يكن هناك حاجة فالأولى تركه. فتاوى الشيخ ابن جبرين

مشروعية صلاة التراويح في حق المرأة

هل يشرع للمرأة صلاة التراويح؟ وهل تقضيها إذا حاضت؟

الجواب: يشرع للمرأة أن تصلي صلاة التراويح، إما في بيتها، وإما في المسجد.
وإذا أتاها الحيض فإنها لا تقضيها، وذلك لأن الصلاة لا تقتضى لا فرضها ولا نفلها بالنسبة للحائض فلا يشرع لها أن تقضيها إذا طهرت. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/٢٠٩)

هل للنساء أن يتخذن لهن إمامة تصلي بهن التراويح؟

هل يجوز للنساء أن يتخذن لهن إمامة منهن تصلي بهن في رمضان وغيره؟

الجواب: يجوز للنساء أن يصلين جماعة في التراويح وغيرها من الصلوات الخمس، وتكون إمامتهن واحدة منهن، ويكون ذلك في بيت إحداهن أو في مكان مستور عن الرجال؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم رخص لأم ورقة أن تصلي بأهل دارها إمامة لهم. المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(٣/٨٨)

ما هو الأفضل في حق المرأة صلاتها التراويح في بيتها أم في المسجد؟

أيهما أفضل للمرأة صلاتها التراويح في بيتها أم صلاتها مع المسلمين في المسجد؟

الجواب: الأفضل للمرأة صلاتها في بيتها، ويجوز لها أن تصلي في المسجد مع الجماعة صلاة الفريضة وصلاة التراويح والكسوف وصلاة الجنازة؛ بشرط أن تكون متسترة بالحجاب الكامل ومتجنبة للزينة في بدنها وفي ثيابها، ومتجنبة للطيب في بدنها وفي ثيابها.
قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ، وبيوتهن خير لهن، وليخرجن تفلات) رواه أبو داود؛ أي: غير متزينات ومتطيبات. المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(٣/٣٠٣)

هل تتقدم المرأة إذا أمت النساء في صلاة التراويح كالرجال؟

إذا اجتمع نساء في بيت وأردن أن يصلين نافلة مثل التراويح أو فريضة هل يتقدم بهن واحدة منهن مثل ما يتقدم الإمام الرجال؟

الجواب: للمرأة أن تؤم النساء وتصلي بهن الفريضة والتراويح، ولا تتقدم على الصف كالإمام من الرجال بل تتوسط الصف الأول. اللجنة الدائمة(٣٩٠/٧)

خروج المرأة لصلاة التراويح متبخرة

هل يجوز للمرأة إذا خرجت لصلاة التراويح أن تتبخر فقط بالبخور دون استخدام العطور؟

الجواب: لا يجوز للمرأة إذا خرجت إلى السوق أو لصلاة التراويح أو غيرها أن تتطيب، لا ببخور، ولا بدهن، ولا بغيرهما.

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قال: (أيما امرأة أصابت بخورا؛ فلا تشهد معنا صلاة العشاء) رواه مسلم؛ بلفظ: (... العشاء الآخر) بدل صلاة العشاء.

وبهذه المناسبة أود أن أنبه لأمر يتعلق ببعض النساء اللاتي يحضرن إلى المسجد خلال شهر رمضان؛ يحضرن معهن مبخرة وعوداً، ويتبخرن بها وهن في المسجد، فتعلق الرائحة بهن؛ فإذا خرجن للسوق؛ وجد بهن أثر الطيب، وهذا خلاف المشروع في حقهن.

نعم؛ لا بأس أن تأتي المرأة بمبخرة وتبخر المسجد، فقط دون أن تتبخر النساء بها، وأما أن تتبخر النساء بها؛ فلا. المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(٣١٣/٣)

نصيحة للنساء اللاتي يتطيبن عند خروجهن لصلاة التراويح

هل من توجيه للنساء اللاتي يحرصن على صلاة التراويح ولكن ربما تتطيب أو تلبس ملابس غير متحشمة؟

الجواب: نصيحتي لها: أن تصلي في بيتها فهو خير لها، ولا يحل لها أن تخرج متعطرة أو متبرجة، أو تمشي مشية الرجال أو تضحك إلى أختها وتضحك إليها في الأسواق؛ لأن المقام خطر، والفتنة تدب إلى القلوب كالنار في الهشيم، فأولاً أقول: صلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد. ثانياً: إذا خرجت فلتخرج تفلة، أي: غير متطيبة ولا متبرجة بزينة، فإن خرجت متطيبة فإنها على خطر عظيم؛ لأنها عصت النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حيث قال: (أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا صلاة العشاء) [**مسلم**] هذا وهو بخور، أقل من دهن العود وشبهه. الشيخ ابن عثيمين من اللقاء الشهري

خروج المرأة المحادة لصلاة التراويح

هل يجوز للمرأة المحادة التي توفي زوجها من مدة شهر قبل رمضان التراويح والتهجد؟ وهل يجوز لها الخروج من المنزل في هذه الحال؟

الجواب: يجب على المرأة المحادة على زوجها لزوم بيتها، ولا تخرج إلا لقضاء حاجاتها الضرورية، ولا تخرج لصلاة التراويح والتهجد في المسجد، بل تصلي في بيتها. اللجنة الدائمة(٢٠/٤٦٧)

الجلوس بعد صلاة التراويح لذكره صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده

يقول في قريتنا وبالذات في شهر رمضان المبارك وبعد أذان العشاء مباشرة نقوم بقراءة ما يسمى عندنا الوترية نجلس حوالي نصف ساعة في هذه الوترية بشكل مجلس كبير نذكر فيها الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وما شابه ذلك فهل هذا من البدع وهل علينا إثم في ذلك؟

الجواب: هذا من البدع أعني اجتماعكم بعد صلاة التراويح تذكرون الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة أو أئمة الهدى هذا من البدع التي لم ترد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: (إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار) [**أحمد وأبو داود**] والواجب على آخر هذه الأمة أن يتأسوا بأول هذه الأمة، فإن السلف رضي الله عنهم أقرب إلى الصواب ممن بعدهم وأشد اتباعاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سنته. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

حكم وضع ساتر بين النساء والرجال في المسجد

لنا مسجد بالحي الذي نسكنه، وهو مسجد جامع تقام فيه الجمعة والأوقات الخمسة، تحضر معنا بعض النساء صلاة الجمعة وأيضا صلاة التراويح في شهر رمضان، ولقد أعددنا لهن مكانا خاصا داخل المسجد في جزء منه بساتر من خشب الموسنايت؛ حفاظا من الاختلاط ودرءا للمفاسد، والمسجد به مكبرات الصوت يسمعن حركات الإمام بكل وضوح.

المشكلة هي: خطيب المسجد قال: لا يجوز عمل ساتر للنساء داخل المسجد، ولازم يكن مكشوفات لينظرن إلى الإمام أو يخرم هذا الساتر فعليه نرجو الإفادة.

الجواب: لا حرج في وضع الساتر بين الرجال والنساء في المسجد لا سيما والحاجة التي تقتضيها المصلحة تدعو إلى ذلك، ولا يشترط لذلك رؤيتهن الإمام ولا المأمومين، ما دمن داخل المسجد ويسمعن صوت الإمام، لكن ينبغي أن يكون في الساتر فتحات يرين منها المأمومين حتى لو انقطع الصوت أمكنهن الاقتداء بهم بالرؤية. اللجنة الدائمة(٦/٢٥٨)المجموعة الثانية

إذا وضع حاجز بين الرجال والنساء فأي صفوف النساء خير؟

إذا كان هناك حائل ساتر بين الرجال والنساء في المسجد فهل ينطبق قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها) أم يزول ذلك ويبقى خير صفوف النساء أولها أفيدونا أفادكم الله؟

الجواب: يظهر أن السبب في كون خير صفوف النساء آخرها هو بعده عن الرجال فإن المرأة كلما كانت أبعد عنهم كان ذلك أصين لها وأحفظ لعرضها وأبعد لها عن الميل إلى الفاحشة لكن إذا كان مصلى النساء بعيداً عن الرجال ومفصولاً بحاجز من جدار أو سترة منيعة وإنما يعتمدن في متابعة الإمام على المكبر، فإن الراجح فضل الصف الأول لتقدمه وقربه من القبلة ونحو ذلك.
الشيخ ابن جبرين من فتاوى إسلامية(٢/١٥٩)

خروج المرأة لصلاة التراويح مع السائق

هل يجوز للمرأة أن تذهب للمسجد لأداء التراويح مع سائقها الأجنبي؟ وهل يختلف الحكم إذا كان أكثر من امرأة مع السائق؟

الجواب: لا يجوز للمرأة أن تركب السيارة وحدها مع سائق غير محرم؛ لا في الذهاب إلى المسجد ولا إلى غيره؛ لما جاء من النهي الشديد عن خلوة الرجل بالمرأة التي لا تحل له.
وإذا كان مع السائق جماعة من النساء؛ فالأمر أخف؛ لزوال الخلوة المحذورة، لكن يجب عليهن التزام الأدب والحياء، وعدم ممازحة السائق والتبسط معه؛ لقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ [**سورة الأحزاب الآية ٣٢**]. المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(٣/٢٩٥)

خروج المرأة لصلاة التراويح بغير إذن زوجها

إذا خرجت المرأة لصلاة التراويح في المسجد وزوجها غير راضٍ عنها ويقول لها صلى في البيت آجر لك ما صحة هذا بارك الله فيكم؟

الجواب: نقول أولاً للزوج لا تمنع امرأتك من الخروج إلى المسجد، فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهاك عن ذلك فقال: (لا تمنعوا إماء الله مساجد الله) [**أحمد وأبو داود**] ونقول للزوجة إذا

منعك الزوج فأطيعيه ؛ لأنه قد لا يمنعك إلا لمصلحة أو خوف فتنة وهو كما قال من أن صلاتك في البيت أفضل من صلاتك في المسجد؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم (وبيوتهنّ خير لهنّ) [**أحمد وأبو داود**]. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

حكم خروج المرأة لصلاة التراويح مع تضييع بعض ما يجب عليها

إذا كان سيترتب على خروج المرأة لصلاة التراويح تضييع جزء ولو قليل من حقوق البيت؛ فما حكم خروجها؟

الجواب: إذا كان يترتب على خروج المرأة لصلاة التراويح تضييع بعض أعمال البيت المطلوب منها القيام بها؛ فإنها لا تخرج، بل تبقى وتقوم بعمل بيتها؛ لأن بإمكانها أن تصلي في بيتها وأيسر لها، ولأن قيامها بعمل البيت واجب على الصحيح، وخروجها إلى المسجد مباح إذا لم يترتب عليه مضرة. المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(٣/٣٠٣)

صلاة النساء للتراويح من خارج المسجد

لدينا مسجد وإلى جانبه من الناحية الشمالية أرض مسورة وملاصقة للمسجد وننود تخصيصها للنساء يصلين فيها في رمضان، هل يجوز ذلك مع العلم أنهن لا يرين الإمام وإنما يتابعنه من مكبر الصوت؟

الجواب: في صحة صلاتهن في الأرض المذكورة خلاف بين العلماء إذا كن لا يرين الإمام ولا من وراءه إنما يسمعن التكبير، والأحوط لهن أن لا يصلين في الأرض المذكورة، بل يصلين في بيوتهن، إلا أن يجدن مكاناً في المسجد خلف المصلين أو في مكان خارجه يرين وهن فيه الإمام أو بعض المأمومين. مجموع فتاوى ابن باز(١٢/٢١٧)

صلاة المرأة للتراويح بثوب يبدي بعض ساقيها

هل يجوز للمرأة مع النساء في صلاة التراويح أن تصلي في ثوب قصير يبدي بعض ساقيها أو لا يستر كامل يديها؟

الجواب: لا تصح صلاة المرأة تراويح أو غيرها إلا بثوب ساتر لجميع بدنها ما عدا وجهها، إذا كانت وحدها أبو بحضرة نساء أو رجال من محارمها؛ فإنها تكشفه في الصلاة، وإن كانت بحضرة رجال غير محارم؛ فإنها تغطي وجهها؛ فهذه المرأة التي تصلي في ثوب يبدي بعض

ساقيها؛ لا تصح صلاتها، بل لابد أن يكون الثوب ضافياً يستر قدميها. المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(٣/٣٢٣)

صلاة الوتر سنة مؤكدة في رمضان وفي غيره

ما حكم الوتر وهل هو خاص برمضان؟

الجواب: الوتر سنة مؤكدة في رمضان وغيره، حتى إن الإمام أحمد وغيره يقول: "من ترك الوتر فهو رجل سوء لا ينبغي أن تقبل شهادته" فهو سنة مؤكدة لا ينبغي للمسلم تركه لا في رمضان ولا في غيره، والوتر هو أن يختم صلاة الليل ركعة، وليس الوتر كما يفهمه بعض العوام أنه القنوت، فالقنوت شيء، والوتر شيء، فالوتر أن يختم صلاة الليل بركعة أو بثلاث سرداً.

وعلى كل حال فالوتر سنة مؤكدة في رمضان وفي غيره ولا ينبغي للمسلم أن يدعه. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/١١٤)

دعاء القنوت في صلاة الوتر سنة

ما حكم قراءة دعاء القنوت في الوتر في ليالي رمضان، وهل يجوز تركه؟

الجواب: القنوت سنة في الوتر، وإذا تركه في بعض الأحيان فلا بأس. مجموع فتاوى ابن باز(٣٠/٣٢)

هل من السنة المداومة على القنوت في صلاة الوتر؟

فضيلة شيخنا! القنوت في صلاة الوتر هل له دعاء مخصوص، أم للمصلي أن يتخير ما يشاء من الأدعية؟

الجواب: أولاً: القنوت في صلاة الوتر ليس من السنة أن يداوم عليه الإنسان؛ لأن جميع الواصفين لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم في تهجده لا يذكرونها، لكنه قد علمه صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي بن أبي طالب في قوله: (اللهم اهدني فيمن هديت) والأولى في كل موضع فيه دعاء مأثور أن يبدأ بالدعاء المأثور قبل كل شيء، ثم يدعو بما شاء، ولكن إذا كان إماماً فلا ينبغي أن يطيل على الناس، فلقد بلغني أن بعض الناس في القنوت يبقى نصف ساعة أو أكثر وهذا غلط؛ لأن هذا يمل الناس ويتعب الناس، وإذا قدرنا أنه يتلاءم مع ١٠% فلا يتلاءم مع ٩٠% وما أكثر الذين يشكون من أئمتهم طول القنوت، فلذلك نقول للإمام: قصر ما استطعت، ودعاء قليل ينصرف الناس بعده وهم يقولون: ليته زاد، خير من دعاء كثير ينصرف الناس بعده

وهم يقولون: أطال بنا قطع أعناقنا أتعب أرجلنا، وما أشبه ذلك. الشيخ ابن عثيمين من لقاء الباب المفتوح لقاء رقم(٢٣٠)

حكم القنوت في الركعة الأخيرة من الوتر

ما حكم القنوت في ركعة الوتر بعد الرفع من الركوع وكذلك في الركعة الثانية من صلاة الفجر أيضا بعد الرفع من الركوع وأي الموضعين أفضل من الآخر؟

الجواب: أما القنوت في الوتر فهو سنة ويراد به الدعاء بعد الركوع ولا ينبغي المداومة عليه بل يفعله أحيانا ويتركه أحياناً. وأما القنوت بعد الركوع من صلاة الفجر فهذا عند الجمهور لا يجوز إلا في حال النوازل إذا نزل بالمسلمين نازلة، فإنه يشرع لأئمة المساجد أن يقنتوا في الصلوات الخمس بأن يدعوا الله عز وجل أن يرفع عن المسلمين هذه النازلة. وأما في حالة غير النوازل فإنه لا يشرع القنوت في صلاة الفجر عند الجمهور؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يفعل هذا دائماً ولم يفعله خلفاؤه من بعده رضي الله عنهم والحديث والوارد في أنه كان يقنت في صلاة الفجر حتى فارق الدنيا حديث فيه مقال لا يصلح للاستدلال وراجع كلام الإمام ابن القيم في زاد المعاد في هذه المسألة. المنتقى من فتاوى الشيخ الفوزان(٤٦/٤)

محل القنوت بعد الرفع من الركوع

على ضوء السنة، يقرأ القنوت هل قبل الركوع أم بعده؟

الجواب: السنة أن القنوت يكون بعد الركوع لمجيء الأحاديث الصحيحة بذلك، هذا في قنوت الوتر، أما القنوت في صلاة الصبح فإنه يشرع عند النوازل، أما القنوت فيها دائماً فبدعة، ويكون بعد الركوع ولا يختص بالصبح بل هو مشروع في جميع الصلوات عند الحاجة إليه. فتاوى اللجنة الدائمة(٤٨/٧)

لم يثبت في حديث صحيح أنه – صلى الله عليه وسلم – كان يقنت في الوتر

ما هو الأفضل المداومة على دعاء القنوت في الوتر أو عدم المداومة؟

الجواب: الذي أرى أن الأفضل عدم المداومة؛ لأن الظاهر من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يقنت ولهذا لم يرد عنه القنوت في الوتر في حديث صحيح أي أنه كان هو صلى الله عليه وسلم كان يقنت وقد ورد عنه أنه علم الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما دعاء يدعو به في قنوت الوتر فإذا قنت أحيانا وتركه أحيانا فهو عندي أفضل. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

حكم ابتدأ القنوت بالحمد والثناء على الله

يقول ما حكم ابتداء قنوت الوتر بالحمد لله وهل هذا وارد؟

الجواب: لا بأس أن يبتدئ القنوت بالحمد والثناء على الله عز وجل والصلاة والسلام على نبيه وإن ابتدأه بقوله: " اللهم إنا نستعينك ونستهديك ونستغفرك ونتوب إليك " فحسن وإن ابتدأه بقوله " اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت " فلا بأس والأمر في هذا واسع والمهم أن الإنسان يقنت ولكن هل القنوت سنة كلما أوتر أو أحياناً أو في وقت مخصوص في هذا خلاف بين أهل العلم والراجح عندي أنه لا يقنت إلا أحياناً والأصل عدم القنوت ؛ لأن الواصفين لصلاة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم ووتره في الليل لا يذكرون أنه كان يقنت وإن كان ورد بذلك شيء فهو على وجه ضعيف فالأصل في الوتر عدم القنوت وإن قنت فلا بأس واستحب بعض العلماء المداومة عليه في شهر رمضان في التراويح وقال بأن الناس مجتمعون والدعوة حرية بالإجابة مع الاجتماع عليها. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

رفع اليدين حال دعاء القنوت

قد ورد الدعاء في صلاة الوتر: اللهم اهدني فيمن هديت.. إلخ.. فهل ترفع الأيدي عند الدعاء أم لا، ما هو الثابت من الشارع عليه السلام؟

الجواب: رفع اليدين حال الدعاء في دعاء القنوت وغيره سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما ورد الدليل بعدم الرفع فيه كأدبار الصلوات الخمس، فإنها لا ترفع الأيدي عند الدعاء في أدبارها قبل السلام أو بعده وهكذا خطبة الجمعة والعيدين لا يرفع الخطيب يديه حين الدعاء فيهما ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه فيهما إلا إذا استسقى فإنه يرفع يديه في دعاء الاستسقاء وهكذا المأموم يرفع يديه إذا رفع الإمام يديه في دعاء الاستسقاء. فتاوى اللجنة الدائمة(٦/٧٣) المجموعة الثانية

حكم رفع اليدين في دعاء القنوت ومسح الوجه وتقبيلها

ما حكم رفع اليدين في دعاء القنوت؟ ومسح الوجه وتقبيلهما بعد الانتهاء من ذلك الدعاء؟

الجواب: أما رفع اليدين في دعاء القنوت فهو صحيح، ثبت عن عمر وبعض الصحابة رضي الله عنهم، كـــ أبي هريرة.
وأما مسح الوجه بعد انتهاء الدعاء فليس بسنة، لا في القنوت ولا في غير القنوت.
وأما تقبيلهما فهو أيضا أبعد وأبعد من السنة، فلا يشرع للإنسان إذا مسح وجهه بعد الانتهاء من الدعاء أن يقبل يديه.
فالرفع – إذا – سنة، والمسح والتقبيل ليسا بسنة؛ لكن المسح وردت فيه أحاديث ضعيفة، وأما التقبيل فلم يرد فيه حديث، لا صحيح ولا ضعيف. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

هل يختص القنوت بأدعية؟

نرجو من فضيلتكم توضيح السنة في دعاء القنوت، وهل له أدعية مخصوصة؟ وهل تشرع إطالته في صلاة الوتر؟

الجواب: دعاء القنوت منه ما علمه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للحسن بن علي بن أبي طالب: " اللهم اهدني فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت "، إلى آخر الدعاء المشهور. والإمام يقول: " اللهم اهدنا " بضمير الجمع؛ لأنه يدعو لنفسه ولمن خلفه، وإن أتى بشيء مناسب فلا حرج، ولكن لا ينبغي أن يطيل إطالة تشق على المأمومين، أو توجب مللهم؛ لأن النبي صلى عليه الصلاة والسلام غضب على معاذ – رضي الله عنه – حين أطال الصلاة بقومه وقال: (أفتان أنت يا معاذ).
مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/١٣٤)

حكم الزيادة في القنوت على الوارد

حكم الزيادة في دعاء القنوت على الوارد عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في تعليمه الحسن بن علي بن أبي طالب – رضي الله عنهما –؟

الجواب: الزيادة على ذلك لا بأس بها؛ لأنه إذا ثبت أن هذا موضع دعاء ولم يحدد هذا الدعاء بحد ينهى عن الزيادة فيه فالأصل أن الإنسان يدعو بما شاء، ولكن بعد المحافظة على ما ورد. بمعنى أن يقدم الوارد ومن شاء أن يزيد فلا حرج، ولهذا ورد عن الصحابة – رضي الله عنهم – أنهم يلعنون الكفرة في قنوتهم مع أن هذا لم يرد فيما علمه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الحسن بن علي بن أبي طالب، وحينئذ لا يبقى في المسألة إشكال، على أن لفظ الحديث: "علمني دعاءً أدعو به في قنوت الوتر" وهذا قد يقال إن ظاهره أن هناك دعاء آخر سوى ذلك؛ لأنه يقول: "دعاء أدعو به في قنوت الوتر". وعلى كل فإن الجواب أن الزيادة على ذلك لا بأس بها وعلى الإنسان أن يدعو

بدعاء مناسب من جوامع الدعاء مما يهم المسلمين في أمور دينهم ودنياهم. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٣٧/١٤)

الزيادة على الوارد في قنوت الوتر

ما حكم من زاد على قنوت الوتر بعض الأدعية، وهل يجوز أو لا يجوز؛ لأنني قرأت في كتاب صفة صلاة النبي للشيخ محمد ناصر الدين الألباني قال فيها: من السنة ما نزيده في قنوت الوتر صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقط ؛ لأن الصحابة رضوان الله عليهم يفعلون ذلك، وإني أسمع خاصة في شهر رمضان أن بعض الإخوة يزيدون بعض الأدعية في قنوت الوتر؟

الجواب: ثبت من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما تعليم النبي صلى الله عليه وسلم له القنوت في الوتر، ففي مسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرها أنه رضي الله عنه قال: علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن في الوتر: " اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت فإنك تقضي ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت تباركت ربنا وتعاليت "، قال الترمذي: هذا حديث حسن ولا نعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في القنوت شيئا أحسن من هذا، وقال الحافظ ابن حجر: الحديث حسن صحيح. وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في آخر وتره: " اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك " رواه الخمسة. وإذا زاد الداعي غيره من جوامع الدعاء لا سيما من الأدعية الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم جاز ذلك ؛ لأنه من جنس دعاء القنوت وهو محل للدعاء، وبهذا قال جماعة من أهل العلم. اللجنة الدائمة(٧١/٦) المجموعة الثانية

الدليل على جواز الزيادة على القنوت الوارد

ما هو الوارد في دعاء قنوت الوتر وهل يجوز الزيادة عليه؟

الجواب: الوارد في دعاء القنوت: " اللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت " ويجوز أن يزيد الإنسان عليه؛ لأن هذا المقام مقام دعاء وما كان مقام دعاء فإن الإنسان يأتي فيه بما ورد وإن زاد فلا حرج وقد كان بعض الصحابة رضي الله عنهم يدعون في قنوتهم؛ بأن يلعن الله تعالى الكافرين وهو ليس من الدعاء

الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي فدل هذا على أنه يجوز للإنسان أن يزيد في قنوته ما يريد مما ليس بإثم ولا قطيعة رحم. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

حكم الإطالة في دعاء القنوت

ثبت في دعاء القنوت أنه صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يدعو بقوله: "اللهم اهدنا فيمن هديت.. إلى قوله: " تبارك ربنا وتعاليت ". وقد قال النبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "صلوا كما رأيتموني أصلي". فهل تجوز الزيادة على هذا الدعاء؟

الجواب: هذا القول لم يثبت من قول رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإنما من تعليمه للحسن بن علي، وقد قال الحسن للرسول صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "علمني دعاءً أدعو به في قنوت الوتر". ولم يقل علمني دعاء قنوت الوتر. وهذا يدل على أن قنوت الوتر أوسع من هذا الدعاء؛ لأن " في " للظرفية، والظرف أوسع من المظروف، وهذا يدل أن الدعاء في قنوت الوتر أوسع من هذا.

فلا بأس أن يزيد الإنسان على هذا الدعاء في قنوت الوتر، وإن كان وحده فليدع بما شاء، ولكن الأفضل أن يختار الإنسان جوامع الدعاء؛ لأن النبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يدعو بجوامع الدعاء، ويدع ما دون ذلك. وينبغي للإمام أن لا يطيل على الناس وألا يشق عليهم. ولهذا لما جاء الرجل يشكو معاذاً إلى النبي صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يطيل بهم في صلاة العشاء، فغضب رسول الله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقال: (أيها الناس إن منكم منفرين، فأيكم أم الناس فليوجز)[**البخاري**]. وهذا دليل على أن الإمام يجب عليه أن يراعي حال من وراءه، فلا يشق عليهم حتى بقراءة الصلاة. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/١٣٧)

حكم مفارقة من يختم دعاؤه بقراءة الفاتحة

هل تجوز مفارقة من يختم دعاؤه بقراءة الفاتحة دبر الصلوات؟

الجواب: ما معنى المفارقة هل يريد أن لا يصلى معه في الجماعة أو يريد أنه يصلى في الجماعة، لكن إذا شرع هذا في الدعاء وفي قراءة الفاتحة فارقه وترك المكان وعلى كل تقدير فإني أنصح هذا الإمام ؛ بأن يتبع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في صلاته ولم يكن من هديه ولا من سنته أن تقرأ الفاتحة بعد الصلوات الخمس لا سيما إذا كانت بصوت عال جماعي فإن هذا لا شك إنه من البدع وقد أرشد الله تبارك وتعالى عباده فيما يفعلون بعد الصلوات فقال جل وعلا: ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَاماً وَقُعُوداً وَعَلَى جُنُوبِكُمْ ﴾ [**سورة النساء الآية ١٠٣**] ولم يذكر قراءة بل ذكر ذكرا وقد ورد أنه يسن أن يقرأ آية الكرسي وقل هو الله أحد وقل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

قراءة دعاء القنوت في ليالي رمضان من الورقة

يقول في بعض ليالي رمضان أقرأ الدعاء في ورقة فهل هذا جائز؟

الجواب: لا حرج أن يقرأ الإنسان الدعاء من ورقة إذا كان ذلك لا يفوت عليه حضور القلب ولا يستلزم طول الدعاء لأن طول الدعاء في القنوت قد يتعب الناس ويملهم ويود الواحد منهم أن لا يسمع هذا الدعاء من إمامهم وقد كانت خطبة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قصدا وصلاته قصدا أي بين الطول والقصر فليحرص على أن لا يكثر الدعاء في القنوت بحيث يتعب الناس أو كثيرا منهم أو يملهم. الشيخ ابن عثيمين من فتاوى نور على الدرب

التوسل بالنبي – صلى الله عليه وسلم – في دعاء القنوت

نحن مجموعة من المغتربين في الخارج ويصلي بنا صلاة التراويح أحياناً أحد الإخوة، وعند دعاء القنوت يذكر بعض الألفاظ والجمل مثل: (إننا نتوسل بصاحب الوسيلة والشفاعة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم) فما حكم هذا العمل؟

الجواب: لا يجوز التوسل بذات النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره من الأنبياء والصالحين، ولا يجوز أيضاً التوسل بجاهه ولا بغيره؛ لأن ذلك بدعة لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه رضي الله عنهم. وقد قال عليه الصلاة والسلام: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) متفق على صحته. وقال عليه الصلاة والسلام: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) أخرجه مسلم في صحيحه، وإنما المشروع للمسلمين التوسل بمحبته صلى الله عليه وسلم والإيمان به واتباع شريعته في حياته وبعد وفاته صلى الله عليه وسلم لقول الله عز وجل: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ **[سورة آل عمران الآية ٣١]** وقوله جل وعلا: ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ * رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا ﴾ الآية[**سورة آل عمران الآية ١٩٠، ١٩٢]**.

ولما ثبت في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة أصحاب الغار الثلاثة الذين توسل أحدهم إلى الله ببر والديه، والثاني بالعفة عن الزنا بعد القدرة عليه، والثالث بأداء الأمانة. فأجاب الله دعاءهم، وفرج كربتهم، وهكذا التوسل بدعائه صلى الله عليه وسلم في حياته ويوم القيامة وذلك بأن يطلب منه المسلم أن يدعو له كما ثبت في الحديث الصحيح عن عمر رضي الله عنه أنه قال على المنبر يوم الاستسقاء: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم

نبينا فاسقنا فيسقون وهذا توسل من الصحابة بدعاء النبي لهم في حياته، فلما توفي عليه الصلاة والسلام تركوا ذلك لعلمهم بأنه لا يجوز واستسقوا بدعاء العباس؛ لأنه حي حاضر يدعو لهم ويؤمنون على دعائه.

وهكذا يوم القيامة يفزع المؤمنون إلى آدم ثم إلى نوح ثم إلى إبراهيم ثم إلى موسى ثم إلى عيسى، فكلهم يعتذرون، فيقول لهم عيسى عليه الصلاة والسلام: اذهبوا إلى محمد عبد قد غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر فيأتونه عليه الصلاة والسلام فيسألونه أن يشفع لهم إلى الله حتى يريحهم من كرب الموقف، فيتقدم عليه الصلاة والسلام إلى ربه، ويسجد بين يديه، فيقول الله سبحانه له: (ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع) [البخاري] فيرفع رأسه ويشفع عليه الصلاة والسلام والأحاديث في هذا المعنى ثابتة ومتواترة وهكذا يشرع التوسل بأسماء الله تعالى وصفاته، لقول الله عز وجل: ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾[سورة الأعراف الآية ١٨٠] مجموع فتاوى ابن باز (٩/٣٣١)

قول بعض الأئمة في القنوت (بين سقفنا، وكهيعص تكفينا..)

ما حكم قول بعض الناس في القنوت (بين سقفنا، وكهيعص تكفينا..) إلخ وهل يجوز الصلاة خلف مثل هؤلاء؟

الجواب: هذا العمل بدعة ومنكر ولا أصل له في الشرع، والواجب على الجهات المسئولة عزل هذا الإمام وإبداله بخير منه إذا لم يتب ويدع هذه البدع؛ لقول الله سبحانه: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ الآية [سورة التوبة الآية ٧١]، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم: (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان) رواه الإمام مسلم في صحيحه. مجموع فتاوى ابن باز (٣٠/٥١)

ما يقوله المأموم عند ثناء الإمام على الله في القنوت

عند ثناء الإمام في دعائه في القنوت وفي التلاوة في صلاة التراويح على الله سبحانه وتعالى كقوله: إنك تقضي ولا يقضى عليك، فإن من خلفه يقولون: سبحانك! أو يا الله! هل هذا وارد عن السلف وله أصل؟ فإذا لم يكن كذلك فماذا يقال والحال هذه؟

الجواب: هذا له أصل، ففي حديث حذيفة رضي الله عنه أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل، فكان لا يمر بآية تسبيح إلا سبح، ولا بآية رحمة إلا سأل، ولا بآية وعيد إلا تعوذ، لكن في القنوت لم يكن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقنت في صلاة الوتر فلم يصح عنه

ذلك، إلا أنه علم الحسن بن علي أن يقول في قنوت الوتر: (اللهم اهدني فيمن هاديت)، فإذا ورد ثناء على الله عز وجل في قنوت الوتر وقال المأموم سبحانك فلا بأس، وكذلك لو ورد دعاء فأمن فلا بأس، لأن الإمام يدعو لنفسه ولهم. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية

قول بعض المأمومين حقاً – نشهد – يا الله بعد دعاء الإمام

ترديد المؤمنين كلمات: حقاً – نشهد – وأحياناً يا الله، بعد دعاء الإمام في القنوت هل هو جائز شرعاً..؟

الجواب: يشرع التأمين على الدعاء في القنوت، وعند الثناء على الله سبحانه يكفيه السكوت وإن قال سبحانك أو سبحانه فلا بأس.. اللجنة الدائمة(٧/٤٨)

حكم صلاة من أدرك الإمام في دعاء القنوت فكبر وركع ورفع..ثم تابع إمامه؟

رجل دخل المسجد والإمام في القنوت فكبر وركع ورفع من الركوع ثم رفع يديه وقنت مع الإمام وسلم معه هل يصح ذلك؟

الجواب: هذا الفعل لا يصح؛ لأنه ليس من التعبد لله أن تتعبد له بركعة مبتورة إذ لابد في الركعة من قيام، وركوع، وسجود وقعود. وهذا الرجل ما ركع ولا قام قبل الركوع مع الإمام، وإنما وقف بعد الركوع. فنقول لا يجوز مثل هذا الفعل؛ لأنه من الاستهزاء بآيات الله وعليه إذا سلم إمامه وقد أدركه في القنوت أن يأتي بالركعة التي فاتته. مجموع فتاوى ابن عثيمين(١٤/١٢٩)

الذكر الذي يُقال بعد صلاة الوتر

ماذا يقول المصلي بعد الانتهاء من صلاة التراويح؟

الجواب: أما إذا أُتِمَّت التراويح بالوتر، فإنه إذا انتهى من الوتر وسلَّم منه يقول: " سبحان الملك القدوس " ؛ ثلاث مرات، ويرفع صوته في الثالثة.

وأما إذا كانت قياماً بدون وتر، فلا أعلم في هذا شيئاً؛ لأن هذا ليس كالصلوات الخمس التي يستغفر الإنسان فيها ثلاثاً ويقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام، ولا أعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول شيئاً إذا تطوع سواء في الصلوات الراتبة أو في قيام الليل، إلا في الوتر فيقول: " سبحان الملك القدوس "؛ ثلاث مرات، ويرفع صوته في الثالثة كما جاء في الحديث. الشيخ ابن عثيمين من جلسات رمضانية